

بننظ الرَّجْ الرَّحْ الْحَرْ الْحَلَّمْ الرَّحْ الرَّحْ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهِ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِلْ اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مِنْ اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَا لَهُ اللهُ وَاللهُ اللهُ وَاللهُ عَلَيْهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ وَلَا اللهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ وَلَا اللهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ لَا لَهُ اللّهُ وَاللّهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَاللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَلَا اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللهُ اللهُ

﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ حَقَّ تُقَالِهِ وَلَا تَمُوثُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَكَأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمُ مِّن نَفْسِ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءٌ وَٱتَقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءُ وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيلًا ﴿ يُصَلِحْ لَكُمْ أَعَمَلُكُوْ وَيَعْفِرُ لَكُمْ أَنُوبَكُمْ أَنْ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أُمَّا بِعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ رَالْ اللهِ، وَضَرَّ اللهِ وَصَلَّ اللهُ مُحْدَثَةً بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّامِ.
النَّامِ.

• أُمَّا يَعْدُ:





فَمِنَ الْإِيمَانِ بِاللهِ جَلَّوَعَلَا الْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى، وَذَلِكَ بِأَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ الْمُحْيِي الْمُمِيتُ، وَمَنْ يُدَبِّرُ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْخُولِيمُ، وَالْمُحْيِي الْمُمِيتُ، وَمَنْ يُدَبِّرُ اللهَ الْأَمْرَ، وَمَنْ بِيَدِهِ مَقَالِيدُ كُلِّ شَيْءٍ. (*).

فَاللهُ هُوَ الْخَالِقُ، وَهُو مَالِكُ الْمُلْكِ، وَهُو مُدَبِّرُ الْأَمْرِ، وَهَذَا الْأَمْرُ لَمْ يَقَعْ فِيهِ خِلَافٌ، وَلَمْ يُرْسِلْ رَبُّنَا تَبَارَكَوَتَعَالَى الْمُرْسَلِينَ لِأَجْلِ دَعْوَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَرْكُوزٌ فِي الْفِطَرِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ عَلَىٰ مَدَارِ تَارِيخِ الْإِنْسَانِ إِنَّهُ يَخْلُقُ شَيْئًا، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ عَلَىٰ الْحَقِيقَةِ، وَلَا يَمْلِكُ شَيْئًا عَلَىٰ الْحَقِيقَةِ، وَلَا يَمْلِكُ شَيْئًا عَلَىٰ الْحَقِيقَةِ، وَلَا يُدبِّرُ أَمُّرًا عَلَىٰ الْحَقِيقَةِ، وَلَا يَمْلِكُ شَيْئًا عَلَىٰ الْحَقِيقَةِ، وَلَا يُدبِّرُ أَمُّ الْحَقِيقَةِ.

بَلِ الْكُلُّ مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ اللهَ جَلَّوَعَلَا هُو خَالِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَهُو مَالِكُ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنَّهُ هُو الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ، لَا يُدَبِّرُ الْأَمْرَ، لَا يُدبِّرُ الْأَمْرَ أَحَدُّ سِوَاهُ، حَتَّىٰ إِبْلِيسُ يَعْتَرِفُ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُو خَالِقُ الْخَلْقِ، وَهُو مَالِكُ الْمُلْكِ، وَهُو الَّذِي إِبْلِيسُ يَعْتَرِفُ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُو خَالِقُ الْخَلْقِ، وَهُو مَالِكُ الْمُلْكِ، وَهُو الَّذِي يُدَبِّرُ الْأَمْرَ، وَإِنَّمَا كَانَ كُفْرُهُ كُفْرَ إِبَاءٍ وَاسْتِكْبَادٍ؛ إِذْ تَأَبَّىٰ عَلَىٰ أَمْرِ رَبِّهِ، وَعَصَىٰ أَمْرَهُ، فَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «أُصُولُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» مُحَاضَرَةُ الْجُمُعَةِ: ٧ مِنْ صَفَر (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةُ الْجُمُعَةِ: ٧ مِنْ صَفَر 18٣١هـ/ ٢٢-١-٢٠١م.

حَتَّىٰ فِرْعَوْنُ - وَهُو يَدَّعِي أَنَّهُ رَبُّهُمُ الْأَعْلَىٰ، وَمَا عَلِمَ لَهُمْ مِنْ إِلَهِ سِوَاهُ، وَمَعَ ذَلِكَ - فَإِنَّهُ لَا يَجْحَدُ وُجُودَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدٌ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ فَإِلَّهُ لَا يَجْحَدُ وُجُودَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَدٌ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ بِاللِّسَانِ ظَاهِرًا؛ ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتُهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًا ﴾ [النمل: ١٤].

فَكَانَ يُقِرُّ أَنَّهُ مَخْلُوقٌ وَلَيْسَ بِخَالِقٍ، وَأَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُو خَالِقُ الْخَلْقِ وَمَالِكُ الْمُلْكِ وَمُدَبِّرُ الْأَمْرِ، فَلَمَّا حَاجَّهُ مُوسَىٰ الطَّيِّكُمْ؛ سَلَّمَ وَلَمْ يُعَارِضْ وَأَلْزَمَهُ مُوسَىٰ الطِّيِّكُمْ؛ سَلَّمَ وَلَمْ يُعَارِضْ وَأَلْزَمَهُ مُوسَىٰ الطِّيِكُمْ؛ سَلَّمَ وَلَمْ يُعَارِضْ وَأَلْزَمَهُ مُوسَىٰ الْطُخُجَّةَ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَلَوُلآء إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآبِرَ وَإِنِي مُوسَىٰ الْخُبُورَةِ وَالْأَرْضِ بَصَآبِرَ وَإِنِي لَوْ مَنْ مُؤرِدُ مُثَبُورًا ﴾ [الإسراء: ١٠٢]. فَلَمْ يُعَقِّبْ. (*).

80%%%08

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أُمَّةُ التَّوْحِيدِ» - خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ ١٤ مِنْ رَبِيعِ الثَّانِي ١٤٣٠هـ/ ١٠-٤-٤-٩م.





* اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يُنْزِلُ الْأَمْطَارَ، وَيُرْسِلُ الرِّيَاحَ، وَيَمُدُّ السَّحَابَ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ، وَيُرِي النَّاسَ الْبَرْقَ وَالرَّعْدَ بِقُدْرَتِهِ ﴿ اللَّهَا:

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلا: ﴿ وَهُو الَّذِى يُنزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعَدِ مَا قَنَطُواْ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُ، وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [الشورى: ٢٨].

وَاللهُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْمَطَرَ مِنْ بَعْدِ مَا يَئِسَ النَّاسُ مِنْ نُزُولِهِ يَأْسًا شَدِيدًا وَهُوَ الْفَنُوطُ، وَهُوَ شِدَّةُ الْيَأْسِ-؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْعَىٰ لَهُمْ إِلَىٰ الشُّكْرِ وَالْفَرَحِ بِحُصُولِ النَّعْمَةِ بَعْدَ الشِّدَّةِ، وَيَبْسُطُ آثَارَ رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ بَعْدَ إِنْزَالِ الْغَيْثِ أَرْزَاقًا وَإِنْعَامَاتٍ كَثِيرَاتٍ عَلَىٰ مِسَاحَاتٍ وَاسِعَاتٍ مِنَ الْأَرْضِ؛ لِيَسْتَمْتِعَ بِهَا الْعِبَادُ.

وَهُوَ الْوَلِيُّ الَّذِي يَتَوَلَّىٰ عِبَادَهُ بِإِحْسَانِهِ وَفَضْلِهِ، الْمَحْمُودُ حَمْدًا كَثِيرًا عَلَىٰ مَا يُوصِلُ إِلَىٰ الْخَلْقِ مِنْ آثَارِ رَحْمَتِهِ. (**).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ أَفَرَءَ يَتُمُ ٱلْمَاءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿ مَا اللهُ مَأَنَتُمُ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِا أَمْ نَحْنُ اللهُ عَنْ اللهُ تَبَارَكُو وَتَعَالَىٰ اللهُ اللهُ تَبَارَكُونَ ﴿ اللهِ اللهِ عَنْ ١٨٠ - ٧٠].

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الشورى: ٢٨].

أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الْعَذْبَ الَّذِي تَشْرَبُونَ مِنْهُ؛ أَخْبِرُونِي: أَأَنْتُمْ دَبَّرْتُمْ نِظَامَ تَصْعِيدِهِ مِنَ الْمُحِيطَاتِ الْمُرَّةِ الْمَالِحَةِ، وَتَكْوِينِهِ سُحُبًا فِي الْأَجْوَاءِ، وَإِنْزَالِهِ طَهُورًا نَقِيًّا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ، أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ لَهُ بِقُدْرَتِنَا؛ رَحْمَةً بِكُمْ؟!!

لَوْ نَشَاءُ صَيَّرْنَاهُ شَدِيدَ الْمُلُوحَةِ لَا يُسَاغُ، فَهَلَّا تَشْكُرُونَ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ؟!!(*).

وَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ أَنَا صَبَبْنَا ٱلْمَاءَ صَبًّا ﴾ [عبس: ٢٥]: أَيْ: أَنَّا أَنْزَلْنَا لِلْإِنْسَانِ الْغَيْثَ مِنَ السَّمَاءِ إِنْزَالًا. (*/٢).

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلَا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي ٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآةً ﴾ [النحل: ١٠]: اللهُ الَّذِي خَلَقَ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ، وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَاءً حُلُوًا طَهُورًا نَافِعًا. (٣/٣).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّكَمَوَتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَافِ ٱلَّيْهِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجَدِي فِي ٱلْبَحْرِبِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّكَمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَجِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَآيَتِ لِقَوْمِ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٤].

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الواقعة: ٦٨ -.[٧.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الواقعة: ۸۲-۱۷].

^{(*/} ٣) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ١٠].



إِنَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكُوْنِيَّةِ لَدَلَائِلَ وَاضِحَاتٍ عَلَىٰ رُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَىٰ وَإِلَهِيَّتِهِ، وَمِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ:

الْآيَةُ الْأُولَىٰ: آيَةُ خَلْقِ السَّمَوَاتِ بِارْتِفَاعِهَا بِغَيْرِ عَمَدٍ، وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنَّجُومِ، وَفِي مَدِّ الْأَرْضِ وَبَسْطِهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ الْجِبَالِ وَالْبِحَارِ وَالْأَنْهَارِ وَالْأَشْجَارِ.

وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ: تَعَاقُبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عَلَىٰ مُحِيطِ الْأَرْضِ فِي الْمَجِيءِ وَالذَّهَابِ، وَالظُّلْمَةِ وَالنُّورِ بِنِظَامِ مُحْكَمٍ وَدَقِيقٍ.

وَالْآيَةُ الثَّالِثَةُ: السُّفُنُ الَّتِي تَجْرِي عَلَىٰ وَجْهِ الْمَاءِ، مُوخَرَةً مُحَمَّلَةً بِالْأَثْقَالِ، وَتَنْقُلُهَا مِنْ بَلَدٍ إِلَىٰ آخَرَ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ فِي تِجَارَاتِهِمْ وَمَنَافِعِهِمْ.

وَالْآيَةُ الرَّابِعَةُ: الدَّوْرَةُ الْمَائِيَّةُ وَنِظَامُ تَحْلِيَةِ الْمَاءِ بِالتَّبَخُّرِ وَالِاجْتِمَاعِ فِي السَّحَابِ، ثُمَّ هُطُولُهُ مَطَرًا عَلَىٰ مَا يَشَاءُ اللهُ، وَلِمَنْ يَشَاءُ اللهُ، وَآيَةُ دَوْرَةِ الْحَيَاةِ النَّبَاتِيَّةِ.

وَالْآيَةُ الْخَامِسَةُ: مَا فَرَّقَ اللهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ أَنْوَاعِ الدَّوَابِ كُلِّهَا، عَلَىٰ اخْتِلَافِ أَحْجَامِهَا، وَأَشْكَالِهَا، وَأَلْوَانِهَا، وَأَصْوَاتِهَا، وَمُدَدِ حَمْلِهَا، وَكَيْفِيَّةِ تَنَاسُلِهَا، وَوُجُوهِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَا.

وَالْآيَةُ السَّادِسَةُ: تَقْلِيبُ اللهِ الرِّيَاحَ، وَتَنْوِيعُهَا فِي جِهَاتِهَا شَرْقًا وَغَرْبًا وَشَمَالًا وَجَنُوبًا، وَفِي أَحْوَالِهَا حَارَّةً وَبَارِدَةً، وَعَاصِفَةً وَلَيِّنَةً، وَمُلَقِّحَةً لِلنَّبَاتِ وَعَقِيمًا.

_

وَالْآيَةُ السَّابِعَةُ: الْغَيْمُ الْمُذَلَّلُ الْمُسَيَّرُ وَفْقَ مَقَادِيرِ اللهِ وَأَوَامِرِهِ الْحَكِيمَةِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

فَفِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ السَّبْعِ دَلَائِلُ عَلَىٰ وَحْدَانِيَّتِهِ، وَعَجَائِبُ دَالَّةٌ عَلَىٰ عَظَمَةِ قُدْرَتِهِ، وَإِبْدَاعِهِ لِمَخْلُوقَاتِهِ، وَكَمَالِ إِرَادَتِهِ، وَوَاسِعِ عِلْمِهِ، وَجَلِيلِ حِكْمَتِهِ وَإِبْدَاعِهِ لِمَخْلُوقَاتِهِ، وَكَمَالِ إِرَادَتِهِ، وَوَاسِعِ عِلْمِهِ، وَجَلِيلِ حِكْمَتِهِ وَإِنْقَانِهِ، مَعَ عِنَايَتِهِ بِعِبَادِهِ.

كُلُّهَا آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ عَقْلًا عِلْمِيًّا، فَيَعْلَمُونَ أَنَّ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ خَالِقًا وَمُدَبِّرًا، قَادِرًا عَلَىٰ مَا يُريدُ. (*).

وَقَالَ اللهُ جَلَّوَعَلَا: ﴿ أَلَوْ تَرَأَنَّ ٱللَّهَ يُخْجِى سَعَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ، ثُمَّ يَجْعَلُهُ, زُكَامًا فَتَرَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ يَعْلَمُ عَنْ خِلَلِهِ وَيُمَرِّفُهُ مِنَ خِلَلِهِ وَيَهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَآهُ وَيَصَرِفُهُ عَن اللهُ اللهُ مَن يَشَآءُ لَا يَعْمَ لِللهُ اللهُ اللهُ

أَلَمْ تَرَ -أَيُّهَا الْعَاقِلُ الْبَصِيرُ- نَاظِرًا إِلَىٰ آثَارِ صُنْعِ رَبِّكَ، الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ؛ أَنَّ الله يَسُوقُ سَحَابًا رَفِيقًا بِأَمْرِهِ حَيْثُ يَشَاءُ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَ قِطَعِ السَّحَابِ الْمُتَفَرِّقَةِ بَعْضِهَا إِلَىٰ بَعْضٍ، ثُمَّ يَجْعَلُهُ مُتَرَاكِمًا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَاللهُ يُنَزِّلُ مِنْ مَجْمُوعَاتِ السُّحُبِ السُّحُبِ الْمُتَكَاثِفَةِ -الَّتِي تُشْبِهُ الْجِبَالَ فِي عَظَمَتِهَا- يُنَزِّلُ بَرَدًا كَالْحَصَا، وَيُصِيبُ اللهُ المُتَكَاثِفَةِ -الَّتِي تُشْبِهُ الْجِبَالَ فِي عَظَمَتِهَا- يُنَزِّلُ بَرَدًا كَالْحَصَا، وَيُصِيبُ اللهُ سُبْحَانَهُ بِالْبَرِدِ الْمُنَزَّلِ مِنَ السَّحَابِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَيُهْلِكُهُ وَأَمْوَالَهُ، وَيَصِيبُ اللهُ وَيَصْدِ فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَيُهْلِكُهُ وَأَمْوَالَهُ، وَيَصْدِ فَلَا يَضُرُّهُ مُ فَلَا يَضُرُّهُ أَنَّ اللهَ عَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ، فَيُهْلِكُهُ وَأَمْوَالَهُ، وَيَصْدِ فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ، فَيُهْلِكُهُ وَأَمْوَالَهُ، وَيَصْرِ فَهُ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ اللهُ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عَبَادِهِ، فَيَهُمْ فَلَا يَضُرُّهُ مُ اللهُ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ فَلَا يَضُرُّهُ أَلَّهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ فَلَا يَضُرُّهُ أَهُ مَنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ فَلَا يَضُرُّهُ أَلَا يَصُولُوا لَهُ أَلَا يَصُولُوا لَهُ إِلَيْ اللّهُ عَمَّنْ يَشَاءُ مِنْهُمْ فَلَا يَضُولُوهُ اللهَ الْفَاهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْعَالَمُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللْعَالَةُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللله

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٦٤].

يَقْرُبُ ضَوْءُ بَرْقِ السَّحَابِ، وَلَمَعَانُهُ الْحَادِثُ مِنَ اصْطِكَاكِ السُّحُبِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ مِنْ شِدَّةِ ضَوْئِهِ وَبَرِيقِهِ.

فَجَمِيعُ مَرَاحِلِ الْمَطَرِ مِنْ خَلْقِ اللهِ جَلَّوَعَلا، وَتَقْدِيرِهِ. (*).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيئَحَ فَنُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ، فِي السَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلْهُ، كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَلِهِ ۗ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِ عَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ ۚ إِذَا هُمْ يَسُتَبُشِرُونَ ﴾ [الروم: ٤٨].

اللهُ سُبْحَانَهُ هُوَ وَحْدَهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ عَلَىٰ اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا، وَشِدَّتِهَا وَضَعْفِهَا، وَدَرَجَاتِ حَرَارَتِهَا وَبُرُودَتِهَا، فَتَنْشُرُ الرِّيَاحُ السَّحَابَ وَتُحَرِّكُهُ وَتُهَيِّجُهُ، فَيَمُدُّهُ اللهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ، هُنَا وَهُنَاكَ فِي قِلَّةٍ أَوْ كَثْرَةٍ، وَيَجْعَلُهُ قِطَعًا مُتَفَرِّقَةً، فَتَرَىٰ أَيُّهَا الرَّائِي الْمَطَرَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِ السُّحُبِ وَفُرَجِهِ بِتَقْدِيرِ اللهِ تَعَالَىٰ وَقَضَائِهِ وَعِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ.

فَإِذَا أَصَابَ اللهُ بِالْمَطَرِ مَوَاضِعَ حَاجَاتِ وَمَطَالِبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَاجَئُوا النَّاظِرَ إِلَيْهِمُ الْمُتَفَكِّرَ فِي أَحْوَالِهِمْ بِأَنَّهُمْ يَفْرَحُونَ وَيُسَرُّونَ (* ٢٠).

وَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمُ ٱلْبَرُقِ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ ﴾ [الرعد: ١٢].

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ١٦٤]. (*/ ٢) مَا مَرَّ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَبِر تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الروم: ٤٨].

اللهُ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ -أَيُّهَا النَّاسُ- الْبَرْقَ اللَّامِعَ مِنْ خِلَالِ السَّحَابِ، فَتَخَافُونَ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ، وَتَطْمَعُونَ بِنُزُولِ الْمَطَرِ عَلَيْكُمْ.

وَيُنْشِئُ سُبْحَانَهُ بِقُدْرَتِهِ عَلَىٰ سَبِيلِ التَّدَرُّجِ بِمَرَاحِلَ مُتَتَابِعَةٍ مِنْ ذَرَّاتِ الْأَبْخِرَةِ الْمُتَصَاعِدَةِ فِي الْجَوِّ وَالْمُتَجَمِّعَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ يُنْشِئُ الْغَيْمَ الْمُنْسَحِبَ فِي الْجَوِّ وَالْمُتَجَمِّعَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ يُنْشِئُ الْغَيْمَ الْمُنْسَحِبَ فِي الْجَوِّ وَالْمُتَجَمِّعَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ يُنْشِئُ الْغَيْمَ الْمُنْسَحِبَ فِي الْجَوَّةِ وَالْمُتَجَمِّعَةِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ يُنْشِئُ الْغَيْمَ الْمُنْسَحِبَ فِي الْجَوَاءِ، الْمُحَمَّلَ بِالْمَطَرِ لِمَنَافِعِكُمْ. (*).

80%%%03

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الرعد: ١٢].

وَ مِنْ مَانِ وَالْفُصُولِ وَكُمْةُ اللهِ تَعَالَى فِي تَعَاقُبِ الْأَزْمَانِ وَالْفُصُولِ وَكُمْةُ اللهِ تَعَالَى فِي تَعَاقُبِ الْأَزْمَانِ وَالْفُصُولِ

* الله تَبَارِكَوَتَعَالَ جَعَلَ تَعَاقُبَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عَلَى مُحِيطِ الْأَرْضِ فِي الْجِيءِ وَالنَّهَابِ، وَالظُّلْمَةِ وَالنُّورِ بِنِظَامٍ مُحْكَمٍ وَدَقِيقٍ مِنَ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ الدَّالَّةِ بِوُضُوحٍ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَى وَإِلَهِيَّتِهِ، وَاللهُ جَلَوْعَلَا جَعَلَ هَذَا التَعَاقُبَ لِحِكَمٍ جَلِيلَةٍ عَظِيمَةٍ؛ فَقَدْ قَالَ رُبُوبِيَّتِهِ تَعَالَى وَإِلَهِيَّتِهِ، وَاللهُ جَلَوْعَلا جَعَلَ هَذَا التَعَاقُبَ لِحِكَمٍ جَلِيلَةٍ عَظِيمَةٍ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ يُقَلِّبُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللللللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللل

يُغَيِّرُ اللهُ أَحْوَالَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِالطُّولِ وَالْقِصَرِ، وَالْإِبْتِدَاءِ وَالْإِنْتِهَاءِ؛ بِسَبَبِ حَرَكَةِ الْأَرْضِ حَوْلَ نَفْسِهَا وَحَوْلَ الشَّمْسِ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَدَلَالَةً لِأَهْلِ الْعُقُولِ وَالْبَصَائِرِ عَلَىٰ قُدْرَةِ اللهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ. (*).

وَمِنْ أَعْظَمِ حِكَمِ تَعَاقُبِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: أَنَّ اللهَ جَعَلَ اللَّيْلَ لِرَاحَةِ الْبَشَرِ، وَالنَّهَارَ لِطَلَبِ الرِّزْقِ، وَتَحْصِيلِ أَسْبَابِ الْمَعَاشِ؛ قَالَ تَبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿ وَجَعَلْنَا ٱلْيَلَ لِرَاسَا الْ اللهِ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴾ [النبأ: ١٠-١١].

وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ سِتْرًا وَغِطَاءً، وَقَطْعًا لِلْحَرَكَةِ، وَتَحْصِيلًا لِلرَّاحَةِ، وَجَعَلْنَا النَّهَارَ وَقْتًا لِطَلَبِ الْعَيْشِ وَالرِّزْقِ، وَتَحْصِيل أَسْبَابِ الْمَعَاشِ وَالْحَيَاةِ. (*٢٠).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النور: ٤٤].

^{(*/} ٢) مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النبأ: ١٠ - ١١].

وَقَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلا: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴾ [النحل: ١٢].

وَذَلَّلَ اللهُ لَكُمُ اللَّيْلَ لِرَاحَتِكُمْ، وَالنَّهَارَ لِمَعَاشِكُمْ. (*).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ١٢].





و و البَرْقِ فَهُ التَّعَامُلِ مَعَ الرِّيَاحِ وَالْغَيْمِ، وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ

* تَعْلِيمُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ كُلَّ مَا بِهِ سَعَادَتُهَا دُنْيَا وَآخِرَةَ:

إِنَّ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ، وَقَطَعَ عَنْهُمُ الْعُذْرَ؛ بِإِرْسَالِ الرُّسُل وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ.

وَقَدْ أَرْسَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَىٰ كُلِّ قَوْمٍ رَسُولًا ﴿ وَإِن مِّنَ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: ٢٤]؛ لِكَيْ لَا يَقُومَ لِلنَّاسِ عَلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ حُجَّةٌ، فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ!

وَخَتَمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الأُمَمَ بِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ رَالِيَّاتُهُ، وَخَتَمَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرسَلِينَ بِسَيِّدِهِم، وَمُقَدَّمِهِمْ وَخَاتَمِهِمْ مُحَمَّدٍ رَالْتَيْنَةِ.

وَكَانَ كُلُّ رَسُولٍ يُرْسَلُ إِلَىٰ قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَأُرْسِلَ النَّبِيُّ وَلَلْكَانِ إِلَىٰ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فِي عُمُومِ النَّمَكَانِ، فَأَقَامَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ بِهِ الْحُجَّة، وَقَطَعَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ بِهِ الْحُجَّة، وَقَطَعَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ بِهِ الْمُعْذِرَة.

وَالنَّبِيُّ مُنْكِنَا بِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بُكَلِّ مَا يَنْفَعُنَا؛ يَأْمُرُنَا بِهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَأُمُورِ الدُّنْيَا وَأُمُورِ الدِّينِ، وَأَرْسَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُحَذِّرًا وَمُنْذِرًا مِنَ اتّبَاعِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَمُنْهَجًا وَطَرِيقًا وَسَبِيلًا.

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ وَاللَّامَةِ كُلَّ شَيءٍ مِمَّا فِيهِ سَعَادَةُ الْعَبْدِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَمِنْ أُمُورِ الآَنْيَا وَمِنْ أُمُورِ الآَنْيَا وَمِنْ أُمُورِ الآَنْيَا وَمِنْ أُمُورِ الآَنِيَ

فَقَدْ قِيلَ لِسَلْمَانَ ضَيْظُتُهُ -قَالَ لَهُ حَبْرٌ يَهُودِيُّ-: «عَلَمَّكُم نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيءٍ حَتَّىٰ الْخِرَاءَةَ»؛ يَعْنِي: حَتَّىٰ كَيْفَ يَقْضِي الْإِنْسَانُ حَاجَتَهُ!!

قَالَ: «نَعَمْ، أَمَرَنَا النَّبِيُّ مِنْ أَلَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَلَا نَسْتَدْبِرَهَا -يَعْنِي: عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ-، وَأَلَّا نَسْتَجْمِرَ بِعَظْمٍ وَلَا بِرَجِيعٍ»(١).

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ وَلَيُّا لَهُ كُلَّ شَيءٍ مِمَّا يَنْفَعْنَا فِي الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ، وَكُلَّمَا اسْتَكْثَرَ الْمَرْءُ مِنْ مَعْرِفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ زَادَ فَلَاحُهُ، وَقَلَّ طَلَاحُهُ، وَازْدَادَ خَيْرُهُ، وَانْتَفَىٰ شَرُّهُ. (*).

* خَوْفُ النَّبِيِّ عَيْكِةٍ وَوَجَلُهُ يَوْمَ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ:

لَقَدْ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ سُنَنِّ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ، وَإِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ:

فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي "صَحِيحَيْهِمَا" بِسَنَدَيْهِمَا": عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ وَاللَّهِ وَاللَّهُ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهُ وَاللَّهِ وَاللَّهُ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهُ وَاللّهُ وَالللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُو

⁽١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٢٦٢).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «عِيشُوا الْوَحْيَ الْمَعْصُومَ» - الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «عِيشُوا الْوَحْيَ الْمَعْصُومَ» - الْخَمِيسُ ٢٣ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ (*) ١٤٣٨هـ/ ٢٠-١٦-٢٠١.

⁽٢) أَخْرَجَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٨٩٩)، مِنْ طَرِيق: جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ فَرَاكُ الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٣٢٠٦)، وَلْ طَرِيقِ: ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ

—[19]

الرِّيحِ وَالْغَيْمِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ رَبِيَّةٍ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَىٰ أَنْكُ، قَالَتْ مَا يُشَعِّهُ: «رَحْمَةُ».

كَانَ يُقَالُ: «مَنْ كَانَ بِاللهِ أَعْرَفَ كَانَ مِنْهُ أَخْوَفَ»(١).

فَالنَّبِيُّ وَالْخَيْمِ خَافَ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا، وَعُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَصَارَ يُقْبِلُ وَيُدْبِرُ كَالْخَائِفِ الْوَجِلِ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ وَعُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَصَارَ يُقْبِلُ وَيُدْبِرُ كَالْخَائِفِ الْوَجِلِ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ وَعُرِفَ ذَلِكَ؟».

فَأَخْبَرَهَا بِأَنَّهُ يَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَذَابًا، وَعَلَّلَ هَذَا أَيْضًا فِي حَدِيثٍ آخَرَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢)، قَالَ: «قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ»، يَعْنِي بِذَلِكَ عَادًا.

عَائِشَةَ فَوَ اللَّهُمَّ إِنِّي النَّبِيُ النَّبِيُ النَّبِيُ النَّبِيُ النَّبِيُ النَّبِيُ النَّهُ اللَّهُمَّ إِنِّي اللَّهُمَّ إِنِّي اللَّهُمَّ إِنِّي اللَّهُمَّ إِنِّي اللَّهُ اللهُ وَخَيْرَ مَا فَرْسِلَتْ بِهِ،...»، وَسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ-.

⁽١) أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (رَقْم ٧٨٦)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيَّ، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ عِنْ أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيَّ، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ بِاللهِ أَعْرَفَ كَانَ مِنَ اللهِ أَخْوَفَ»، قَالَ أَحْمَدُ: صَدَقَ وَاللهِ.

⁽٢) «صَحِيحُ مُسْلِم» (رَقْم ٨٩٩)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا (رَقْم ٤٨٢٨)، من طَرِيقِ: سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ فَرُقَ اللهِ، قَالَتْ: كَانَ اللهِ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ فَرُقَ اللهِ، أَرَىٰ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا؛ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: «يَا رَشُولَ اللهِ، أَرَىٰ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا؛ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَة؟». فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؛ قَدْ عُذَّا عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَة؟». فَقَالَ: «هَذَاعَارِضُّ مُطُرُنَا » يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؛ قَدْ عُذَّا عَارِضُ مُعَلِرُنَا » [الأحقاف: ٢٤]».

وَعَلَيْهِ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا رَأَىٰ الْغَيْمَ -وَلَاسِيَّمَا الْغَيْمُ الَّذِي يَخْرُجُ عَنِ الْعَادَةِ؛ إِمَّا بِجُهْمَتِهِ وَسَوَادِهِ وَثِقَلِهِ، وَإِمَّا بِقَصْفِ رَعْدِهِ - وَكَذَلِكَ الرِّيَاحَ، يَنْبَغِي أَنْ يَخَافَ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ غَضَبًا، وَلَكِنْ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ مَيِّتًا فَإِنَّهُ إِذَا رَأَىٰ ﴿ كَنْ فَلَ مِنْ اللَّهِ مَنْ اللَّهُ مَيِّتًا فَإِنَّهُ إِذَا رَأَىٰ ﴿ كَنْ فَلُ مِنْ اللَّهُ مَيِّتًا فَإِنَّهُ إِذَا رَأَىٰ ﴿ كَانَ قَلْبُهُ مَيِّتًا فَإِنَّهُ إِذَا رَأَىٰ اللَّهُ إِنَّا إِلْمُ لَا يَقُولُ: ﴿ مَا مَا اللَّهُ مَا لَكُ اللَّهُ مَا لَكُ اللَّهُ مَا لَكُنْ عَلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ إِلَيْهُ إِلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ إِنَّهُ إِلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَا اللَّهُ عَلَيْهُ إِلَّهُ إِلَا لَهُ إِلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللَّهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهُ إِلَىٰ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَلَى اللَّهُ اللَّهُ مَنْ كَانَ قَلْبُهُ مَيْتًا فَإِنَّهُ إِلَا اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللّ

وَيُذْكُرُ أَنَّ الْحَجَّاجَ حِينَ كَانَ مُحَاصِرًا مَكَّةَ -زَادَهَا اللهُ شَرَفًا- أَرْسَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ مُحُبًا وَصَوَاعِقَ رَعْدِيَّةً عَظِيمَةً، فَخَافَ الْجُنْدُ وَهَمُّوا بِالرُّجُوعِ، وَلَكِنَّهُ عَلَيْهِمْ سُحُبًا وَصَوَاعِقَ رَعْدِيَّةً عَظِيمَةً، فَخَافَ الْجُنْدُ وَهَمُّوا بِالرُّجُوعِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿ لَا يَغُرَّنَكُمْ قَصْفُ الْحِجَازِ ﴾ (١)، وَهَذَا تَمَامًا كَقَوْلِ: ﴿ وَإِن يَرُوا كُسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآهِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابُ مَرَكُومٌ ﴾ [الطور: ٤٤].

إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ فَهَذَا رَحْمَةٌ؛ لِأَنَّ نُزُولَ الْمَطَرِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَلَى، فَيْسَرَّىٰ عَنِ النَّبِيِّ وَيُسَرُّ وَيَزُولُ عَنْهُ الْخَوْفُ.

⁽۱) أَخْرَجَهُ الْبَلَاذُرِيُّ فِي «أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ» (۷/ ۱۲۱ – ۱۲۱)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «تَارِيخِ الرُّسُلِ وَالْمُلُوكِ» (٦/ ۱۸۷ – ۱۸۸)، مِنْ طَرِيقِ: مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ، قال: حَدَّثَنِي الرُّسُلِ وَالْمُلُوكِ» (٦/ ۱۸۷ – ۱۸۸)، مِنْ طَرِيقِ: مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ، قال: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: رَأَيْتُ الْمَنْجَنِيقَ يُرْمَىٰ بِهِ، فَرَعَدَتِ السَّمَاءُ وَبَرَقَتْ، وَعَلَا صَوْتُ الرَّعْدِ وَالْبَرْقُ عَلَىٰ الْحِجَارَةِ، فَاشْتَمَلَ عَلَيْهَا، فَأَعْظَمَ ذَلِكَ أَهْلُ الشَّامِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَرَفَعَ الْحَجَّاجُ بِرْكَةَ قِبَائِهِ فَغَرَزَهَا فِي مَنْطِقَتِهِ، وَرَفَعَ حَجَرَ الشَّامِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَرَفَعَ الْحَجَّاجُ بِرْكَةَ قِبَائِهِ فَغَرَزَهَا فِي مَنْطِقَتِهِ، وَرَفَعَ حَجَرَ الشَّامِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَرَفَعَ الْحَجَّاجُ بِرْكَةَ قِبَائِهِ فَغَرَزَهَا فِي مَنْطِقَتِهِ، وَرَفَعَ حَجَرَ الْمَنْجُزِيقِ فَوَضَعَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: ارْمُوا، وَرَمَىٰ مَعَهُمْ قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحُوا، فَجَاءَتْ صَاعَقِةٌ تَبْعُهَا أُخْرَىٰ، فَقَالُ الشَّامِ، فَقَالَ الشَّامِ، فَقَالُ الشَّامِ، فَقَالُ الشَّامِ، فَقَالُ الشَّامِ، وَرَمَى عَشَرَ رَجُلا، فَانكَسَرَ أَهْلُ الشَّامِ، فَقَالَ الْحَجَّاجُ: يَا أَهْلُ الشَّامِ، لَا تُنْكِرُوا هَذَا فَإِنِي ابْنُ تِهَامَةَ، هَذِهِ صَوَاعِقُ تِهَامَةَ،...

* دُعَاءُ النَّبِيِّ عَلَيْهٌ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ:

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١): عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ وَالْكَاتُ وَالْمَاءُ وَالْمَاءُ وَالْمَاءُ وَالْمَاءُ وَالْمَاتُ وَالْمَاتُ وَالْمَاتُ وَالْمَاتُ وَالْمَالِقُ وَالْمَالِقُ وَالْمَالِقُ وَالْمَالُ وَالْمَالُونُ وَالْمَالُ وَالْمَالُ وَالْمَالُونُ وَالْمَالُ وَالْمَالُ وَالْمَالُ وَالْمَالُ وَالْمَالُ وَالْمَالُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمَالُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ والْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ والْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُلِمُ وَالْمُولُونُ وَالْمُوالُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَلَامُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَالْمُولُونُ وَل

قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ وَلِيَّانَةُ: (لَكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ وَلِيَّانَةُ: (لَكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقَبِلَ أَوْدِيَئِهِمْ قَالُواْ هَذَا عَارِضُ مُعَلِيْنَا أَلَا اللهِ اللهُ الل

فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَدْعُو بِهِ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ: الرِّيحُ الْخَارِجَةُ عَنِ الْعَادَةِ، وَلِهَذَا قَالَتْ: إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي الرِّيحُ الْخَارِجَةُ عَنِ الْعَادَةِ، وَلِهَذَا قَالَتْ: إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا»، وَهَذَا خَيْرُهَا الَّذِي يَرْجِعُ إِلَىٰ ذَاتِهَا؛ لِأَنَّ الرِّيحَ قَدْ تَنْشَطُ وَتُزِيلُ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ الضَّارَّةِ، فَيَسْأَلُ اللهَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَحْمِلُ أَوْبِئَةً تَنْشِرُ فِي الْأَرْضِ؛ بِسَبَبِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تُرْسَلُ بِالْعَذَابِ.

فَهَذِهِ الْوُجُوهُ الثَّلاَثَةُ خَيْرُهَا -يَعْنِي خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ- بِحَيْثُ لَا تَكُونُ عَاصِفَةً تَقْلَعُ الْأَشْجَارَ وَتَهْدِمُ الدِّيَارَ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا مِمَّا تَحْمِلُهُ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ مِمَّا أُرْسِلَتْ بِهِ ، لِأَنَّهَا قَدْ تُرْسَلُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُرْسَلُ بِشَرِّ.

⁽١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (رَقْم ٢٠٦٦)، وَ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (رَقْم ٨٩٩)، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي قَوْلِهِ وَلَيْكَا: «وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

وَإِذَا لَمْ يَحْفَظِ الْإِنْسَانُ الدُّعَاءَ فِي هُبُوبِ الرِّيحِ أَوْ لَمْ يَسْتَحْضِرْهُ وَكَانَ لَهُ حَافِظًا؛ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يُجْزِئُ أَيُّ شَيْءٍ، يَعْنِي إِذَا لَمْ تَعْرِفْ مَا وَرَدَ بِهِ النَّصُّ بِلَفْظِهِ فَمَا كَانَ بِمَعْنَاهُ فَهُوَ قَائِمٌ مَقَامَهُ.

ثُمَّ قَالَتْ عَائِشَةُ نَوُّكُ : «وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ -يَعْنِي: صَارَ فِيهَا الْخَيَالُ؛ سَحَابَةٌ فِيهَا رَعْدٌ وَبَرْقٌ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَاطِرَةٌ - تَغَيَّر لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ سَحَابَةٌ فِيهَا رَعْدٌ وَبَرْقٌ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَاطِرَةٌ - تَغَيَّر لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ -يَعْنِي فَعَرَفَ أَنَّهُ خَيَالُ خَيْرٍ وَبَرَكَةٍ وَلَيْسَ عَذَابًا -، فَقَالَتْ عَائِشَةُ نَظِيْقًا: فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ الطَّيْكَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقِيلَ أَوْدِيَئِهِمْ قَالُواْ هَلَذَا عَارِضُ مُّلِطُرُنَا ﴾ [الأحقاف: ٢٤].

قَوْمُ عَادٍ لَمَّا رَأَوُا الرِّيحَ مُقْبِلَةً سَوْدَاءَ عَظِيمَةً، قَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا، جَعَلُوهُ سَحَابًا يُمْطِرُ، قَالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿بَلُ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِ ٤﴾؛ لِأَنَّهُمْ يَتَحَدُّونَ الرُّسُلَ، يَقُولُونَ: ائتُونَا بِمَا تَعِدُونَنَا، ﴿بَلُ هُو مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِ يَّ رِيحٌ فِيهَا عَذَاكُ أَلِيمٌ ﴾ [الأحقاف: ٢٤].

وَفِي آيةٍ أُخْرَىٰ: ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ ﴾ [الذاريات: ٤١]: فَهِيَ عَقِيمٌ لَا خَيْرَ فِيهَا وَلَا بَرَكَةَ، بَلْ فِيهَا شَرُّ، فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ مُؤْلِمٌ، وَلَا أَدَلَّ عَلَىٰ إِيلامِها مِنْ أَنَّهَا تَأْخُذُ الرَّجُلَ إِلَىٰ فَوْقَ إِلَىٰ الْعَنَانِ، ثُمَّ تَرُدُّهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ -وَالْعِيَاذُ بِاللهِ-، فَيَقَعُونَ صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلِ خَاوِيَةٍ.

= **YY**

هَذِهِ الرِّيحُ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهَا: ﴿ تُكَمِّرُكُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى ٓ إِلَّا مَسَكِنْهُمْ ﴾ [الأحقاف: ٢٥].

﴿ كُلُّ شَيْءٍ ﴾: يَعْنِي مِمَّا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ، وَلَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا يَمْلِكُونَهُ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿ لَا يُرَى ٓ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ ﴾، لَكِنْ كُلُّ مَا كَانُوا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ، وَكُلُّ مَا كَانَ يَفْخَرُونَ بِهِ، وَيَقُولُونَ: مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً؟! دَمَّرَتْهَا الرِّيحُ بِإِذْنِ اللهِ عَلَى.

وَتَأَمَّلُ هَذَا اللَّطْفَ؛ كَانُوا يَفْتَخِرُونَ بِقُوَّتِهِمْ، وَيَقُولُونَ: مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً؟ فَأَهْلَكَهُمُ اللهُ بِالرِّيحِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَلْطَفِ الْأَشْيَاءِ، كَمَا أَنَّ فِرْعَوْنَ لَمَّا كَانَ يَفْتَخِرُ فَيَقُولُ: ﴿وَهَلَذِهِ ٱلْأَنْهَارُ تَجَرِي مِن تَحْتِى ﴾ [الزخرف: ٥١]، أَهْلَكَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْمَاءِ.

يَقُولُ اللهُ عَلَيْ: ﴿فَأَصَبَحُوا لَا يُرَى ٓ إِلَّا مَسَكِئُهُمْ كَذَاكِ نَجْزِي ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وَهَذَا قِيَاشُ، أَيْ: مِثْلَ ذَلِكَ الْجَزَاءِ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ، يَعْنِي لَيْسَ خَاصًّا بِهِمْ، بَلْ كُلُّ مَنْ كَانَ مُجْرِمًا فَإِنَّهُ يَنَالُهُ مِنْ عَذَابِ اللهِ مَا يَسْتَحِقُّهُ إِذَا شَاءَ اللهُ عَلَى قَالَ اللهُ جَلَّوَعَلا: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَقِبَهُ ٱلّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلِلْكَفِرِينَ آمَنْكُها ﴾ [محمد: ١٠].

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١): عَنْ عَائِشَةَ أَنُوْ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ وَالنَّيْ وَالنَّهُ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهَوَاتِهِ -الْمُسْتَجْمِعُ: الْمُجِدُّ فِي الشَّيْءِ الْقَاصِدُ لَهُ - إِنَّمَا كَانَ يَبْتَسِمُ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ الشَّيْءِ الْقَاصِدُ لَهُ - إِنَّمَا كَانَ يَبْتَسِمُ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَىٰ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا؛ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ».

⁽۱) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٤٨٢٨)، و «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٨٩٩)، وقَدْ تَقَدَّمَ.

قَالَتْ: فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيح، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا».

فَقُوْلُهَا نَعُطَّنَا: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ رَبَيْنَا مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهُوَاتِهِ».


يَعْنِي: أَنَّهُ اللَّالَةِ إِذَا وَجَدَ مَا يُوجِبُ الضَّحِكَ لَا يَسْتَجْمِعُ، وَلَا يَتَحَمَّسُ لِلضَّحِكِ، وَلَا يَتْحَمَّسُ لِلضَّحِكِ، وَلَا يَفْتَحُ فَاهُ كُلَّهُ، وَيَكُونُ لَهُ الصَّوْتُ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ.. بَعْضُ النَّاسِ إِذَا قَهْقَهَ يَكَادُ يَقُضُّ السَّقْفَ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَأْتِي بِهِ! مَعَ أَنَّهُ يُمْكِنُهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَىٰ مَا دُونَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ هَذِهِ عَادَتُهُ، رُبَّمَا يَتَقَصَّدُ ذَلِكَ.

وَلَيْسَ هَذَا مِنْ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِذَا رَأَىٰ مَا يَسُرُّهُ وَيُوجِبُ الضَّحِكَ تَبَسَّمَ حَتَّىٰ تُرَىٰ اللَّهَوَاتُ فَهَذَا لَيْسَ مَنَّ هَدْي رَسُولِ اللهِ وَالنَّابُهُ، أَمَّا أَنْ يَفْتَحَ فَمَهُ حَتَّىٰ تُرَىٰ اللَّهَوَاتُ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ هَدْي رَسُولِ اللهِ وَلِيَّالِهُ.

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْحِدِيثِ: قَوْلُهَا نَوْكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ».

وَعَلَىٰ هَذَا فَيَجِبُ عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا مِنَ اللهِ ﷺ مِنْ عِقَابِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ اللَّيْ اللَّهِ الْإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا مِنَ اللهِ ﷺ وَمُعْ الْمُسْتَقْبِلَ يَأْمَنُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ اللَّهُ الْمُسْتَقْبِلَ يَأْمُنُ كَمَا قَالَ النَّبِيُ اللَّهُ الْمُسْتَقْبِلَ الْأَوْدِيَةُ، وَيَحْصُلُ الرَّخَاءُ وَالْخَصْبُ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ كَانَ بِخِلَافِ مَا يَتَوَقَّعُونَ.





إِنَّ الْمَطَرَ إِذَا نَزَلَ فَهَذَا رَحْمَةٌ؛ لِأَنَّ نُزُولَ الْمَطَرِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَلَى، فَيُسَرَّىٰ عَنِ النَّبِيِّ وَيُسُلُّ وَيَزُولُ عَنْهُ الْخَوْفُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ وَالْغَيْمِ عُرِفَ اللهِ وَلَيْكُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بِهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرَّ بِهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَالَتُهُ، فَقَالَ وَلَيْكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَىٰ أُمَّتِي». وَيَقُولُ إِذَا فَسَالَتُهُ، فَقَالَ وَلَيْكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَىٰ أُمَّتِي». وَيَقُولُ إِذَا رَأَىٰ الْمَطَرَ: «رَحْمَةٌ» (١). (*).

فَنِعْمَةُ الْمَاءِ الَّتِي أَنْعَمَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا بِهَا عَلَيْنَا نِعْمَةٌ جَلِيلَةٌ مِنْ أَجَلِّ نِعَمِ اللهِ. (*٢٠).

* وَلِلْمَطَرِ ثَمَرَاتٌ عَظِيمَةٌ، وَفَوَائِدُ نَافِعَةٌ جَلِيلَةٌ:

* مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ الْمَاءِ: أَنَّ اللهَ جَعَلَهُ شَرَابًا لِلْكَائِنَاتِ الْحُيَّةِ: قَالَ رَبُّنَا جَلَّوَعَلا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَكُر مِنْهُ شَرَابٌ ﴾ [النحل: ١٠].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ فِي الكُسُوفِ وَالخُسُوفِ» -الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٣-٢٠١٥.

⁽١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ- مِنْ خُطْبَةِ: «هَلْ يَجِفُّ النَّهْرُ حَقَّا؟!!» - الْجُمْعَةُ ١٤ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣١هـ/ ٢٨-٥-٢٠١٠م.

اللهُ الَّذِي خَلَقَ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَاءً حُلْوًا طَهُورًا نَافِعًا، لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ شَرَابٌ تَشْرَبُونَهُ. (*).

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ نِعْمَةِ الْمُطَرِ: أَنَّهُ سَبَبٌ فِي خُرُوجِ النَّبَاتِ وَالثِّمَارِ لِلْإِنْسَانِ وَالْخَيَوَانِ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ اللهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ا

اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَاءً، فَأَخْرَجَ بِذَلِكَ الْمَاءِ الْمُخْتَلِطِ بِتُرَابِ الْأَرْضِ، أَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ، وَذَلَّلَ لَكُمُ الشَّفُنَ الْمُخْرِيَةَ عَلَىٰ الْمَاءِ وَفْقَ نِظَامِ الطَّفْوِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ فِي كَوْنِهِ الْأَجْلِ السُّفُنَ الْجَارِيَةَ عَلَىٰ الْمَاءِ وَفْقَ نِظَامِ الطَّفْوِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ فِي كَوْنِهِ الْإَجْلِ اللهُ فَي جَلْبِ الرِّزْقِ مِنْ بَلَدٍ لِآخَر.

وَذَلَّلَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ تَشْرَبُونَ مِنْهَا، وَتَسْقُونَ زَرْعَكُمْ، وَأَشْجَارَكُمْ، وَأَنْعَامَكُمْ، وَوَابَّكُمْ، وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ أُخْرَىٰ. (*٢٠).

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْمُطَرِ: أَنَّ اللهَ أَحْيَا بِهِ كُلَّ شَيْءٍ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿ وَجَعَلُنَا مِنَ ٱلْمَاءِ مُنَ ٱلْمَاءِ مُنَ ٱلْمَاءِ مُنَ ٱلْمَاءِ مُنَ ٱلْمَاءِ مَنَ ٱللَّمَاءِ مَنَ النَّبَاتَ مِنَ ٱلْأَرْضِ، وَأَحْيَيْنَا بِالْمَاءِ النَّازِلِ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّابِعِ مِنَ وَأَخْرَجْنَا النَّبَاتَ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّابِعِ مِنَ الْأَرْضِ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. (* ٢/ اللَّهُ مَن الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. (* ٢/ اللَّهُ مِن السَّمَاءِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. (* ٢/ اللَّهُ مِن الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. (* ٢/ اللَّهُ مَن اللَّهُ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ. (* ٢/ اللَّهُ مِنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَنْ اللهُ مَنْ اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَن اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَا اللهُ مَنْ اللهُ مَا اللهُ اللهُ اللهُ مَا اللهُ مَا اللّهُ مَا اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ مَا اللّهُ اللهُ مَا اللّهُ مَا اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ مِنَ الْحَيْنَا اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ الللهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ الللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللّهُ اللللللللّهُ الللهُ الللللللللللّهُ اللللللللللّ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ١٠].

^{(*/} ٢) مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [إبراهيم: ٣٦].

^{(*/} ٣) مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأنبياء: ٣٠].

* وَمِنْ ثَمَرَاتِ الْمُطَرِفِي الْحَيَاةِ: أَنَّ اللهَ جَعَلَ بِهِ حَيَاةَ الْأَرْضِ؛ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ إِنَّ فِي ذَالِكَ لَآيَةً لِّقَوْمِ يَسْمَعُونَ ﴾ [النحل: ٦٥].

وَاللهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَطَرًا، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بِالنَّبَاتِ وَالزُّرُوعِ بَعْدَ يَبَسِهَا وَجَدْبِهَا؛ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَدَلَالَةً وَاضِحَةً لِقَوْم يَسْمَعُونَ. (*).

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَتَكرى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا آَنْزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ آهْ تَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْكِبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ [الحج: ٥].

وَتَرَىٰ أَيُّهَا النَّاظِرُ الْمُتَأَمِّلُ بِدَوَام وَتَجَدُّدٍ الْأَرْضَ يَابِسَةً مَيِّتَةً لَا نَبَاتَ فِيهَا، فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَطَرَ تَحَرَّكَ تُرَابُهَا؛ لِأَجْلِ خُرُوجِ النَّبَاتِ، وَانْتَفَخَتْ بِسَبَبِ نُمُوِّ النَّبَاتِ وَتَدَاخُلِ الْمَاءِ، وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ حَسَنٍ جَمِيلِ الْمَنْظَرِ. (*/٢).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَلَمْ تَكَ أَبُ ٱللَّهَ أَنَزَلَ مِنَ ٱلسَّكَمَآءِ مَآءُ فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُغْضَرَّةً ۗ إِنْ ٱللَّهُ لَطِيفُ خَبِيرٌ ﴾ [الحج: ٦٣].

أَلَمْ تَرَ أَيُّهَا الْعَاقِلُ الْبَصِيرُ الرَّشِيدُ نَاظِرًا إِلَىٰ آثَارِ صُنْع رَبِّكَ؛ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَاءً عَلَىٰ أَرْضِ صَالِحَةٍ لِلْإِنْبَاتِ، فِيهَا بُذُورُ نَبَاتَاتٍ مُنْبَثَّاتٍ فِي تُرْبَتِهَا، فَامْتَصَّتِ الْبُذُورُ الْمُنْبَثَّةُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْمَاءِ وَمِنْ عَنَاصِرِ تُرَابِ الْأَرْضِ، فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ إِثْرَ نُزُولِ الْمَطَرِ مُخْضَرَّةً بِالنَّبَاتِ الْمُخْتَلِفِ الْأَنْوَاع وَالْأَجْنَاسِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ٦٥].

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الحج: ٥].

إِنَّ اللهَ لَطِيفٌ بِاسْتِخْرَاجِ النَّبَاتِ مِنَ الْأَرْضِ؛ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَالْحَيَوَانِ، يَنْفُذُ بِصِفَاتِهِ إِلَىٰ أَعْمَاقِ كُلِّ مَوْجُودٍ؛ خَلْقًا وَإِمْدَادًا، وَعِلْمًا وَتَصَارِيفَ، خَبِيرٌ عَلَىٰ سِيلِ الشُّهُودِ بِمَا فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ إِذَا تَأَخَّرَ الْمَطَرُ عَنْهُمْ. (*).

* بِالْمَطَرِ يَحْيَا الْإِنْسَانُ وَاخْيَوَانُ، وَالْأَرْضُ وَالنَّبَاتُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى:

إِنَّ اللهَ جَلَّوَعَلاَ أَنْزَلَ مِنَ السَّحَابِ مَاءً حُلُوًا طَهُورًا نَافِعًا، لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ شَرَابٌ تَشْرَبُونَهُ، وَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ، وَذَلَّلَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ تَشْرَبُونَ مِنْهَا، وَتَسْقُونَ زَرْعَكُمْ، وَأَشْجَارَكُمْ، وَأَنْعَامَكُمْ، وَدَوَابَّكُمْ.

وَلَكُمْ -أَيُّهَا النَّاسُ- مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ شَجَرٌ يَكُونُ الْمَاءُ سَبَّا فِي نَبَاتِهِ وَنَمَائِهِ، فَأَنْتُمْ فِيهِ تُطْلِقُونَ أَنْعَامَكُمُ السَّائِمَةَ، تَرْعَىٰ مِنْ أَشْجَارِ الْأَرْضِ وَنَبَاتِهَا.

وَيُنْبِتُ اللهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْمَاءِ الْحَبَّ الَّذِي يُقْتَاتُ بِهِ، وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ، وَمِنْ سَائِرِ الثَّمَرَاتِ، وَأَحْيَا اللهُ بِهَذَا الْمَاءِ النَّازِلِ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّابِعِ مِنَ الْأَرْضِ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالنَّبَاتِ.

وَاللهُ أَحْيَا بِالْمَاءِ الْأَرْضَ بِالنَّبَاتِ وَالزُّرُوعِ بَعْدَ يَبَسِهَا وَجَدْبِهَا، فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ إِثْرَ نُزُولِ الْمَطَرِ مُخْضَرَّةً بِالنَّبَاتِ. (*\٢).

* جُمْلَةٌ مِنَ الْآدَابِ وَالسُّنَنِ عِنْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ:

يُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ قَوْلَ الدُّعَاءِ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا»،

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحج: ٦٣].

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْفَوَائِدِ الْمَذْكُورَةٍ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ السَّابِقَاتِ.

= Yq

كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» (١)، أَيْ: يَسْأَلُ رَبَّهُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْمَطَرِ الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الْأَكَامِ (٢) وَالْظِرَابِ (٣)، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» (٤).

كَمَا يُشْرَعُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ أَنْ يَشْكُرَ اللهَ عَلَىٰ هَذِهِ النِّعْمَةِ بِقَوْلِهِ: «مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ» (٥)، فَالْأَوَّلُ دُعَاءٌ، وَالثَّانِي شُكْرٌ.

وَيُسَتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ عِنْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ: أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ بِخَيْرِيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ وَقَتَ نُزُولِ الْمَطَرِ مِنْ أَوْقَاتِ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ، قَالَ اللَّيْدَ: «دَعْوَتَانِ لَا تُرَدَّانِ: عِنْدَ الْتِحَامِ الْجَيْشِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ» (٦٠).

⁽١) "صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٠٣٢).

⁽٢) هُوَ التَّلُّ، وَهُوَ مَا اجْتَمَعَ مِنَ الْحِجَارَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وارْتَفَعَ عَنِ الْأَرْضِ، وَهُوَ دُونَ الْجَبَل، «الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ» (٥ ك م) (١/ ١٨).

⁽٣) هُوَ جَمْعُ ظَرِبٍ، وَهُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ مِنَ الْحِجَارَةِ النَّاتِئَةِ مَعَ حِدَّةٍ فِي طَرَفِهِا، «الْعَيْنُ» ((٨/ ١٥٩)، و «النِّهَايَةُ» (ظَرِبَ) (٣/ ١٥٦).

⁽٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٩٣٣) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ٨٩٧)، من حَدِيث: أَنَسِ ضَيْطِيَّهُ.

⁽٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٨٤٦) ومَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ٧١)، من حَدِيث: زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ اللهُ اللهُ عَنِيّ ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءِ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، قَالُوا: الله مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَكَافِرٌ ، فِأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي

⁽٦) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ» (٨/ رَقْم ٧٧١٣ و٧٧١)، وَالْبَيْهَقِيّ فِي «السُّنَن «السُّنَن الْكُبْرَىٰ» (٣/ ٣٦٠، رَقْم ٢٤٦٠)، وَفِي «الْمَعْرِفَة» (٥/ رَقْم ٧٢٤٠)، وَأَبُو



بَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ حَسَرَ عَنْ رِدَائِهِ؛ حَتَّىٰ يُصِيبَ الْمَطَرُ بَدَنَهُ، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ برَبِّهِ»(١).

فَكَانَ النَّبِيُّ اللَّيْ اللَّيْ اللَّيْ اللَّيْ اللَّيْ الْمُطَرُ جَسَدَهُ، وَيَقُولُ اللَّيْ الْمُطَرُ جَسَدَهُ، وَيَقُولُ اللَّيْ الْمُطَرُ جَسَدَهُ، وَيَقُولُ اللَّيْ الْمُطَرُ جَسَدَهُ، وَيَقُولُ اللَّيْ اللَّهُ اللَّهُ - يَعْنِي الْمُطَرُ - حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ اللهُ اللهُ الْمُطَرَ - حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ اللهُ اللهُل

80% 紫紫 808

الْفَرَجِ الْمُقْرِئ فِي كِتَابِ «الْأَرْبَعِينَ فِي الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِينَ» (رَقْم ٨)، من حَدِيث: أَبِي أَمْامَةَ رَفِيْكُ، عَنِ النَّبِيِّ وَالْمُجَاهِدِينَ» (رَقْم ١٨)، من حَدِيث: أَمْامَةَ رَفِيْكُ، عَنِ النَّبِيِّ وَالْمُجَاهُ فِي أَرْبَعَةِ أَبُوابُ السَّمَاءِ وَيُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ الْتِقَاءِ الصُّفُوفِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ،...»، الحَدِيثَ.

وَالحَدِيثُ رُوِيَ بِنَحْوَهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ ضَيْظِينَهُ مَرْ فُوعًا، بِلَفْظِ: «ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَتَحْتَ الْمَطَرِ»، وعَنْ مَكْحُولِ، مُرْسَلًا، بِلَفْظِ: «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْنِّدَاءِ، وَتَحْتَ الْمَطَرِ»، وعَنْ مَكْحُولِ، مُرْسَلًا، بِلَفْظِ: «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْتِقَاءِ الْجُيُوشِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ، ونُزُولِ الْغَيْثِ»، وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالْكَاتِي، مَرْفُوعًا، بِلَفْظِ: «تُفْتَحُ أَبُوابُ السَّمَاءِ لِخَمْسٍ: لِلِقَاءِ الزَّحْفَيْنِ، وَلِنُزُولِ الْقَطْرِ،...»، فَذَكَرَهُ.

وَالحَدِيثُ حَسَّنَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٣/ رَقْم ١٤٦٩).

- (١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٨٩٨)، من حَدِيث: أَنَسٍ، قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ وَاللهِ وَاللهِ
- (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ -» مُحَاضَرَة ٣٣ «بَابٌ: مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» الْخَمِيسُ ٢٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٢-٧-٢٠١٤م.



وَ وَالْجَدْبُ عُقُوبَةٌ عَلَى الذُّنُوبِ حَبْسُ الْمُطَرِ وَالْجَدْبُ عُقُوبَةٌ عَلَى الذُّنُوبِ حَبْسُ الْمُطَرِ وَالْجَدْبُ عُقُوبَةٌ عَلَى الذُّنُوبِ

إِنَّ اللهَ جَلَّوَءَلا جَعَلَ حَبْسَ الْمُطَرِ وَالْجَدْبَ وَالْقَحْطَ الْمُتَرَتِّبَ عَلَيْهِ عُقُوبَةَ شَدِيدَةَ لِلْكُفْرِ وَالظَّلْمِ وَالْفَسَادِ؛ فَقَدْ قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَ: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذُنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصِ مِّنَ ٱلثَّمَرَتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكُرُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٠].

وَنُقْسِمُ مُؤَكِّدِينَ أَنَّنَا قَبَضْنَا عَلَىٰ آلِ فِرْعَوْنَ قَبْضَةً مُوجِعَةً بِالْقَحْطِ وَالْجَدْبِ
وَالْجُوعِ -سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ - وَإِتْلَافِ الْغَلَّاتِ وَبِالْآفَاتِ؛ رَغْبَةً مِنَّا أَنْ يَتَذَكَّرُوا،
فَيَتَضَرَّعُوا وَيَسْتَغْفِرُوا، وَيَتُوبُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ جَلَّوَعَلَا.

فَمِنْ أَسْبَابٍ حَبْسِ الْأَمْطَارِ، وَغَلَاءِ الْأَسْعَارِ: الظُّلْمُ وَالْفَسَادُ(١). (*).

⁽١) وَيَقُولُ اللهُ عَلَى: ﴿ وَلَوْ يُوَاخِذُ ٱللّهُ ٱلنّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَةٍ ﴾ [النحل: ٢٦]، وقال: ﴿ وَلَوْ يُوَاخِذُ ٱللّهُ ٱلنّاسَ بِمَا كَسَبُواْ مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِن دَآبَةٍ ﴾ [فاطر: ٤٥]، قَالَ الطّبَرِيّ (٢٠/ ٤٨٥): «يَقُولُ تَعَالَىٰ ذِكْرُهُ: وَلَوْ يُعَاقِبُ اللهُ النّاسَ وَيُكَافِئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي وَاجْتَرَحُوا مِنَ الآثامِ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِنْ دَابَةٍ تَدُبُّ عَلَيْهَا»، وَذَلكَ إِذَا قحطَ المطرُ السُّدِيُّ: «إِذَا قحطَ المطرُ لَمْ يبْقَ فِي الأَرْضِ دَابَةٌ إلا ماتَتْ»، وَذَلكَ إِذَا قحطَ المطرُ ، قَالَ السُّدِيُّ: «إِذَا قحطَ المَطرُ لَمْ يبْقَ فِي الأَرْضِ دَابَةٌ إلا ماتَتْ»، وقَالَ سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ نَحْوَهُ، وكانَ ابنُ مَسعودٍ ضَلِيْهَا، يقُولُ: «ذَنُوبُ ابْنِ آدمَ قَتَلَتِ الْجُعْلَ وقَالَ سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ نَحْوَهُ، وكانَ ابنُ مَسعودٍ ضَلِيْهَا، وانظر: «الدُّرُ الْمَنْهُورُ» (١٢١٤). في جُحْرِهِ»، ورُويَ نَحْوُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وأَنَسٍ فَلَيْكَ، وانظر: «الدُّرُ الْمَنْهُورُ» (١٢١٤). في جُحْرِهِ»، ورُويَ نَحْوُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وأَنسَ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأعراف: (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأعراف: ١٣٥].

* وَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ مِنْ عُقُوبَاتِ الذُّنُوبِ مَنْعَ المُطَرِ أَوْ نُدْرَتَهُ، وَمَا يَتَرَتِّبُ عَلَيْهِ مِنْ جَدْبٍ وَقَحْطِ: أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَ الْحَاكِةُ وَالْدَاكِةُ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «يَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَ الْحَاكِةُ وَالْدَالِةُ وَاللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ وَذَكَرَ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ - وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ - وَذَكَرَ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ - وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ - وَذَكَرَ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَ - وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ - وَذَكَرَ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! مَشْهُ إِللهُ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ اللَّذِينَ مَضَوْا.

وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ.

وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنْ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا»(١).(*).

80%%%03

(۱) أَخْرَجَهُ ابْن مَاجَهْ في «السُّنَن» (رَقْم ۲۰۱۹)، وَالْحَاكِم في «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤/ ٥٤٠ - ٥٤١)، وَالْحَاكِم في «الصَّحِيحَةِ» (١/ رَقْم ٢٠٦)، وفي «٥٤١، رَقْم ٣٦٢)، وفي «صَحِيح التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١/ رَقْم ٧٦٤) و (٢/ رَقْم ١٧٦١ و٢٤١٩).

^(*) مَا مَرَّ ذَكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاءُ الْخَوَارِجِ وَدَوَاؤُهُمْ» - الْجُمْعَةُ ٤ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٦هـ/ ٢٠ مَا مَرَّ ذَكْرُهُ مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ ١٤٣٦هـ/





* مَعْنَى الِاسْتِسْقَاءِ لُغَةً وَشَرْعًا، وَسَبَبُ صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ:

صَلَاةُ الإسْتِسْقَاءِ مِنَ الصَّلَوَاتِ ذَوَاتِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُشْرَعُ عِنْدَ وُجُودِ سَبَبِهَا كَالْكُسُوفِ، وَصَلَاةِ الْجَنَازَةِ.

الِاسْتِسْقَاءُ لُغَةً: طَلَبْكَ السُّقْيَا لِنَفْسِكَ أَوْ لِغَيْرِكَ(١).

وَشَرْعًا: طَلَبُ السُّقْيَا مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ أَنْ يُنْزِلَ الْمَطَرَ عِنْدَ حُصُولِ الْجَدْبِ وَالْقَحْطِ وَحَبْسِ الْمَطَرِ، أَوِ الطَّلَبُ مِنَ اللهِ جَلَّوَعَلَا أَنْ تَفُورَ الْآبَارُ، وَأَنْ تَجْرِيَ الْأَنْهَارُ.

وَقَدْ يَحْصُلُ الْجَدْبُ وَالْقَحْطُ بِسَبَ مَا يَكُونُ مِنْ ذَهَابِ الْمَاءِ مِنَ الْآبَارِ، وَمِنْ جَفَافِ الْأَنْهَارِ أَيْضًا، فَيُسْتَسْقَىٰ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيُطْلَبُ مِنْهُ وَحْدَهُ أَنْ يُنْزِلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيُطْلَبُ مِنْهُ وَحْدَهُ أَنْ يُنْزِلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيُطْلَبُ مِنْهُ وَحْدَهُ أَنْ يُنْزِلَ اللهُ لَنْ يُنْزِلَ اللهُ سَوَاهُ. ﴿*).

⁽١) «تَيْسِيرُ الْعَلَّامِ شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» لِعَبْدِ اللهِ آل بَسَّامٍ - كتاب الصلاة، بَاب الاستِسقَاء-(ص٢٦٧).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ: صَلَاةُ الْاسْتِسْقَاءِ- الْمُحَاضَرَةُ: ٣٤ - ١٠١٠م. ٣٤ - السَّبْتُ ٢٢ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٢-٢٠١٠م.

* وُجُوهُ الِاسْتِسْقَاءِ الْمَأْثُورَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١):

«ثَبَتَ عَنْهُ وَاللَّهِ أَنَّهُ اسْتَسْقَىٰ عَلَىٰ وُجُوهٍ:

* أَحَدُهَا: أَنَّهُ اسْتَسْقَىٰ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ فِي أَثْنَاءِ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا». أُخْرَجَاهُ(٢).

«* الثَّانِي مِنَ الْوُجُوهِ فِي صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ: «أَنَّهُ وَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ، فَخَرَجَ لَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ (٣)، مُتَوَاضِعًا،

⁽١) «زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْي خَيْرِ الْعِبَادِ» لابن القيم (١/ ٤٣٩-٤٤).

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٠١٣ و١٠١٤) وَمَوَاضِعَ، وَمُسْلِم فِي «صحيحه» (رَقْم ١٨٩٧)، من حديث: أَنَس بْنِ مَالِكِ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ القَضَاءِ، وَرَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَيْتُ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اله

وفي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا».

⁽٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ١١٧٣)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ فَوَظَّهَا، قَالَتْ: شَكَا النَّاسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّىٰ، وَوَعَدَ النَّاسَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

مُتَبَذِّ لا (١)، مُتَخَشِّعًا (٢)، مُتَرَسِّلا (٣)، مُتَضَرِّعًا (١)». كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ أَهْلُ السُّنَنِ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ اللهِ عَلَيْهِ مُتَبَدِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا فَجَلَسَ فِي الإسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ: ﴿خَرَجَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ مُتَبَدِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا فَجَلَسَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّعْمِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّضَرُ فَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ الْعِيدَيْنِ اللهِ عَلَىٰ الْعِيدَيْنِ وَصَلَّى وَعَالَىٰ وَعَالَىٰ وَعَالَىٰ اللهِ عَلَىٰ الْعِيدَيْنِ اللهِ عَلَيْ الْعِيدَيْنِ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَيْنَ اللهُ عَلَىٰ اللهُ اللهُ عَلَىٰ اللهُ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَىٰ اللهُ اللهُ

(١) (مُتَبَدِّلًا)، أَيْ: لَابِسًا لِثِيَابِ الْبِذْلَةِ، تَارِكًا لِثِيَابِ الزِّينَةِ؛ تَوَاضُعًا لِلَّهِ تَعَالَىٰ، وَ(التَّبَذُّلُ وَالتَّبَدُّلُ): تَرْكُ التَّزَيُّنِ وَالتَّهَيُّؤِ بِالْهَيْئَةِ الْحَسَنَةِ الْجَمِيلَةِ عَلَىٰ جِهَةِ التَّوَاضُع.

(٢) (مُتَخَشِّعًا)، أَيْ: مُظْهِرًا لِلْخُشُوع؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ وَسِيلَةً إِلَىٰ نَيْل مَا عِنْدَ اللهِ عَلَى.

(٣) (مُتَرَسِّلًا)، أَيْ: غَيْرَ مُسْتَعْجِلٍ فِي مَشْيِهِ، يُقَالَ: (تَرَسَّلَ الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَمَشْيِهِ): إِذَا لَمْ يُعَجِّلْ.

- (٤) (مُتَضَرِّعًا)، أَيْ: مُظْهِرًا لِلضَّرَاعَةِ، وَهِيَ التَّذَلُّلُ عِنْدَ طَلَبِ الْحَاجَةِ، انظر: «حاشية السندي على سنن ابْنِ مَاجَهْ» (١/ ٣٨٣)، و«عون المعبود» (٤/ ٢٠-٢١)، و«تحفة الأحوذي» (٣/ ٢٠٨).
- (٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١١٦٥)، والتِّرْمِذِيّ فِي «الْجَامِعِ» (رَقْم ٥٥٨)، والنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَىٰ» (٣/ ١٥٦ و ١٦٣)، وَابْن مَاجَهْ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١٢٦٦)، عَنْ وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١٢٦٦)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كِنَانَة، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ اللهِ
- (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: ﴿ التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ》 الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٣-٣-٢٠١٤م.

وَكَيْفِيةٌ صَلَاةِ العِيدِ أَنَّهَا: رَكْعَتَانِ تَدْخُلُ فِيهَا كَسَائِرِ الصَّلُوَاتِ، تَدْخُلُ مُكَبِّرَا بِتَكْبِيرَةِ الإَحْرَامِ، ثُمَّ تُكبِّرُ فِيهَا سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيةِ: تَأْتِي بِتَكْبِيرَةِ الإَنْتِقَالِ، ثُمَّ تَأْتِي بِخَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَقْرَأُ بَعْدَ التَّكْبِيرَاتِ فِي الأُولَىٰ الفَاتِحَة، الإَنْتِقَالِ، ثُمَّ تَأْتِي بِخَمْسِ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَقْرَأُ بَعْدَ التَّكْبِيرَاتِ فِي الأُولَىٰ الفَاتِحَة، وَسُورَةً نَصَّ عَلَيْهَا النَّبِيُ عَلَيْهِ فِي سُنَتِهِ ﴿سَبِّحِ السَّمَ رَبِكَ ٱلْأَعْلَى ﴿ [سورة: الأعلى]، وَفِي الثَّانِيةِ: بَعْدَ التَّكْبِيرَاتِ أَيْضًا تَأْتِي بِالفَاتِحَةِ وَالغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ قَ الثَّانِيةِ: بَعْدَ التَّكْبِيرَاتِ أَيْضًا تَأْتِي بِالفَاتِحَةِ وَالغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ قَ اللَّاكُةِ وَالْفَاتِحَةِ وَالْغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ قَ الثَّانِيةِ: بَعْدَ التَّكْبِيرَاتِ أَيْضًا تَأْتِي بِالفَاتِحَةِ وَالغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ وَ الْفَاتِحَةِ وَالْغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ وَ الْفَاتِحَةِ وَالْغَاشِيَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ مِثْلَ: ﴿ وَاللَّهُ وَاللّهُ وَاللَّهُ وَالنَّوْلَةِ اللَّاكَةِ وَالنَّيْةِ. اللَّهُ مَا الرَّكُعَةِ الثَّانِيَةِ. (**).

«* الثَّالِثُ مِنَ الْوُجُوهِ: «أَنَّهُ اسْتَسْقَىٰ عَلَىٰ مِنْبَرِ مَسْجِدِهِ اسْتِسْقَاءً مُجَرَّدًا فِي عَنْدِ يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَلَمْ يُحْفَظْ عَنْهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي هَذَا الْإسْتِسْقَاءِ صَلَاةً (١)». أَخْرَجَ ذَلِكَ ابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «جُمْلَةٌ مِنْ أَحْكَامِ العِيدَيْنِ»، ١ مِنْ شَوَّال ١٤٢٣هـ.

⁽١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ فِي «السُّنَن» (رَقْم ٢٧٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَم الْكَبِير» (١٠) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ فِي «السُّنَن» (رَقْم ٢٧٠،)، بِإِسْنَادَيْنِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيُّ إِلَىٰ النَّبِيِّ وَالْبَيْ وَلَا يَخْطِرُ لَهُمْ فَحُلُ، فَعَلَ الله، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُزِيئًا مَرِيعًا طَبَقًا مَرِيعًا عَدَقًا عَاجِلًا، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ الله، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُزِيعًا طَبَقًا مَرِيعًا غَدَقًا عَاجِلًا، غَيْرُ رَائِثٍ» ثُمَّ نَزَلَ، فَمَا يَأْتِيهِ أَحَدُّ مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا قَالُوا قَدْ أُحْيِينَا.

والْحَدِيث له شاهد من رِوَايَة كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ ضَيْظَيْنه، أَخْرَجَهُ ابْن مَاجَهُ أَيْضًا (رَقْم ١٢٦٩)، بِلَفْظِ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مَرِيعًا مَرِيعًا طَبَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارًّ»، وانظر: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مَرِيعًا مَرِيعًا طَبَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارًّ»، وانظر: «اللَّإرواء» (٢/ ١٤٥- ١٤٦، رَقْم ٢١٦)، و«تمام المنة» (ص٢٦٥- ٢٦٦)، و«الصحيحة» (٦/ ٢١٦، رَقْم ٢٦١١)، و«أحاديث معلة ظاهرها الصحة» للوادعي (رَقْم ٣٨٠).

= TY

« الرَّابِعُ مِنَ الْوُجُوهِ: «أَنَّهُ اسْتَسْقَىٰ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَدَعَا اللهَ عَلَى فَحُفِظَ مِنْ دُعَائِهِ حِينَئِذٍ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، [مَرِيتًا مَرِيعًا، وَدَعَا اللهَ عَيْنُ مَائِهِ، فَحُفِظَ مِنْ دُعَائِهِ حِينَئِذٍ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، [مَرِيتًا مَرِيعًا، وَدَعَا اللهَ عَيْرُ مَارً "(٢)». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا»: أَيْ مَطَرًا مُنْقِذًا مُعِينًا.

«مَرِيئًا مُرِيعًا»: أَيْ هَنِيئًا مُخْصِبًا.

«عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ»: أَيْ غَيْرَ مُتَخَلِّفٍ وَلَا مُتَأَخِّرٍ.

«نَافِعًا غَيْرَ ضَارِّ».

«خَامِسًا: «أَنَّهُ اسْتَسْقَىٰ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، قَرِيبًا مِنَ (الزَّوْرَاءِ)(٣)، وَهِيَ خَارِجُ بَابِ الْمَسْجِدِ الَّذِي يُدْعَىٰ الْيَوْمَ: بَابَ السَّلَامِ، نَحْوَ قَذْفَةِ حَجَرٍ يَنْعَطِفُ عَنْ يَمِينِ الْخَارِجِ مِنَ الْمَسْجِدِ»». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

⁽١) في الأصل: [مَرِيعًا طَبَقًا عَاجِلًا].

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١١٦٩)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ مُرِيعًا، مَواكِي [وهي جمع باكية]، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيعًا، مَرِيعًا، نَافِعًا غَيْرَ ضَارِّ، عَاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ»، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ، والْحَدِيث صحح إِسْنَاده الْأَلْبَانِيّ فِي «صحيح أَبِي دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ١٠٦٠)، وفِي هَامِش «الْكَلِم الطَّيِّب» (صحيح أَبِي دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ١٠٦٠)، وفِي هَامِش «الْكَلِم الطَّيِّب» (صحيح أَبِي دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ١٠٦٠)، وفِي هَامِش «الْكَلِم الطَّيِّب»

⁽٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١١٦٨ و١١٧٢)، والتِّرْمِذِيّ فِي «الجامع» (رَقْم ٥٥٧)، والنَّسَائِيّ فِي «المجتبىٰ» (٣/ ١٥٨-١٥٩)، من حديث: عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ بَنِي آبِي اللَّحْمِ: «أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيِّ اللَّيْتَ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، قَرِيبًا مِنَ الزَّوْرَاءِ قَائِمًا يَدْعُو

* جُمْلَةٌ مِنْ أَدْعِيَةِ النَّبِيِّ عِيدٌ فِي الاسْتِسْقَاءِ (١):

«وَحُفِظَ مِنْ دُعَائِهِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ» (٢)». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«وَلَمَّا كَثُرَ الْمَطَرُ، سَأَلُوهُ الاِسْتِصْحَاءَ (٣)، فَاسْتَصْحَىٰ لَهُمْ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكامِ وَالْجِبَالِ، وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»». أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ (٤).

يَسْتَسْقِي رَافِعًا يَدَيْهِ قِبَلَ وَجْهِهِ، لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ»، وفي لفظ: «بَاسِطًا كَفَّيْهِ»، وفي آخر: «وَهُوَ مُقْنِعٌ بِكَفَّيْهِ يَدْعُو».

ووقع في رِوَايَة التَّرُمِذِيِّ والنَّسَائِيِّ زِيَادَةٌ فِي إِسْنَادِهِ، فَقَالَ: «عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ، عَنْ آبِي اللَّحْمِ»، وهو وهم، والْحَدِيثُ صَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ في «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ١٠٥٩)، وفِي هَامِش «المشكاة» (١/ ٤٧٥، رَقْم ١٥٠٤).

- (۱) «زاد المعاد» (۱/ ٤٤١-٤٤١).
- (٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١١٧٦)، من حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ﴿ اللهِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ﴿ اللهِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ﴿ اللهِ عَمْرِو ﴿ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ ال
- (٣) (الإسْتِصْحَاء): انقطاع المطر و ذهاب الغيم والبرد، يُقالُ: أَصْحَتِ السَّمَاءُ، فَهِي مُصْحِيةٌ، أي: انقَشَع عَنْهَا الغَيْم مَعَ ذَهَابِ الْبَرْدِ، والصَّادُ وَالْحَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلُ مَصْحِيةٌ، أي: انْقَشَع عَنْهَا الغَيْم مَعَ ذَهَابِ الْبَرْدِ، والصَّادُ وَالْحَاءُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلُ مَصَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَىٰ انْكِشَافِ شَيْءٍ، انظر: «الصحاح» -باب الواو، فصل الصاد مع صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَىٰ انْكِشَافِ شَيْءٍ، انظر: «الصحاح» والسان الواو، فصل الصاد مع الحاء (٦/ ٢٩٩٨ ٢٣٩٩)، و«مقاييس اللغة» (٣/ ٣٣٥)، و«لسان العرب» (٢/ ٤٥٢).
 - (٤) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ ضَلِيتُهُ.

- FA

«اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكَامِ»: عَلَىٰ التَّلَالِ(١).

«وَالْجِبَالِ وَالظِّرَابِ»: وَهِيَ الرَّوَابِي الصَّغِيرَةُ (٢).

«وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ».

«وَكَانَ ﴿ لَأَنْ اللَّهُمْ صَيِّبًا نَافِعًا ﴿ (اللَّهُمْ صَيِّبًا نَافِعًا ﴾ (٣) ﴿ أَخْرَجَهُ النُّهُمُ صَيِّبًا نَافِعًا ﴾ (٣) ﴿ أَخْرَجَهُ النُّهُمُ صَيِّبًا نَافِعًا ﴾ (٣) ﴿ أَخْرَجَهُ النُّهُمُ صَيِّبًا نَافِعًا ﴾ (٣) ﴿ أَخْرَجَهُ النَّهُمُ مَا النَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مِنْ اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللّلْمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مِنْ اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مِنْ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّهُمُ مَا اللَّ

«وَ «كَانَ يَحْسِرُ اللَّهِ عَنْ ثَوْبِهِ حَتَىٰ يُصِيبَهُ مِنَ الْمَطَرِ»؛ -يَكْشِفُ جِلْدَهُ-؛ حَتَّىٰ يُصِيبَهُ مِنَ الْمَطَرِ»؛ -يَكْشِفُ جِلْدَهُ-؛ حَتَّىٰ يُصِيبَ النَّبِيَ اللَّهَ مَدِيثُ عَهْدٍ حَتَّىٰ يُصِيبَ النَّبِيَ اللَّهَ مَنْ الْمَطَرِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ» (٥٠). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

(١) وَالتَّلُّ، هُوَ: مَا اجْتَمَعَ مِنَ الْحِجَارَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَارْتَفَعَ عَنِ الْأَرْضِ، وَهُوَ دُونَ الْجَبَلِ، انظر: «المصباح المنير» للفيومِيِّ - كتاب الألف، فصل الكاف مع الميم (١/ ١٨).

⁽٢) أي: الجبل الصغيرُ مِنَ الْحِجَارَةِ الناتِئَةِ مَعَ حِدَّةٍ فِي طَرَفِهِا، انظر: «العين» (٨/ ١٥٩)، و «النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لا بْنِ الأَثِيرِ - بَابُ الظَّاءِ مَعَ الرَّاءِ- (٣/ ١٥٦).

⁽٣) أَيِ: اجْعَلْهُ مطرا نَافِعًا لا ضرر فيه من سيلٍ أو هَدْمٍ أَوْ عَذَابٍ، وانظر: «فتحُ الْبَارِي» لابن حَجَر (٢/ ٥١٨).

⁽٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٠٣٢)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَلَيُّكُمُ كَانَ إِذَا رَأَى المَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا».

⁽٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِم في «صحيحه» (رَقْم ٨٩٨)، من حديث: أنس، قَالَ: أَصَابَنَا -وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ وَلَيْكُ ثَوْبَهُ، حَتَّىٰ أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَلَيْكُ تَوْبَهُ، حَتَّىٰ أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ برَبِّهِ تَعَالَىٰ».

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيُّتُهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ وَالْكُنَهُ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الإسْتِسْقَاءِ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ إِبِطَيْهِ»(١). (*).

الْأَدِلَّةُ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ دُعَاءِ وَصَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ:

- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ مِلْ اللهِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ مِلْ الْقِرَاءَةِ» فَتَوَجَّهَ إِلَىٰ الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكَعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ» (٢).

(۱) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ في «صحيحه» (رَقْم ۱۰۳۱ و٣٥٦٥)، ومُسْلِم في «صحيحه» (رَقْم ۸۹٥)، وفي رِوَايَة لمُسْلِم، بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ السَّمَاءِ». وفي رِوَايَة لمُسْلِم، بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ النَّبِيَّ السَّمَاءِ». وفي لفظ لأَبِي دَاوُدَ (رَقْم ۱۷۷۱): «أَنَّ النَّبِيَّ النَّبِيُّ وَكَانَ يَسْتَسْقِي هَكَذَا: وَمَدَّ يَدَيْهِ وَجَعَلَ بُطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبِطَيْهِ»، وصحح إِسْنَاده الْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبى دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ۱۰۲۲).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُهَذَّبِ زَادِ الْمَعَادِ» - الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٥هـ/ ٢٣-٣-٢٠١٤م.

(۲) «الْعُمْدَة فِي الأحكام» لعبد الغني المقدسي -كتاب (۲): الصلاة، باب (۲۶): صلاة الاستسقاء - (رَقْم ۲۰۱ و ۱۰۲ و و ۱۰۲ و الاستسقاء - (رَقْم ۲۰۱ و و ۱۰۲ و و الله و اله و الله و

لَمَّا أَجْدَبَتِ الْأَرْضُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ النَّاسِ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ؛ لِيَطْلُبَ الشَّوْيَا مِنَ اللهِ عَلَىٰ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْفَعُ الضَّرَرَ وَلَا يَجْلِبُ النَّفْعَ وَالْخَيْرَ إِلَّا لِيَطْلُبَ النَّفْعَ وَالْخَيْرَ إِلَّا اللهُ جَلَّوَعَلا.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ وَلَيُّا خَرَجَ اللهِ عَرَجَ اللهِ عَلَى الللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِلْمُ عَلَى الللهِ عَلَى الللهِ عَلَى الللهِ عَلَى اللهِ عَلَى الل

فَقَامَ ﴿ لَا اللَّهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَسْقِيَهُمْ وَيُغِيثَهُمْ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ؛ تَفَاؤُلًا أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ الْجَدْبَ إِلَىٰ الْخِصْبِ، وَالشِّدَّةَ إِلَىٰ الرَّخَاءِ، وَإِظْهَارًا لِللهَ الْفَاقَةِ وَالْمَسْكَنَةِ بَيْنَ يَدَي اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: دَلِيلٌ عَلَىٰ مَشْرُوعِيَّةِ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ بِدُعَاءٍ وَتَضَرُّعٍ، وَالْخُرُوجِ لَهَا إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ أَبْلَغُ فِي الْافْتِقَارِ وَالتَّوَاضُعِ، وَأَوْسَعُ لِلنَّاسِ؛ لِيَحْضُرَهَا مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ.

وَفِي الْحَدِيثِ: اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّهَا حَالَةُ دُعَاءٍ وَتَضَرُّعٍ لِطَلَبِ السُّقْيَا، فَتَوَجَّهَ وَالثَّيْةِ عِنْدَ الدُّعَاءِ؛ لِطَلَبِ السُّقْيَا إِلَىٰ الْقِبْلَةِ.

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيِّ (رَقْم ١٠١٢) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ٨٩٤)، بلفظ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ وَالْمَ اللهِ اللهِ مَلْكُ الْمُصَلَّىٰ فَاسْتَسْقَىٰ،...» الْحَدِيثَ.

وَفِيهِ: مَشْرُوعِيَّةُ تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ التَّفَاؤُلِ، وَانْقِلَابِ الْحَالِ مِنَ الشِّدَّةِ إِلَىٰ الشِّدَّةِ إِلَىٰ الشَّعَةِ وَمِنَ الْجَدْبِ إِلَىٰ الْخِصْبِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ صَلَاةَ الْإَسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَانِ بِإِجْمَاعِ الْمُشْتِينَ لَهَا، وَمَشْرُوعِيَّةُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا -أَيْ فِي تِلْكُمَا الرَّكْعَتَيْنِ -(١).

- وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ضَيْطَةً أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابِ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُولِ اللهُ ا

قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ (٣)، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» (١). اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» (١).

قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللهِ مَا نَرَىٰ فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْع مِنْ بَيْتٍ وَلا دَارٍ.

⁽۱) «تيسير العلام» (ص٢٦٧ – ٢٦٨).

⁽٢) (يَغِثْنَا): بِالْجَزْمِ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ الْأَمرِ، ويجوزُ فتْحُ اليَاءِ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنَ (الْغَيْثِ)، ويجوزُ الضَّمُّ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنَ (الْإِغَاثَةِ)، وفي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا»، انظر: «فتح الباري» الضَّمُّ عَلَىٰ أَنَّهُ مِنَ (الْإِغَاثَةِ)، وفي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا»، انظر: «فتح الباري» (٣/ ٢٨)، وشرح النَّووِيِّ علىٰ «صحيح مُسْلِم» (٣/ ٢٩)، وشرح النَّووِيِّ علىٰ «صحيح مُسْلِم» (٣/ ١٩١).

⁽٣) وفي رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ: «فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا»، وفي أخرى: «فَنَظَرَ إِلَىٰ السَّمَاءِ».

⁽٤) وفي رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ (رَقْم ١٠١٣): «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا»، وفي رِوَايَة له أَيْضًا، أنه قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا» مَرَّ تَيْنِ.

= [[[

قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ -أَيْ مِنْ وَرَاءِ سَلْعٍ، وَهُوَ جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ - سَحَابَةٌ مِثْلُ التَّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا(١).

قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللهِ رَبِيُكُ قَائِمٌ يَخُطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُمْسِكُهَا عَنَّالًا).

قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْنَا اللهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا (٣)، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ».

⁽۱) وفي رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَىٰ فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّىٰ ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّىٰ رَأَيْتُ المَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ السَّمَاءُ وزاد في رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ: «فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَمُطِرْنَا حَتَّىٰ مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ»، ولَهُ: «فَخَرَجْنَا نَخُوضُ المَاءَ حَتَّىٰ وَمُطِرْنَا مَنَازِلَنَا»، وَلَهُ أَيْضًا: «ثُمَّ مُطِرُوا حَتَّىٰ سَالَتْ مَثَاعِبُ المَدِينَةِ»، أي: مجاري المَاء، وفي رِوَايَة لمُسْلِم: «فَأَلَّفَ اللهُ بَيْنَ السَّحَابِ، وَمَكَثْنَا حَتَّىٰ رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّخِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِى أَهْلَهُ».

⁽٢) وزاد في رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ: «فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ النَّبِيُّ اللَّهِيْ ، وفي لفظ: «فَضَحِكَ».

⁽٣) وفي رِوَايَة لمُسْلِم، بلفظ: «اللهُمَّ حَوْلَنَا وَلَا عَلَيْنَا»، وزاد في رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ، أنه قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» مَرَّتَيْن أَوْ ثَلَاثًا.

قَالَ: فَأَقْلَعَتْ(١)، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ(٢).

قَالَ شَرِيكٌ (٣): فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُوَ الرَّجُلُ الأَوَّلُ؟

قَالَ: لا أَدْرِي (٤).

«الظِّرَابُ»: الْجِبَالُ الصِّغَارُ(٥).

(١) كذا في «الْعُمْدَة»، وهي رِوَايَة لِلْبُخَارِيِّ (رَقْم ١٠١٤)، وفي الرِوَايَة المتفق عليها، بلفظ: «فَانْقَطَعَتْ».

- (٢) وزاد في رِوَايَة في «الصَّحِيحَيْنِ»، أَنَّهُ قَالَ: «فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَىٰ نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ المَدِينَةُ مِثْلَ الجَوْبَةِ، وَسَالَ الوَادِي قَنَاةُ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ»، وفي لفظ لهما أَيْضًا: «فَكَشَطَتْ المَدِينَةُ، فَجَعَلَتْ تَمْطُرُ عَلْكُ مَوْلَهَا وَلَا تَمْطُرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةٌ، فَنَظَرْتُ إِلَىٰ المَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الإِكْلِيلِ»، ولي المَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الإِكْلِيلِ»، ولِلْبُخَارِيِّ: «فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ المَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا، يُمْطَرُ مَا حَوَالَيْنَا وَلَا يُمْطِرُ مِنْهَا شَيْءٌ، يُرِيهِمُ اللهُ كَرَامَةَ نَبِيِّهِ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ»، وَلمُسْلِم: «فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَصَدَّعُ عَنِ المَدِينَةِ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ»، وَلمُسْلِم: «فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَصَدَّعُ عَنِ المَدِينَةِ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ»، وَلمُسْلِم: «فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَصَدَّعُ عَنِ المَدِينَةِ وَإِجَابَةَ دَعْوَتِهِ»، وَلمُسْلِم: «فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَزَّقُ كَأَنَّهُ الْمُلَاءُ حِينَ تُطُوقَى».
- (٣) راوي الْحَدِيثِ، وَهُوَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَدَنِيّ، ثِقَةٌ، مِنْ صِغَارِ اللهِ اللهِ
- (٤) «الْعُمْدَة فِي الْأَحْكَامِ» (رَقْم ١٥٧)، وأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيِّ (رَقْم ١٠١٣ و١٠١٤) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ٨٩٧)، من طرق: عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنِس بْن مَالِكِ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ،...الْحَدِيث.
 - (٥) «العين» (٨/ ١٥٩)، و «النهاية» -بَابُ الظَّاءِ مَعَ الرَّاءِ (٣/ ١٥٦).

[وَ «الْآكَامُ»: جَمْعُ أَكَمَةٍ، وَهِيَ أَعْلَىٰ مِنَ الرَّابِيَةِ وَدُونَ الْهَضْبَةِ (١).

وَ « دَارُ الْقَضَاءِ »: دَارُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَفِيْ الْمَلِيَ الْمَلِيَ فِي الْمَلِيَ الْمَلِيَ الْمَلِيَ فِي قَضَاءِ دَيْنِهِ (٢٠] (٣).

«اسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ وَاللَّهِ وَائِمًا»: أَيْ صَارَ مُقَابِلًا لَهُ فِي حَالِ قِيَام.

«هَلَكَتِ»: تَلَفَتْ، «الأَمْوَالُ»: الْمَوَاشِي وَالْأَنْعَامُ، «وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ»: تَوَقَّفَ السَّيْرُ فِي الطُّرُقِ؛ لِقِلَّةِ الْإِبِلِ أَوْ ضَعْفِهَا.

«فَادْعُ اللهَ تَعَالَىٰ»: فَاسْأَلِ اللهَ «يُغِثْنَا»: يُزِيلُ شِدَّتَنَا بِإِنْزَالِ الْمَطَرِ عَلَيْنَا.

«مَا نَرَىٰ مِنْ سَحَابٍ»: (مِنْ) زَائِدَةٌ لِلتَّأْكِيدِ، وَالسَّحَابُ: الْغَيْمُ الْوَاسِعُ الْمُجْتَمِعُ. «وَلا قَزَعَةٍ»: الْقَزَعَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ(٤).

«سَلْعٌ»: جَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِغَرْبِ الْمَدِينَةِ النَّبُوِيَّةِ (٥).

⁽١) هو التل، وهو مَا اجْتَمَعَ مِنَ الْحِجَارَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وارتفعَ عَنِ الْأَرْضِ، انظر: «المصباح المنير» -كتاب الألف، فصل الكاف مع الميم - (١/ ١٨).

⁽۲) «فتح الباري» (۲/ ۲۰۵).

⁽٣) كذا في أكثر المطبوع مِنْ كِتَابِ «الْعُمْدَة»، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي أَيِّ مِنَ النَّسْخِ الْخَطِّيَّةِ له، كما في تحقيق سمير بن أمين الزهيري، (ص٨٦)، ولم يذكرها أَيْضًا ابنُ دَقيق الْعِيدِ فِي شَرْحِهِ عَلَىٰ «الْعُمْدَة» (١/ ٣٥٧)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

⁽٤) «النِّهَايَة» -بَابُ الْقَافِ مَعَ الزَّاي- (٤/ ٥٩).

⁽٥) (سَلْع)، بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ: انظر: شرح النَّوَوِيَّ على "صحيح مُسْلِم" مُسْلم» (٦/ ١٩١).

«مِنْ بَيْتٍ وَلا دَارٍ»: (مِنْ) زَائِدَةٌ لِلتَّأْكِيدِ، وَالْبَيْتُ: الْمَنْزِلُ الصَّغِيرُ، وَالدَّارُ: الْمَنْزِلُ الْكَبِيرُ. الْمَنْزِلُ الْكَبِيرُ.

«فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ»: السَّحَابَةُ وَاحِدَةُ السَّحَابِ وَالْغَيْمِ، سُمِّي السَّحَابُ سَحَابًا؛ لِانْسِحَابهِ فِي الْجَوِّ.

«مِثْلُ التُّرْسِ»: فِي اسْتِدَارَتِهِ وَحَجْمِهِ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ، وَالشَّيْءُ الْبَعِيدُ يُرَىٰ صَغِيرًا قَلِيلًا.

وَالتَّرْسُ: آلَةٌ مُقَعَّرَةٌ تُشْبِهُ الطَّسْتَ، يُتَّقَىٰ بِهَا فِي الْحَرْبِ مِنَ السَّيْفِ وَالتَّرْسُ: وَنَحْوِهِ (١).

«فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ»: صَارَتْ فِي وَسَطِ السَّمَاءِ.

«انْتَشَرَتْ»: اتَّسَعَتْ، ثُمَّ «أَمْطَرَتْ»: أَنْزَلَتِ الْمَطَرَ بِأَمْرِ اللهِ جَلَّوَعَلَا.

«فَلَا وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ»: مَا أَبْصَرْنَاهَا؛ لِاسْتِتَارِهَا بِالْغُيُّومِ، «سَبْتًا»: أَيْ أُسْبُوعًا كَامِلًا(٢).

«حَتَّىٰ جَاءَ الرَّجُلُ»: أَنَسُ ضَيِّكَتْهُ يَقُولُ: لَا أَدْرِي هُوَ الَّذِي جَاءَ فِي الْمَرَّةِ الْمُوَّةِ الْمُوَالِيَّةُ اللَّهُ وَلَىٰ أَوْ غَيْرُهُ.

⁽١) «لِسَانُ الْعَرَبِ» -باب السين، فصل التاء - (٦/ ٣٢).

⁽٢) وبه فسَّرَ بعضُ العُلَماءِ حَدِيثَ: «أنه ﷺ كان يزورُ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ»، أي: كُلَّ أُسْبُوعٍ، وَلَيْسَ كُلَّ يَوْم سَبْتٍ، حاشية «الْكَلِم الطَّيِّب» للألباني (تعليق ١٢٥).

«قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمْعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللهِ اللهِ

«وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ»: تَوَقَّفَ السَّيْرُ فِيهَا؛ لِكَثْرَةِ الْأَمْطَارِ.

وَأَمَّا «انْقَطَعَتِ السُّبِلُ»: فِي الْمَرَّةِ الْأُولَىٰ؛ فَقَدْ تَوَقَّفَ السَّيْرُ فِي الطُّرُقِ؛ لِقِلَّةِ الْإِبِل أَوْ لِضَعْفِهَا، وَهُنَا لِكَثْرَةِ الْمَطَرِ.

«فَادْعُ اللهَ يُمْسِكُهَا عَنَّا»: أَيْ اسْأَلِ اللهَ أَنْ يَمْنَعَ الْأَمْطَارَ.

قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ اللهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلا عَلَيْنَا»: يَعْنِي: يَا اللهُ اجْعَلْهَا حَوَالَيْنَا قَرِيبًا مِنَّا لَا عَلَيْنَا.

«اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكام»: مُرْتَفَعَاتِ الْأَرْضِ.

«وَالطِّرَاب»: الْجِبَالِ الصَّغِيرَةِ.

«وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ»: مَجَارِي الشِّعَابِ.

«وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»: أَمْكِنَةِ نَبَاتِهَا.

«فَأَقْلَعَتْ»: تَوَقَّفَتْ عَنِ الْمَطَرِ.

«كَانَ النَّبِيُّ وَالْأَيْ وَائِمًا يَخْطُبُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَعِظُ النَّاسَ وَيُعَلِّمُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَامَ مُقَابِلَ النَّبِيِّ وَالْكُو مَا

أَلَّمَ بِهِمْ مِنَ الْقَحْطِ، وَمَا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ الضِّيقِ وَالشِّدَّةِ بِسَبَبِ انْحِبَاسِ الْمَطَرِ الَّذِي جَعَلَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى جُلَّ مَعِيشَتِهِمْ عَلَيْهِ.

فَأَخْبَرَ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ الطُّرُقُ، فَطَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ وَالْيَّالَةُ أَنْ يَسْأَلُ رَبَّهُ، وَاللهُ هُوَ مَلْجَأُ الْمُضْطَرِّينَ، وَهُوَ مُغِيثُ الْمَلْهُوفِينَ فِي حَالَاتِ شِدَّتِهِمْ.

سَأَلَ النَّبِيِّ مِلْ الْكَبِيرِ فِي يَوْمِ الْجُمْعَةِ؛ النَّبِيِّ مِلْ الْكَبِيرِ فِي يَوْمِ الْجُمْعَةِ؛ لِأَجْل أَنْ يُغِيثُهُمْ، وَيُزِيلَ شِدَّتَهُمْ، فَبِالْغَيْثِ يَزُولُ الضَّرَرُ، وَيَرْتَفِعُ الْقَحْطُ»(١).

وَلِرَأْفَةِ النَّبِيِّ مُنْكِلَةٍ وَرَحْمَتِهِ، بَادَرَ بِذَلِكَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَىٰ اللهِ وَدَعَاهُ أَنْ يُغِيثَ عِبَادَهُ، كَانَتِ السَّمَاءُ صَحْوًا، لَا يُرَىٰ فِيهَا مِنَ الْغَيْمِ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ.

فَأَنْشَأَ اللهُ تَعَالَىٰ سَحَابَةً صَغِيرَةً، طَلَعَتْ مِنْ وَرَاءِ سَلْعٍ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ، تَوَسَّعَتْ وَأَمْطَرَتْ، وَلَمْ يَنْزِلْ رَسُولُ اللهِ وَالنَّيْنَةُ عَنِ الْمِنْبَرِ إِلَّا وَالْمَطَرُ يَتَحَادَرُ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ الشَّرِيفَةِ وَالْمَائِدُ.

وَخَرَجَ النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الْمَاءِ، حَتَّىٰ كَانَ الرَّجُلُ الشَّدِيدُ تُهِمُّهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَمَا يَكَادُ أَنْ يَصِلَ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ.

وَسَالَتْ مَثَاعِبُ الْمَدِينَةِ مَا تُقْلِعُ السُّحُبُ عَنْ إِرْسَالِ مَائِهَا بِقَدَرِ رَبِّهَا إِلَىٰ الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ، وَسَالَ الْوَادِي شَهْرًا كَامِلًا، حَتَّىٰ انْقَطَعَتِ السُّبُلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمُاءِ بَعْدُ.

⁽۱) «تيسير العلام» (ص٢٦٩).

كُلُّ ذَلِكَ وَقَعَ لَمَّا دَعَا النَّبِيُّ وَلَيْكُ رَبَّهُ.

وَظَلَّ الْمَطَرُ أُسْبُوعًا كَامِلًا، وَفِي الْجُمْعَةِ الثَّانِيَةِ دَخَلَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَلَيْكُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّ وَالْكَانِ وَهَا خَصَلَ مِنْ كَثْرَةِ الْأَمْطَارِ الَّتِي أَعْلَقَتِ الطُّرُقَ، وَأَغْرَقَتِ الْمَالَ، وَهَدَّمَتِ الْبِنَاءَ.

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدَعَا رَبَّهُ أَنْ يُحَوِّلَ الْمَطَرَ، وَأَنْ يُنْزِلَ الْمَطَرَ حَوْلَ الْمَطَرَ، وَأَنْ يُنْزِلَ الْمَطَرَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، لَا عَلَىٰ أَهْلِهَا؛ لِكَيْ يَنْتَفِعَ النَّاسُ بِهِ، وَلَا يَتَضَرَّرُونَ بِكَثْرَتِهِ.

وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَىٰ السَّحَابِ بِيَدِهِ، فَمَا يُشِيرُ إِلَىٰ نَاحِيَةٍ إِلَّا انْفَرَجَتْ، فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يُمْطِرُ عَلَىٰ أَهْلِ فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يُمْطِرُ عَلَىٰ أَهْلِ الْمُدِينَةِ، حَتَّىٰ خَرَجَ النَّاسُ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ صَحْوًا، وَالسَّحَابُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ عَلَىٰ رَأْسِ الْعَذْرَاءِ فِي عُرْسِهَا -فَصَلَّىٰ اللهُ وَالسَّحَابُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ عَلَىٰ رَأْسِ الْعَذْرَاءِ فِي عُرْسِهَا -فَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ-.

هَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِدُعَاءِ الرَّسُولِ النَّيْلَةِ، لَا بِذَاتِهِ، وَهَذَا مُقَيَّدٌ بِحَيَاتِهِ وَلَيْلِيَّةٍ، وَيَكُونُ شَفَاعَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

هَذَا كُلُّهُ فِي حَيَاتِهِ وَاللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ

وَأَمَّا بَعْدَ مَمَاتِهِ مِلْنَاتُهُ، فَإِنَّ التَّوَسُّلَ يَكُونُ بِاتِّبَاعِ شَرْعِهِ، فَيَتَوَسَّلُ الْإِنْسَانُ بِاتِّبَاعِ شَرْعِ النَّبِيِّ، وَبِالْتِزَامِ نَهْجِهِ، وَالْأَخْذِ بِسُنَّتِهِ.

أَمَّا التَّوَسُّلُ بِذَاتِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ، -صَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ-.

وَالدَّلِيلُ عَلَىٰ ذَلِكَ أَنَّهُمْ فِي عَهْدِ عُمَرَ ضَلِيَّتُهُ لَمَّا أَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَمَنَعَ اللهُ جَلَّوَعَلَا قَطْرَ السَّمَاءِ، ذَهَبُوا يَسْتَسْقُونَ كَمَا عَلَّمَهُمُ النَّبِيُّ وَلَيْنَاهُ، وَقَدَّمَ عُمَرُ ضَيْلَاهُ النَّبِيُّ وَلَكَمَ عُمَرُ ضَيْلَاهُ النَّبِيُّ وَلَكَمَ عُمَرُ ضَيْلِهُ اللهِ وَلَيْنَاهُ لِيَدْعُونَ كَمَا عَلَّمَهُمُ النَّبِيُّ وَلَكَمَ وَقَدَّمَ عُمَرُ ضَيْلِتُهُ اللهِ اللهِ وَلَيْنَاهُ لِيَدْعُونَ كَمَا عَلَّمَهُمُ النَّبِيُّ وَلَيْنَاهُ اللهِ وَلَيْنَاهُ لِيَدْعُو.

وَقَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا أَجْدَبْنَا، دَعَا لَنَا رَسُولُ اللهِ رَالِيَّامُ، فَأَغَثْنَا، وَإِنَّا وَإِنَّا وَاللهِ رَالِيَّامُ، فَأَغَثْنَا، وَإِنَّا نَتُوسَّلُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بِدُعَاءِ عَمِّ نَبِيِّكَ رَبِيِّانِهِ (١).

لَوْ كَانَ التَّوَسُّلُ بِذَاتِ النَّبِيِّ عَلَيْكَ مَشْرُوعًا، مَا حَادَ عُمَرُ رَضِيَّ عَنِ الْأَفْضَلِ إِلَىٰ الْمَفْضُولِ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الْعَبَّاسَ؛ لِيَدْعُوَ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَى، يَتَوَسَّلُونَ بِدُعَاءِ عَمِّ النَّبِيِّ وَاللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَى، يَتَوَسَّلُونَ بِدُعَاءِ عَمِّ النَّبِيِّ وَاللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - النَّبِيِّ وَاللهُ عَبَارَكَ وَتَعَالَى - اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

فَلَوْ كَانَ التَّوَسُّلُ بِذَاتِ النَّبِيِّ عَلَيْ مَشْرُوعًا، لَذَهَبَ عُمَرُ ضَلِّيْ إِلَىٰ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ وَتَوَسَّلَ بِالنَّبِيِّ، وَمَا كَانَ لِيَدَعَ هَذَا الْأَفْضَلَ -لَوْ كَانَ جَائِزًا-، وَمَا كَانَ لِيَدَعَ هَذَا الْأَفْضَلَ -لَوْ كَانَ جَائِزًا-، وَمَا كَانَ لِيَحِيدَ عَنْهُ إِلَىٰ مَا هُوَ دُونَهُ مِنَ الْمَفْضُولِ وَهُوَ دُعَاءُ الْعَبَّاسِ، وَإِنَّمَا لِأَنَّ التَّوسُّلَ لِيَجُوذُ؛ قَدَّمَ الْعَبَّاسُ مِنْ أَجْل أَنْ يَدْعُو اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يُغِيثُ، فَلَا يُسْتَغَاثُ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ النَّاسُ إِلَّا بِاللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى.

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ١٠١٠ و ٣٧١٠)، من حديث: أَنَس ضَيَّا اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا الخَطَّابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا الخَطَّابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا» قَالَ: فَيُسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا» قَالَ: فَيُسْقَوْنَ، وكان ذلك في عَام الرَّمَادَة.

وَفِي الْحَدِيثِ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الْإِغَاثَةِ للهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى، وَجَوَازُ التَّوَسُّلِ إِلَىٰ اللهِ بِصِفَاتِهِ الْعُلْيَا، لَا أَنْ يَطْلُبَ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى، فَإِنَّ الطَّلَبَ مِنَ الصِّفَةِ تَنْدِيدٌ، وَإِنَّمَا يَتَوَسَّلُ بِصِفَاتِ رَبِّنَا الْمُثْلَىٰ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَشْرُوعِيَّةُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الدُّعَاءِ لِلاسْتِسْقَاءِ، وَاسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ بِهَذَا الدُّعَاءِ بِهَذَا الدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ عَنْ رَسُولِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ مَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» - اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» - اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» - اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ اللَّعَاءِ اللَّهُمَّ عَلَىٰ الْمَعَلِي اللهُ عَلَىٰ اللَّهُ عَاءً اللهُ عَاءً اللهُ عَلَىٰ لَا يَحْصُلَ هَذَا. (*) النَّرْعِ، وَهَلَاكِ الضَّرْع، فَيُسْتَحَبُّ هَذَا الدُّعَاءُ؛ حَتَّىٰ لَا يَحْصُلَ هَذَا. (*)

النَّبِيُّ وَالْمَالَةُ هُوَ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَدِينُهُ دِينُ الرَّحْمَةِ، وَهُو دَاعٍ إِلَىٰ الرَّحْمَةِ، وَقَدْ أَرْسَلَهُ اللهُ تَعَالَىٰ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ. (*/٢).


إِنَّهُ دِينُ الرَّحْمَةِ، الرَّحْمَةِ الشَّامِلَةِ التي تَشْمَلُ كُلَّ الْأَحْيَاءِ. (٣/٣).

8O%%%@Q3

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ: صَلَاةُ الاِسْتِسْقَاءِ - الْمُحَاضَرَةُ: ٣٤ - ١٤٣١م. ٣٤ - السَّبْتُ ٢٢ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٢-٢٠١٠م.

^{(*/}٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ/ ٢٠/١٥/٢٠م.

^{(*/}٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «دَاعِشُ وَذَبْحُ الْأَقْبَاطِ الْمِصْرِيِّينَ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٢٠١٥م.





إِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ نَفْيِ الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيْسِيرِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يُرِيدُ اللهُ إِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ نَفْيِ الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيْسِيرِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يُرِيدُ اللهُ ال

وَقَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿هُوَ ٱجْتَبَكُمُ مَوَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَهِيحً ﴾ [الحج: ٧٨].

هُوَ اللهُ الَّذِي اخْتَارَكُمْ -أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ- مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِحَمْلِ الرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، وَحَمَّلَكُمْ وَظِيفَةَ تَبْلِيغِ الدِّينِ الْخَاتَمِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ الَّذِي تَعَبَّدَكُمْ بِهِ ضِيقًا لَا مَخْرَجَ لَكُمْ مِمَّا ابْتُلِيتُمْ بِهِ، بَلْ وَسَّعَ عَلَيْكُمْ، فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي بَعْضٍ مَخْرَجًا، وَالْكَفَّارَةَ فِي بَعْضٍ مَخْرَجًا، وَالْقِصَاصَ كَذَلِكَ.

وَشَرَعَ الْيُسْرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَسَّعَ دِينَكُمْ تَوْسِعَةَ مِلَّةِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ. (*/٢).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَبْنَىٰ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ التَّيْسِيرِ» - ٨/ ١١/ ٢٠٠٢م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»- [الحج: ٦٣].

فَمَدَارُ شَرِيعَةِ اللهِ جَلَّوَعَلَا عَلَىٰ نَفْيِ الْحَرَجِ وَرَفْعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي مُنْتَهَاهَا إِنَّمَا هِيَ جَلْبُ مَنْفَعَةٍ وَدَرْءُ مَفْسَدَةٍ.

وَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ فِيهِ تَيْسِيرًا وَرَفَعَ عَنْهُ فِيهِ الْحَرَجَ. (*).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «مَبْنَىٰ الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ التَّيْسِيرِ» - ٨/ ١١/ ٢ · · ٢م.

وه و من مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ

الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، وَالْجَوْرَبَيْنِ، وَالنَّعْلَيْنِ، وَاللَّفَائِفِ، وَالتَّسَاخِينِ؛ مِنَ الرُّخصِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ يُسْرِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَنَفْيِ الْحَرَجِ عَنْهَا - وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ -.

وَالْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ مِنَ الرُّخَصِ الَّتِي يُحِبُّ اللهُ تَعَالَىٰ أَنْ تُؤْتَىٰ، وَمِنْ تَسْهِيلَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ السَّمْحَةِ. (*).

الْخُفُّ: هُوَ مَا يُلْبَسُ عَلَىٰ الرِّجْل مِنْ جِلْدٍ وَنَحْوِهِ، وَجَمْعُهُ: خِفَافٌ.

وَيَلْحَقُ بِالْخُفَّيْنِ كُلُّ مَا يُلْبَسُ عَلَىٰ الرِّجْلَيْنِ مِنْ صُوفٍ وَنَحْوِهِ، كَالتَّسَاخِينِ وَاللَّفَائِفِ، وَكَالْجَوْرَبَيْنِ، فَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يَلْحَقُ بِالْخُفَّيْنِ.

* حُكْمُ الْمُسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَدَلِيلُهُ:

الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ جَائِزٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ جَائِزٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ عَلَىٰ عَبَادِهِ، وَدَفْعًا لِلْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ عَنْهُمْ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - الثُّلَاثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ١٢-١٠-٢٠م.

وَقَدْ دَلَّ عَلَىٰ جَوَازِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ السُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ:

أَمَّا السُّنَةُ: فَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَلَىٰ ثُبُوتِهِ عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّيْ مِنْ فِعْلِهِ، وَأَمْرِهِ بِذَلِكَ، وَتَرْخِيصِهِ فِيهِ.

وَأَمَّا الرَّوَافِضُ فَإِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الْمَسْحَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، مَعَ أَنَّ مِنْ رُوَاةِ أَحَادِيثِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، مَعَ أَنَّ مِنْ رُوَاةِ أَحَادِيثِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ عَلِيًّا ضِيَّةً اللهُ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ عَلِيًّا ضِيَّةً اللهُ الل

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجِمُ اللهُ: «لَيْسَ فِي قَلْبِي مِنَ الْمَسْحِ شَيْءٌ، فِيهِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيِ

وَالْمُرَادَ بِقُوْلِهِ «لَيْسَ فِي قَلْبِي مِنَ الْمَسْحِ شَيْءٌ»: أَيْ لَيْسَ فِي قَلْبِي أَدْنَىٰ شَكِّ فِي جَوَازِهِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «حَدَّثَنِي سَبْعُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ اللهِ

⁽١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (رَقْم ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٣)، من حَدِيث: عَلِيٍّ ضَيَّجَهُ، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، «وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، «وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، «وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ ظَاهِر خُفَيْدِ».

والحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (١/ رَقْم ١٠٣).

⁽٢) «الْمُغْنِي» لابْنِ قُدَامَةَ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ التُّرْكِيُّ، وَعَبْدِ الْفَتَّاحِ الْحُلْوِ، دَارُ عَالَم الْكُتُبِ: الرِّياض، الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ) – (١/ ٣٦٠).

⁽٣) أَخْرَجَهُ ابنُ الْمُنْذِرِ فِي «الأَوْسَطِ» (٢/ رَقْم ٤٥٥)، بإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «حَدَّثَنِي سَبْعُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ أَنَّهُ السَّيِّ مَسَحَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ».

وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَرَوَىٰ نَحْوَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ الْمُغِيرَةِ وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَرَوَىٰ نَحْوَهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ اللهِ اللهِ عَلَيْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

وَمِنْ أَدِلَّةِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ مَا رَوَاهُ عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ وَلَيْ الْمُغِيرَةِ فَا اللَّهِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ مَا رَوَاهُ عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ وَلَيْ اللَّهِ مَا الْأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ وَالْعَلِيثُ فَي الطَّيْنِ (٣٠٠). أَذْخَلْتُهُمَا طَاهِرَ تَيْنِ (٣٠).

وَعَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ -رَضِيَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ- عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّيِيِّ وَالنَّيْ وَالنَّهُ مَسَحَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(٤).

⁽١) «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٧٢)، وأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٨٧)، من حَدِيث: جَرِيرٍ وَ وَعَلَىٰ خُفَّيْهِ». وَأَخْرَجَهُ أَنْ تُوضَّا وَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ».

⁽٢) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ١٨٢ و ٢٠٦ و ٣٨٨) ومَوَاضِعَ، وأَخْرَجَهُ أَيْضًا مُسْلِم (رَقْم ٢٧٤)، من حَدِيث: المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: «وَضَّأْتُ النَّبِيِّ وَلَيْكُ فَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَيْهِ وَصَلَّىٰ»، وفي رواية: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ وَلَيْكُ وَي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا؛ فَإِنِّي أَدْخُلْتُهُمَا طَاهِرَ تَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

⁽٣) تَقَدَّمَ تَخْريجُهُ.

⁽٤) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٢٠٢)، من حَدِيث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَر، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ النَّبِيِّ وَأَنَّهُ مَسَحَ عَلَىٰ الخُفَيْنِ»، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيّ وَالنَّبِيّ وَالْعَالِمُ اللهِ الل



وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَىٰ مَشْرُوعِيَّتِهِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضِرِ لِحَاجَةٍ أَوْ غَيْرِهَا(١).

* الْمَسْحُ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ:

كَذَلِكَ يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَىٰ الْجَوَارِبِ، وَهِيَ مَا يُلْبَسُ عَلَىٰ الرِّجْلِ مِنْ غَيْرِ الْجِلْدِ كَالْخِرَقِ وَنَحْوِهَا، وَهُوَ مَا يُسَمَّىٰ الْآنَ بِالشُّرَّابِ؛ لِأَنَّهُمَا كَالْخُفِّ فِي حَاجَةِ الرِّجْلِ إِلَيْهِمَا، وَالْعِلَّةُ فِيهِمَا وَاحِدَةٌ، وَقَدِ انْتَشَرَ لُبْسُهَا أَكْثَرَ مِنَ الْخُفِّ، فَيَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَيْها.

فَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ضَلِيًّا مُ قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ وَلَيْنَا وَمَسَحَ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ» وَالنَّعْلَيْنِ» (٢). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحٍ سُنَنِهِ»، وَأَخْرَجَهُ

والحَدِيثُ رُوِيَ بِمِثْلِهِ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ صَلَّىٰ الْأَشْعَرِيِّ صَلَّىٰ الْأَشْعَرِيِّ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١/ رَقْم ١٤٨)، ابْنُ مَاجَه (رَقْم ٥٦٠)، وصَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١/ رَقْم ١٤٨)، وانظر: «المسحُ عَلَىٰ الْجَوْرَبِينِ وَالنَّعْلَينِ» للقاسِمِيِّ، و«إتمامُ النُّصْحِ فِي حُكْمِ المسحِ» لِلْأَلْبَانِيِّ.

⁽١) نَقَلَ الإِجْمَاعَ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي «الأَوْسَطِ» -دار الفلاح: الفيوم، الطبعة الأولىٰ (١١) نَقَلَ الإِجْمَاعَ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي «النَّمْ فِي «التَّمْ فِيدِ» (١١/ ١٣٤).

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ١٥٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْجَامِع» (رَقْم ٩٩)، وَالنَّسَائِيِّ فِي «الْجَامِع» (رَقْم ٩٩)، وَالنَّسَائِيِّ فِي «الْمُجْتَبَىٰ» رواية ابن الأَحْمَرِ كما في «الأطراف» للْمِزِّيِّ (٨/ ٤٩٣، رَقْم ١١٥٣)، وفي «الشُّنَن» (رَقْم ٥٥٩)، وفي «السُّنَن» (رَقْم ٥٥٩)، وفي «السُّنَن» (رَقْم ٥٥٩)، وضَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيِّ في «إِرْوَاءِ الغليل» (١/ رَقْم ١٠١)، وفي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١/ رَقْم ١٤٧)، وفي قَيْرهِمَا.

التَّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التَّرْمِذِيِّ»، وَالنَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ النَّسَائِيِّ»، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فَأَصْحَابُ السُّنَنِ رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْمُغِيرَةِ ضَلِطْهُ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ وَالنَّعْلَيْنِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدُ (١): ﴿ وَمَسَحَ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ عَلِيٌ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو أُمَامَةَ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، وَالْبَرَاءُ بْنُ صَعْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، وَلَبْرَاءُ بْنُ صَعْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمْرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا - ».

وَذَكَرَ ابْنُ حَزْمٍ (٢) عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ السَّلَفِ قَالُوا بِالْمَسْحِ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ، مِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ، وَعَطَاءُ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَأَوْرَدَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمُحَلَّىٰ» عَدَدًا مِنَ الْآثَارِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِذَلِكَ.

وَعَنْ يَحْيَىٰ الْبَكَّاءِ، قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْمَسْحُ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُوْرَبَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُوْنَيْنِ»(٣)،

⁽١) «السُّنَن» (١/ ٤١).

⁽٢) «الْمُحَلَّىٰ» (٢/ ٨٤ - ٨٦، مسألة: ٢١٢/ الطبعة المنيرية)، وكذا نقلَ إِبَاحَةَ الْمَسْحِ عَلَيْهِمَا عَنْ تِسْعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ابن الْمُنْذِرِ في «الأَوْسَطِ» (٢/ ١١٥).

⁽٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (رَقْم ٧٨٧)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١/ رَقْم ١٩٩٤)، وابنُ الْمُنْذَرِ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢/ رَقْم ٤٨٠)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «رَقْم ١٩٩١)، من طَرِيق: أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ «حَدِيث عَلِيِّ بنِ الجَعْدِ الجَوْهَرِيِّ» (رَقْم ٢٩٩١)، من طَرِيق: أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ الْبَكَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «الْمَسْحُ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ كَالْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ».

وَتَلَقَّىٰ نَافِعٌ ذَلِكَ عَنْهُ، وَقَالَ: «هُمَا -يَعْنِي الْجَوْرَبَيْنِ- بِمَنْزِلَةِ الْخُفَّيْنِ»(١).

فَهَذَا الْحُكْمُ مِنَ الْأَحْكَامِ الثَّابِتَةِ، وَقَدْ نُصَّ عَلَيْهِ -كَمَا مَرَّ-، وَعَمِلَ بِهَذَا جُمْلَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ رَالِيَّانِيُهِ.

الْمَسْحُ عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَالْكِيْدُ: «تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ».

وَقَالَ عَبَّادٌ (٢): «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ وَالْخِيْدُ أَتَىٰ كِظَامَةَ قَوْمٍ -يَعْنِي الْمِيضَأَةَ - وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ (٣) ذَلِكَ (٤)، ثُمَّ اتَّفَقَا (٥) - فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِهَا».

ورُوِيَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ رأَىٰ عُمَرَ يَمْسَحُ عَلَىٰ الجَوْرَبَيْنِ.

⁽١) أَخْرَجَهُ ابنُ أبي شَيْبَةَ في «المُصَنَّفِ» (١/ رَقْم ١٩٩٢)، بإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وروي مثلُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ الْحَسَنِ وَخِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، وابن شهاب الزهري، وغيرهم.

⁽٢) أي: ولفظ عباد، وهو: عَبَّادُ بْنُ مُوسَىٰ الختلي، ثِقَةٌ، مَاتَ سَنَةَ ٢٣٠هـ، شيخ أَبُو دَاوُدَ، وراوي الحَدِيث.

⁽٣) هو مسدد بن مسرهد الأسدي، ثقة حافظ، مات سنة ٢٢٨هـ، شيخ أَبُو دَاوُدَ، وراوي الحَدِيث أَيْضًا.

⁽٤) أي: الْمِيضَأَة وَالْكِظَامَة.

⁽٥) أي: مسدد وعباد.

⁽٦) «سنن أبي دَاوُدَ» (رَقْم ١٦٠)، قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ، وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ اللهِ عَلَى النَّعَالَ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهَا وَيَمْسَحُ عَلَيْهَا اللَّهُ اللّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللللللَّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللللّهُ

=

وَصَحَمَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبي أَنْكُلُهُ وَقَدَمَيْهِ»...الحَدِيث، وصَحَمَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبي دَاوُدَ» (١/ رَقْم ١٥٠).

(١) أَخْرَجَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (رَقْم ١٩٩)، مِنْ طَرِيقِهِ: الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَن الْكُبْرَى» (رَقْم ١٩٩)، مِنْ طَرِيقِهِ: الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَن الْكُبْرَى» (١/ ٢٨٧، رَقْم ١٣٦٣)، من طَرِيق: ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْحٍ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْنَاكَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ نَرَ أَحَدًا يَفْعَلُهُ غَيْرِكَ قَالَ: «وَمَا هُو؟» جُرَيْحٍ، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْنَاكَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ نَرَ أَحَدًا يَفْعَلُهُ غَيْرِكَ قَالَ: «وَمَا هُو؟» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ تَلْبَسُ هَذِهِ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ اللَّهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ ا

والحَدِيث أَخْرَجَهُ الحميدي في «مسنده» (رَقْم ٢٦٦)، من طَرِيق: ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، بإِسْنَاده، بدون قوله: «وَيَمْسَحُ عَلَيْهَا»، بلفظ: «...، وَرَأَيْتُهُ يَلْبَسُ هَذِهِ النَّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا،...»، والحَدِيث في «الصحيحين»، من طَرِيق: مالك، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، بإِسْنَاده، بدون هذا اللَّفْظ أَيْضًا.

وللحَدِيث طَرِيقٌ آخَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَ الْحَقَى النَّوْهِ، أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٢/ رَقْم ٥٩١٨)، والطحاوِيُّ فِي «شَرْحِ معانِي الآثارِ» (١/ رَقْم ١٦٠ و٢١٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٧٩، تَرْجَمَة خالد بن إسماعيل: ٢٠٠)، من طرق: عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَن نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَنَعْلاهُ فِي رِجْلَيْهِ وَيَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، وَيَقُولُ: «كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ا

وصَحَّحَهُ ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٢٢٢)، والْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبي دَاوُدَ» (١/ ٢٨٥، رَقْم ١٥٠).

وأما السِّبْتِيَّةُ: فَالسِّبْتُ -بِالْكَسْرِ-: جُلُودُ الْبَقَرِ الْمَدْبُوغَةُ بِالْقَرَضِ، يُتَّخَذُ مِنْهَا النِّعَالُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ شَعْرَهَا قَدْ سُبِتَ عَنْهَا: أَيْ حُلِقَ وَأُزِيلَ، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا النَّعَالُ؛ سُمِّيَتْ سِبْتِيَّةً.
لِأَنَّهَا انْسَبَتَتْ بِالدِّبَاغِ أَيْ مَالَتْ، وَلَانَتْ حَتَّىٰ سُمِّيَتْ سِبْتِيَّةً.

وَثَبَتَ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ أَنَّهُ: «رَأَى عَلِيًّا ضِيطَةً بَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّىٰ»(١).

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ خَلْعَ النِّعَالِ وَالْجَوَارِبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَسْحِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، فَإِذَا مَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ، أَوْ مَسَحَ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ، أَوْ مَسَحَ عَلَىٰ الْجُوْرَبَيْنِ، أَوْ مَسَحَ عَلَىٰ حَالِهِ الْخُفَّيْنِ، أَوْ مَسَحَ عَلَىٰ اللَّفَائِفِ وَالتَّسَاخِينِ، ثُمَّ أَزَالَ ذَلِكَ؛ فَوُضُوؤُهُ عَلَىٰ حَالِهِ الْخُفَّيْنِ، أَوْ مَسَحَ عَلَىٰ اللَّفَائِفِ وَالتَّسَاخِينِ، ثُمَّ أَزَالَ ذَلِكَ؛ فَوْضُوؤُهُ عَلَىٰ حَالِهِ لَا يُنْقَضُ، «فَإِنَّ عَلَيْ فَعُلِيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ كَالِهُ دَخَلَع نَعْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّىٰ». وَقَدْ أَخْرَجَ هَذَا الطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَعَانِي» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

بَلْ زَادَ الْبَيْهَقِيُّ: «فَأَمَّ النَّاسَ». وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

⁽۱) أَخْرَجَهُ الشَّافَعِيُّ فِي «الأم» (۸/ ۳۹۲، رَقْم ۲۲۲۱)، وعبدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (رَقْم ۷۸۳ و ۷۸۲)، وأَحْمَدُ فِي ۷۸۳ و ۷۸۲)، وابن أبي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (۱/ رَقْم ۱۹۹۸ و ۲۰۰۰)، وأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» رِوَاية ابنه عبد الله (۳/ ۱۶۲، رَقْم ۲۷۳۹)، وحَرْب الْكِرْمَانِيّ فِي «مَسَائِله» (الْعِلَلِ» رِوَاية ابنه عبد الله (۳/ ۱۶۲، رَقْم ۲۹۲)، والطحاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (۱/ رَقْم ۲۱۵)، والْبَيْهَقِيّ في «شرح معاني الآثار» (۱/ رَقْم ۲۱۵)، والْبَيْهَقِيّ في «الكبرئ» (۱/ ۲۸۷، رَقْم ۱۳۹۵)، من طرق: عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، قَالَ: «رَأَيْت عَلِيًّا وَمُسَحَ عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَصَلَّىٰ». والأثر صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبي دَاوُدَ» (۱/ ۲۹۲، رَقْم ۲۵۲)، وفي غيره.

= 70

«فَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ أَمَّ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ». صَيْلِيَّةُهُ.

وَالْإِنْسَانُ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، وَالْمَسْحِ عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ، وَالْإِنْسَانُ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ الْمَسْحِ عَلَىٰ التَّسَاخِينِ، وَاللَّفَائِفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ وَيَحْتَاجُ الْمَسْحَ عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ، وَعَلَىٰ التَّسَاخِينِ، وَاللَّفَائِفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَحْوَالَ الْمَرْءِ لَا تَجْرِي عَلَىٰ طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ.

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُسَافِرُ، وَقَدْ يَكُونُ فِي مَكَانٍ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْلَعَ نَعْلَيْهِ فِيهِ، كَأَنْ يَكُونَ -مَثَلًا- مُجَنَّدًا أَوْ مَا أَشْبَهَ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ كُلَّمَا أَرَادَ الْوُضُوءَ أَنْ يَرُفَعَ عَنْ رِجْلَيْهِ حِذَاءَهُ، وَحِينَئِذٍ يَأْخُذُ بِهَذِهِ الرُّخْصَةِ، وَالنَّبِيُّ أَلَيْتُ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ يَرْفَعَ عَنْ رِجْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ -كَمَا مَرَّ فِي حَدِيثِ عَبَّادٍ-، وَكَذَلِكَ حَكَىٰ عَنْهُ ابْنُ وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ -كَمَا مَرَّ فِي حَدِيثِ عَبَّادٍ-، وَكَذَلِكَ حَكَىٰ عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَدَمَيْهِ -كَمَا مَرَّ فِي حَدِيثِ عَبَّادٍ-، وَكَذَلِكَ حَكَىٰ عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَدَمَيْهِ - وَيَتَوَضَّأُ وَيَعْنِي النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ - وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَيَمْسَحُ عَلَيْهَا» وَيَمْشَحُ عَلَيْهَا» (١).

بَلْ إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَسَحَ عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ ثُمَّ خَلَعَهُمَا؛ لَا يَنْتَقِضُ وُضُوؤُهُ، وَوُضُوؤُهُ، وَوُضُوؤُهُ عَلَىٰ حَالِهِ، وَكَذَلِكَ شَأْنُ الْجَوْرَبَيْنِ إِذَا خَلَعَهُمَا، وَشَأْنُ الْخُفَّيْنِ.

* شُرُوطُ الْمُسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَمَا يَقُومُ مَقَامَهُمَا:

وَهَذِهِ الشُّرُوطُ هِيَ:

١ - لُبْسُهُ مَا عَلَىٰ طَهَارَةٍ: لِمَا رَوَىٰ الْمُغِيرَةُ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ وَلَا اللَّهُ فِي سَفَرٍ

⁽١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ، فَقَالَ إِلَيْنَةِ: «دَعْهُمَا -أَيْ اتْرُكْهُمَا- فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١).

٢- إِيَاحَتُهُمَا: فَلَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَىٰ الْمَغْصُوبِ، وَالْمَسْرُوقِ، وَلَا الْحَرِيرِ
 لِرَجُل؛ لِأَنَّ لُبْسَهُ مَعْصِيَةٌ، فَلَا تُسْتَبَاحُ بِالْمَعْصِيَةِ الرُّخْصَةُ.

٣- طَهَارَةُ عَيْنِهِمَا: فَلَا يَصِحُ الْمَسْحُ عَلَىٰ النَّجِسِ، كَالْمُتَّخَذِ مِنْ جِلْدِ
 حِمَارٍ ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ طَهَارَةِ عَيْنِ الْخُفِّ أَوِ الْجَوْرَبِ أَوْ مَا أَشْبَهَ.

٤ - أَنْ يَكُونَ الْمَسْحُ فِي الْمُدَّةِ الْمُحَدَّدَةِ شَرْعًا: وَهِيَ لِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ،
 وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّام بِلَيَالِيهِنَّ (٢).

فَهَذِهِ شُرُوطٌ اسْتَنْبَطَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ لِصِحَّةِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ مِنَ النُّصُوصِ النَّبُوِيَّةِ وَالْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، لَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاتِهَا عِنْدَ إِرَادَةِ الْمَسْحِ.

* كَيْفِيَّةُ الْمُسْحِ وَصِفَتُهُ:

الْمَحَلُّ الْمَشْرُوعُ مَسْحُهُ ظَاهِرُ الْخُفِّ، وَالْوَاجِبُ فِي ذَلِكَ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ الْمَسْحِ").

⁽١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

⁽٢) لِمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٢٧٦)، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ الل

⁽٣) فورَدَ الأَمْرُ بِالْمَسْحِ مُطْلَقًا، وَلَمْ يَصِحَّ عَنِ النَّبِيِّ وَلَيْكُ فِي تَقْدِيرِ وَاجِبِهِ شَيْءٌ، فَتَعَيَّنَ النَّبِيِّ وَلَيْكُ فِي «المُحَلَّىٰ» (٢/ ١١٢، مسألة ٢٢٢): الاكْتِفَاءُ بِمَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسمُ الْمَسْحِ، قالَ ابن حَزْمٍ فِي «المُحَلَّىٰ» (٢/ ١١٢، مسألة ٢٢٢):

وَكَيْفِيّةُ الْمَسْحِ: أَنْ يَمْسَحَ أَكْثَرَ أَعْلَىٰ الْخُفِّ؛ لِحَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ الَّذِي بَيَّنَ فِيهِ وَصْفَ مَسْحِ رَسُولِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ خُفِّهِ فِي الْوُضُوء، فَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيِّ عَلَىٰ خُفِّهِ فِي الْوُضُوء، فَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيِّ اللهِ ال

وَلَا يُجْزِئُ مَسْحُ أَسْفَلِهِ وَعَقِبِهِ -والعَقِبُ: مُؤَخَّرُ الرِّجْلِ- وَلَا يُسَنُّ؛ لِقَوْلِ عَلِيٍّ ضَيْطُنَهُ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيُّ يَسْفَلُ الْخُفِّ الْخُفِّ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيُ يَسُلِّهُ يَمْسَحُ عَلَىٰ ظَاهِرِ خُفِّهِ» (٢). وَهَذَا قَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ وَغَيْرُهُ. (*).

إِذَنْ؛ يَكُونُ الْمَسْحُ مَرَّةً وَاحِدَةً عَلَىٰ ظُهُورِ الْقَدَمَيْنِ مِنْ رُؤُوسِ الْأَصَابِعِ إِلَىٰ السَّاقِ، وَيَكْفِي إِمْرَارُ الْيَدِ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ الرِّجْلِ الْيُمْنَىٰ، وَالْيُسْرَىٰ عَلَىٰ الْيُسْرَىٰ، بِحَيْثُ

[&]quot;وَالْمَسْحُ لَا يَقْتَضِي الإِسْتِيعَابَ، فَمَا وَقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ مَسْحٍ فَقَدْ أَدَّىٰ فَرْضَهُ"، وَكذَا قَالَ ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْمَجْمُوعِ شَرْحِ الْمُهَدَّبِ» ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْمَجْمُوعِ شَرْحِ الْمُهَدَّبِ» (١/ ٢٥٦ - ٥٢٣)، والنَّوَوِيِّ فِي «الْمَجْمُوعِ شَرْحِ الْمُهَدَّبِ» (١/ ٢٨٢)، وشيخُ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ كَمَا فِي «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (١٨/ ١٨٢)، وانظر أَيْضًا: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (١٩/ ٢٣٥).

⁽۱) «جامع التِّرْمِذِيّ» (رَقْم ۹۸)، وحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صحيح أبي دَاوُدَ» (۱/ ۲۸۲ – ۲۸۷، رَقْم ۱۰۱).

⁽٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُيَّسَرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ - الاِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٢هـ/ ٩-٥-١١٠١م.



يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَسَحَ. (*).

* مُدَّةُ الْمُسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ:

مُدَّةُ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُقِيمِ وَمَنْ سَفَرُهُ لَا يُبِيحُ لَهُ الْقَصْرَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ؛ لِأَنَّ مَنْ سَفَرُهُ لَا يُبِيحُ لَهُ الْقَصْرَ فِي حُكْمِ الْمُقِيمِ، وَعَلَيْهِ فَمُدَّتُهُ مُدَّةُ الْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ.

فَسَأَلْنَاهُ.

فَقَالَ: «جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﴿ لَا ثَنَامُ وَلَيَالِيَهُنَ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ». وَحَدِيثُ شُرَيْحِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»(١).

فَوَقَّتَ النَّبِيُّ مِلْكُنْ لِلْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، وَكَذَا عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ، وَكَذَا عَلَىٰ النَّعْلَيْنِ هَذِهِ الْمُدَّة.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - شَرْحُ الْحَدِيثِ الثَّانِي» - الِاثْنَيْنِ/ ٢٩-١- (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - شَرْحُ الْحَدِيثِ الثَّانِي» - الِاثْنَيْنِ/ ٢٠١٨م.

⁽١) «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٢٧٦)، وقَدْ تَقَدَّمَ.

وَعَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ وَالْكَثِيُّ قَالَ: «الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ (١). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتَّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَه، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُ رَالِيَّةُ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَكَرَّتُهُ وَكَنْ صَفْوانَ بِنْ عَسَّالٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُ رَالُكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ» (٢). وَالْحَدِيثُ أَنَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ» (٢). وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَهُوَ فِي «صَحِيحٍ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» وَ «صَحِيحٍ سُنَنِ النَّسَائِيِّ». (*).

إِذَنْ؛ مُدَّةُ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ تَبْدَأُ مِنْ أَوَّلِ مَرَّةِ مَسْحِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَتَنتَهِي إِلَّنَهِي إِلْمُسَافِرِ. وَعِشْرِينَ سَاعَةً بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسَافِرِ.

فَإِذَا انْتَهَتِ الْمُدَّةُ وَأَنْتَ عَلَىٰ طَهَارَةٍ تَسْتَمِرُّ طَهَارَتُكَ، لَا تَنْتَقِضُ الطَّهَارَةُ بِانْتِهَاءِ الْمُدَّةِ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَوَضَّاً بَعْدَ انْتِهَاءِ الْمُدَّةِ فَلَا بُدَّ مِنْ غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ (*/٢).

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ۱۵۷)، والتِّرْمِذِيّ فِي «الْجَامِع» (رَقْم ۹۰)، وابْن مَاجَهْ فِي «السُّنَن» (رَقْم ۵۵۳ و ۵۰۶)، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «صحيح أبي دَاوُدَ» (۱/ رَقْم ۱٤٥ و١٤٦).

⁽۲) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيّ (رَقْم ۹٦ و٣٥٣٥ و٣٥٣٦)، والنَّسَائِيّ (۱/ ٨٣ و٩٨)، وابْن مَاجَهْ (رَقْم ٤٧٨)، وأَحْمَدُ في «الْمُسْنَد» (٤/ ٢٣٩، رَقْم ١٨٠٩١)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الإِرْوَاءِ» (١/ رَقْم ١٠٤)، وَفِي غَيْرِهِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُيَّسَرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ - الاِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٢هـ/ ٩-٥-١١٠م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - التُّلَاثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ١٢ -١ -٢٠١٠م.



مَتَى يَبْدَأُ تَوْقِيتُ الْمُسْحِ، وَكَيْفَ تُحْسَبُ الْمُدَّةُ؟

يَبْدَأُ التَّوْقِيتُ مِنَ الْمَسْحِ بَعْدَ الْحَدَثِ عَلَىٰ الْقَوْلِ الرَّاجِحِ، فَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَ مُسْلِمٍ» وَ«السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» الصَّحِيحَ مُسْلِمٍ» وَ«السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» وَ«السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» وَ«الْمَسَانِيدِ» وَغَيْرِهَا؛ فِيهَا أَنَّ النَّبِيَّ اللَّيْتَةُ أَمَرَ بِالْمَسْحِ، وَفِي بَعْضِهَا: رَخَّصَ فِي الْمَسْحِ، وَفِي غَيْرِهَا: جَعَلَ الْمَسْحَ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمُسَافِرِ جَعَلَ لَهُ ثَلَاثَةَ اللَّمَسْحِ، وَفِي غَيْرِهَا: جَعَلَ الْمُسْحَ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمُسَافِرِ جَعَلَ لَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّام وَلَيْالِيَهُنَّ.

فَمِنَ الْوَاضِحِ جِدًّا عَلَىٰ أَنَّ الْحَدِيثَ كَالنَّصِّ عَلَىٰ ابْتِدَاءِ مُدَّةِ الْمَسْحِ مِنْ مُبَاشَرةِ الْمَسْح.

فَمُدَّةُ الْمَسْحِ لِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ مِنْ تَوْقِيتِ أَوَّلِ مَسْحٍ، وَلَيْسَ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنَّهُ لَا يُمْسَحُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ:

فَمَنْ صَلَّىٰ الْفَجْرَ -مَثَلًا- قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ثُمَّ أَحْدَثَ عِنْدَ الْفَجْرِ مِنَ الْيَوْمِ التَّالِي، فَتَوَضَّاً وَمَسَحَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَعَلَىٰ الْقَوْلِ الرَّاجِحِ لَهُ أَنْ يَمْسَحَ إِلَىٰ قُبَيْلِ الْفَجْرِ مِنَ الْيَوْمِ الثَّالِثِ.

رَوَىٰ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١): عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، حَضَرْتُ سَعْدًا، وَابْنَ عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ إِلَىٰ عُمَرَ ضَلِّيَةً فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ

⁽۱) «مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (رَقْم ۸۰۸)، وأَخْرَجَهُ أَيْضًا: حَرْبِ الْكِرْمَانِيّ في «مَسَائِله» (۱) «مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (رَقْم ۲۹۸)، وابن المُنْذِرِ في «الأَوْسَطِ» (۲/ رَقْم ۲۹۸)، والطَّحَاوِيّ في «شَرْحِ مَعَانِي الآثَارِ» (۱/ رَقْم ۵۳۱)، والْبَيْهَقِيّ في «الْكُبْرَىٰ» (۱/ ۲۷۲، رَقْم ۱۳۱٤)، بإسْنَادِ صَحِيحٍ.

عُمَرُ: «يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا إِلَىٰ مِثْلِ سَاعَتِهِ مِنْ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ». وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْن.

وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَسْحَ يَبْتَدِئُ مِنْ سَاعَةِ إِجْرَائِهِ عَلَىٰ الْخُفِّ إِلَىٰ مِثْلِهَا مِنَ الْيَوْم وَاللَّيْلَةِ. (*).

لَوْ كَانَ قَدْ لَبِسَ جَوْرَبَيْنِ مِنْ قَبْلُ، وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ احْتَاجَ إِلَىٰ زِيَادَةِ جَوْرَبٍ، وَلَبِسَهُ عَلَىٰ الْجَوْرَبِ الْأَوَّلِ الَّذِي مَسَحَهُ وَهُوَ عَلَىٰ طَهَارَةٍ، فَإِنَّهُ يَمْسَحُ عَلَىٰ الثَّانِي، وَلَكِنْ يَكُونُ ابْتِدَاءُ الْمُدَّةِ مِنَ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْأَوَّلِ، لَا مِنَ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْأَوَّلِ، لَا مِنَ الْمَسْحِ عَلَىٰ الثَّانِي.

هَذَا هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ أَنَّهُ إِذَا لَبِسَ خُفًّا عَلَىٰ خُفًّ مَمْسُوحٍ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَمْسَحُ عَلَىٰ الْأَعْلَىٰ، لَكِنْ يَبْنِي عَلَىٰ مُدَّةِ الْمَسْحِ الْأَوَّلِ. (*٢/).

* مُدَّةُ مَنْ مَسَحَ فِي سَفَرٍ ثُمَّ أَقَامَ وَالْعَكْسُ:

١ - «مَنْ مَسَحَ فِي سَفَرٍ ، ثُمَّ أَقَامَ»:

مَنْ مَسَحَ فِي سَفَرٍ ثُمَّ أَقَامَ، فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُقِيمٍ إِنْ بَقِيَ مِنَ الْمُدَّةِ شَيْءٌ، وَإِن انْتَهَتِ الْمُدَّةُ خَلَعَ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ "شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُيَّسَرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ - الِاثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٢هـ/ ٩-٥-٢٠١٩م. (*/٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: "شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - الثَّلاَثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ١٢-١-٢٠١٩م.

مِثَالُهُ: مُسَافِرٌ أَقْبَلَ عَلَىٰ بَلَدِهِ وَحَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ - يَعْنِي قَبْلَ أَنْ تَتَرَاءَىٰ لَهُ دِيَارُ أَهْلِهِ وَقَوْمِهِ، فَهُو عَلَىٰ حُكْمِ السَّفَرِ حَتَّىٰ يَرَىٰ -، فَمَسَحَ، ثُمَّ وَصَلَ إِلَىٰ الْبَلَدِ، فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُقِيمٍ؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِمَنْ كَانَ مُسَافِرًا، وَالْآنَ الْبَلَدِ، فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُقِيمٍ؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِمَنْ كَانَ مُسَافِرًا، وَالْآنَ انْقَطَعَ السَّفَرُ، فَكَمَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ لَمَّا وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَكَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ لَمَّا وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَكَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ لَمَّا وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَكَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ لَمَّا وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَكَذَا لَا يَجُوزُ لَهُ قَصْرُ الصَّلَاةِ لَمَا وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَكَذَا لَا

فَإِنْ كَانَ مَضَىٰ عَلَىٰ مَسْحِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ بَلَدَهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، ثُمَّ وَصَلَ بَلَدَهُ فَإِنَّهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، ثُمَّ وَصَلَ بَلَدَهُ فَإِنَّهُ يَوْمٌ وَلِيْلَةٌ.

فَإِذَا مَسَحَ وَهُوَ مُسَافِرٌ، ثُمَّ أَقَامَ قَبْلَ نَفَاذِ الْمُدَّةِ أَوْ وَصَلَ إِلَىٰ بَلَدِهِ، فَإِنَّهُ يَمْسَحُ مَسْحَ مُقِيم.

فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنَ الْمُدَّةِ شيءٌ -أَيْ مِنْ مُدَّةِ مَسْحِ الْمُقِيمِ-، فَيُكْمِلُ حِينَئِذٍ مَسْحَ مُقِيمٍ؛ لِأَنَّ الْإِقَامَةَ قَطَعَتِ السَّفَرَ، فَتَنْقَطِعُ أَحْكَامُهُ.

٢ - مَنْ مَسَحَ فِي إِقَامَةٍ ثُمَّ سَافَرَ:

مَنْ مَسَحَ فِي إِقَامَةٍ ثُمَّ سَافَرَ، فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُسَافِرٍ؛ لِأَنَّهُ وُجِدَ السَّبَبُ الَّذِي يَسْتَبِيحُ بِهِ هَذِهِ الْمُدَّةَ، قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِي مُدَّةُ الْإِقَامَةِ، أَمَّا لَوْ انْتَهَتْ مُدَّةُ الْإِقَامَةِ؛ كَأَنْ يَسْتَبِيحُ بِهِ هَذِهِ الْمُدَّةُ، قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِي مُدَّةُ الْإِقَامَةِ؛ كَأَنْ يَتِمَ لَهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ؛ ثُمَّ يُسَافِرُ بَعْدَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَ؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَمْسَحَ؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَحْلَعُ وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ قِيلًة إِنَّ أَحْمَدَ لَيَحْلِللهُ وَجَعَ إِلَيْهَا (١)، وَهَذِهِ رِوَايَةٌ قَوِيَّةٌ، وَهَذَا

⁽١) قال ابن مفلح في «الفروع» (١/ ٢١٠): «قَالَ الْخَلَّالُ: نَقَلَهُ عَنْهُ أَحَدَ عَشَرَ نَفْسًا، وَرَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ»، وكذا في «المغني» (١/ ٣٧١، مسألة: ٨٢)، و«الإنصاف» (١/

VY

مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ (١)، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ (٢)، وَبِهِ قَالَ ابْنُ حَزْم (٣).

إِذَنْ: مَنْ مَسَحَ فِي إِقَامَةٍ ثُمَّ سَافَرَ فَإِنَّهُ يَمْسَحُ مَسْحَ مُسَافِرٍ؛ لِأَنَّهُ سَافَر، فَلَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَ أَحْكَامَ السَّفَرِ، وَمِنْهَا الْمَسْحُ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَة، وَالثَّوْرِيِّ، وَكَذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَة، وَالثَّوْرِيِّ، وَكَذَلِكَ هُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَة، وَاخْتَارَهُ الْخَلَّالُ وَقَالَ: «رَجَعَ أَحْمَدُ عَنْ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ إِلَىٰ هَذَا الْقَوْلِ».

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَجِعٌ لِللَّهُ: ﴿ وَهَذِهِ رِوَايَةٌ قُوِيَّةٌ ﴾ (٤).

١٧٨)، وقال: «اخْتَارَهُ الْخَلَّالُ وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَأَبُو الْخَطَّابِ فِي «الاِنْتِصَارِ» وَصَاحِبُ «الْفَائِقِ»، فَقَالَ: «هُوَ النَّصُّ الْمُتَأَخِّرُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ».

⁽۱) قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المصنف» (رقم ٥٥٨): سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثوري، يقول فِي رَجُلِ تَوَضَّاً لِلْحَضِرِ فَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَيْهِ بَعْضَ يَوْمِ لِلظُّهْرِ -أَوِ الْعَصْرِ-، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُسَافِرَ، قال: «وَإِنْ كَانَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا فِي قال: «وَإِنْ كَانَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا فِي قال: «وَإِنْ كَانَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا فِي السَّفَرِ صَلاَتَيْنِ، ثُمَّ قَدِمَ يُكْمِلُ يَوْمًا وَلَيْلَةً بِمَا مَضَىٰ مِنَ الْمَسْحِ، وَإِنْ كَانَ مَسَحَ فِي السَّفَرِ مَلاَتَيْنِ، ثُمَّ قَدِمَ يُكْمِلُ يَوْمًا وَلَيْلَةً بِمَا مَضَىٰ مِنَ السَّفَرِ وَصَارَتْ إِقَامَةً»، وانظر: السَّفَرِ يَوْمًا وَلَيْلَةً ثُمَّ قَدِمَ خَلَعَهُمَا حِينَ يَقْدَمُ مِنَ السَّفَرِ وَصَارَتْ إِقَامَةً»، وانظر: «الأوسط» (٢/ ٩٧).

⁽۲) «بدائع الصنائع» للكاساني (۱/ ۷-۸)، و «البناية شرح الهداية» للعيني (۱/ 1 7٠٣).

⁽٣) «المحليٰ» لابن حزم (٢/ ١٠٩ -١١، مسألة: ٢٢١).

⁽٤) ويؤيده قوله والمسالم المعالم المع

وقوله ﷺ لَمَا سمع رجلا يَقُولُ فِي الحج: لَبَيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، قَالَ: «مَنْ شُبْرُمَةُ؟» قَالَ: أُخُ لِي، قَالَ: «حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ

مَسْأَلَةٌ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ ثُمَّ سَافَرَ، هَلْ يُصَلِّي صَلَاةَ مُسَافِرٍ أَوْ مُقِيمٍ؟ الصَّحِيحُ: أَنَّهُ يُصَلِّي صَلَاةَ مُسَافِرِ.

شُبْرُمَةَ»، أخرجه أبو داود (رقم ١٨١١)، من حديث: ابن عباس رَاللَّهُ وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٤/ رقم ٩٩٤).

وقوله وقوله والمستنفي لما بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: «إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، ومسلم (رقم وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ»، أخرجه البخاري (رقم ١٩٢٤) ومواضع، ومسلم (رقم ١٩٣٥)، من حديث: سَلَمَة بْنِ الْأَكُوعِ ضَيْطَئِهُ، والحديث في «الصحيحين» أيضا، من حديث: الرُّبيِّع بِنْتِ مُعَوِّذِ نَصُّحُهُ، بنحوه، وكان صيام يوم عاشوراء حينئذ واجبا، قبل نسخه بصيام رمضان.

وقَالَتْ عَائِشَةُ لَوَ عَالَى اللهِ مَا عِنْدُنَا شَيْءٌ، قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ مَلَيْءٌ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ، هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَلَيْهٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ مَلَيْتُ فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ مَلَيْتُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ لَنَا هَدِيَّةٌ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ مَلْيُّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَعْدًا عَالَ: «قَلْ كُنْتُ شَيْئًا، قَالَ: «مَا هُو؟» قُلْتُ: حَيْسٌ، قَالَ: «هَاتِيهِ» فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا»، أخرجه مسلم (رقم ١١٥٤).

وقوله وقوله وقد أهلوا بالحج وطافوا بالحج وطافوا بالحج وطافوا بالحج وطافوا بالبيت طواف القدوم وهو نفل، قال: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً»، والطواف فيها واجب، والحديث أخرجه البخاري (رقم ١٥٦٨) ومواضع، ومسلم (رقم ١٢١٣)، من حديث: جابر ضِ المحديث أيضا في «الصحيحين» من حديث: عائشة عائشة المنطقة الم

وقد قال ابن المنذر في «الأوسط» (٢/ ٩٨): «أَجْمَعَ كُلُّ مَنْ أَحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَقُولُ بِالتَّحْدِيدِ فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ عَلَىٰ: أَنَّ مَنْ مَسَحَ ثُمَّ قَدِمَ الْحَضَرَ خَلَعَ خُفَّيْهِ، إِنْ كَانَ مَسَحَ يَوْمًا وَلَيْلَةً مُسَافِرًا، ثُمَّ قَدِمَ فَأَقَامَ فَإِنَّ لَهُ مَا لِلْمُقِيمِ»، فكذلك الحال إذا كان مقيما ثم سافر ولا فرق، والله أعلم.

= Vo

فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ قَرِيبَةٌ مِنْ هَذِهِ؛ لِأَنَّهُ الْآنَ صَلَّىٰ وَهُوَ مُسَافِرٌ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا ضَرَبُنُمُ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَن نَقَصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوْةِ ﴾ [النساء: ١٠١].

كَمَا أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ الْوَقْتُ وَهُوَ مُسَافِرٌ، ثُمَّ وَصَلَ بَلَدَهُ فَإِنَّهُ يُتِمُّ.

٣- مَنْ شَكَّ فِي ابْتِدَاءِ الْمَسْحِ:

مَنْ شَكَّ فِي ابْتِدَاءِ الْمَسْحِ فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُسَافِرٍ وَلَوْ تَيَقَّنَ أَنَّهُ ابْتَدَأَ الْمَسْحَ مُسَافِرٍ وَلَوْ تَيَقَّنَ أَنَّهُ ابْتَدَأَ الْمَسْحَ مُقِيمًا.

فَالصَّحِيحُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ الثَّلَاثِ: أَنَّهُ إِذَا مَسَحَ مُسَافِرًا، ثُمَّ أَقَامَ فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُقِيمٍ، وَيَأْخُذُ أَحْكَامَ الْإِقَامَةِ، وَإِذَا مَسَحَ مُقِيمًا ثُمَّ سَافَرَ أَوْ شَكَّ فِي ابْتِدَاءِ مَسْحَ مُقِيمٍ، وَيَأْخُذُ أَحْكَامَ الْإِقَامَةِ، وَإِذَا مَسَحَ مُقِيمًا ثُمَّ سَافَرَ أَوْ شَكَّ فِي ابْتِدَاءِ مَسْحِهِ -يَعْنِي: هَلْ عِنْدَمَا بَدَأَ الْمَسْحَ أَوَّلَ مَرَّةٍ مَسَحَ فِي حَالِ الْإِقَامَةِ أَمْ فِي حَالِ السَّفَرِهِ، فَإِنْ انْتَهَتْ فَلَا السَّفَرِ - فَإِنَّهُ يُتِمُّ مَسْحَ مُسَافِرٍ، مَا لَمْ تَنْتَهِ مُدَّةُ الْحَضِرِ قَبْلَ سَفَرِهِ، فَإِنْ انْتَهَتْ فَلَا يُمْحَنُ أَنْ يَمْسَحَ. (*).

* مُبْطِلَاتُ الْمُسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْجَوْرَبَيْنِ:

مُبْطِلَاتُ الْمَسْحِ هِيَ:

١ - إِذَا حَصَلَ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ بَطُلَ الْمَسْحُ؛ لِحَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ مِنْ مَا أُمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَىٰ «الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ شَرْحُ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ - كِتَابُ الطَّهَارَةِ» - المُمْحَاضَرَةُ ٢١ - الثُّلاثَاءُ ٢٩ مِنْ صَفَر ١٤٣٠هـ/ ٢٤٦-٢-٢٩م.



مِنْ جَنَابَةٍ»(١). وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ،

٢ - نَزْعُ الْخُفَّيْنِ يُبْطِلُ الْمَسْحَ، وَنَزَعُ أَحَدِ الْخُفَّيْنِ كَنَزْعِهِمَا فِي قَوْلِ أَكْثَرِ
 أَهْل الْعِلْمِ.

وَلَا بُدَّ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ مَا يُبْطِلُ الْوُضُوءَ وَمَا يُبْطِلُ الْمَسْحَ، نَزْعُ الْخُفَّيْنِ يُبْطِلُ الْمَسْحَ، فَإِذَا تَوَضَّا وَلَبِسَ الْخُفَّيْنِ عَلَىٰ طَهَارَةٍ، فَإِنَّهُ يَبْدَأُ فِي احْتِسَابِ مُدَّةِ الْمَسْحِ مُنْذُ أَوَّلِ مَرَّةٍ يُحْدِثُ فِيهَا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ.

الْآنَ إِذَا نَزَعَ الْخُفَّيْنِ يَبْطُلُ الْمَسْحُ، وَلَكِنْ هَلْ يَبْطُلُ الْوُضُوءُ؟

الْوُضُوءُ لَا يَبْطُلُ حَتَّىٰ يُحْدِثَ، يَعْنِي لَوْ أَنَّهُ لَبِسَ خُفَّيْهِ عَلَىٰ طَهَارَةٍ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْدَثَ، ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ الْحَدَثِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَىٰ خُفَيْهِ، صَارَ الْآنَ مُتَوَضِّئًا، ثُمَّ نَزَعَ خُفَيْهِ، وُضُوؤُهُ عَلَىٰ حَالِهِ حَتَّىٰ يُحْدِثَ.

هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ وَالصَّوَابُ.

فَإِذَنْ؛ نَزْعُ الْخُفَّيْنِ يُبْطِلُ الْمَسْحَ، لَا يُبْطِلُ الْوُضُوءَ، وَنَزَعُ أَحَدِ الْخُفَّيْنِ كَنَزْعِهِمَا فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

٣- انْقِضَاءُ مُدَّةِ الْمَسْحِ مُبْطِلٌ لَهُ؛ لِأَنَّ الْمَسْحَ مُؤَقَّتُ بِزَمَنٍ مُعَيَّنٍ مِنْ قِبَلِ
 الشَّارِع، فَلَا تَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَىٰ الْمُدَّةِ الْمُقَرَّرَةِ لِمَفْهُومِ أَحَادِيثِ التَّوْقِيتِ.

80%%%03

⁽١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.



وه مَتَعَلِّقَةً بِالنَّسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ أُمُورٌ مُتَعَلِّقَةً بِالنَّسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

وَهَذِهِ بَعْضُ الْسَائِلِ الْتَعَلَّقَةِ بِالْسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَو الْجَوْرَبَيْنِ:

هَلْ يَجُوزُ الْمُسْحُ عَلَى الْخُفِّ أَوِ الْجَوْرَبِ الْمُخَرَّقِ ؟ (١).

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ نَحِّلُللهُ (٢): ﴿ وَأَمَّا الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفِّ أَوِ الْجَوْرَبِ الْمُخَرَّقِ، فَقَدِ اخْتَلَفُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَأَكْثَرُهُمْ يَمْنَعُ مِنَ الْمَسْحِ، عَلَىٰ خِلَافٍ طَوِيلٍ بَيْنَهُمْ، تَرَاهُ فِي مَبْسُوطَاتِ الْكُتُبِ الْفِقْهِيَّةِ، وَ (الْمُحَلَّىٰ (٣).

وَذَهَبَ غَيْرُهُمْ إِلَىٰ الْجَوَازِ -قَالَ نَعِيْلِللهُ-: وَهُوَ الَّذِي نَخْتَارُهُ».

وَاخْتِيَارُهُ مَعَ مَنِ اخْتَارَ ذَلِكَ أَنَّهُ يُمْسَحُ عَلَىٰ الْجَوْرَبِ الْمُخَرَّقِ وَيُمْسَحُ عَلَىٰ الْجُوْرَبِ الْمُخَرَّقِ وَيُمْسَحُ عَلَىٰ الْخُفِّ الْمُخَرَّقِ.

مَا حُجَّتُهُ؟

⁽١) «الْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ الْمُيَسَّرَةُ» لحسين بن عودة العوايشة (١/ ١٥٩ - ١٦٣).

⁽٢) «تَمَامُ النُّصْحِ فِي أَحْكَامِ الْمَسْحِ» -المكتب الإسلامي: بيروت، الطبعة الثالثة (١٣٩٩هـ)- (ص٨٤ – ٨٥).

⁽٣) «الْمُحَلَّىٰ» لابن حزم (٢/ ١٠٠ - ١٠٢، مسألة ٢١٦).

قَالَ: «حُجَّتُنَا فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ الْإِبَاحَةُ، فَمَنْ مَنَعَ وَاشْتَرَطَ السَّلَامَةَ مِنَ الْخَرْقِ أَوْ وَضَعَ لَهُ حَدًّا، فَهُوَ مَرْدُودٌ؛ لِقَوْلِهِ اللَّيْكَةُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١): «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ».

وَأَيْضًا فَقَدْ صَحَّ عَنِ الثَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «امْسَحْ عَلَيْهَا مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ رِجْلُكَ، وَهَلْ كَانَتْ خِفَافُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا مُخَرَّقَةً، مُشَقَّقَةً، مُرَقَّعَةً؟». أَخْرَجَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ»(٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ.

قَالَ شَيخُ الْإِسْلَامِ نَحْ لِللهُ(٣): «وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْخِفَافَ فِي الْعَادَةِ لَا يَخْلُو كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فُقَرَاءَ، مِنْهَا عَنْ فَتْقٍ أَوْ خَرْقٍ، لَا سِيَّمَا مَعَ تَقَادُمِ عَهْدِهَا، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فُقَرَاءَ، لَمْ يَكُنْ يُمْكِنُهُمْ تَجْدِيدُ ذَلِكَ.

وَلَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: «أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟». كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٤).

⁽۱) «صحیح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ۲۱۵۵)، و «صحیح مُسْلِم» (رَقْم ۱۵۰۶)، من حَدِیث: عَائِشَةَ نَطِیْتًا.

⁽٢) «المصنف» (رَقْم ٧٥٣)، ومن طَرِيقه: أَخْرَجَهُ يحيىٰ بن معين في «تاريخه» رواية عباس الدوري (٤/ رَقْم ٢٣٤٧)، والْبَيْهَقِيّ في «السُّنَن الْكُبْرَىٰ» (١/ ٢٨٣، رَقْم ١٣٤٧)، بإسْنَاد صحيح.

⁽٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (٢١/ ١٧٤).

⁽٤) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٣٥٨) ومَوَاضِعَ، و «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٥١٥)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيْكَةً.

وَهَذَا كَمَا أَنَّ ثِيَابَهُمْ كَانَ يَكْثُرُ فِيهَا الْفَتْقُ وَالْخَرْقُ حَتَّىٰ يَحْتَاجَ لِتَرْقِيعِ؛ فَكَذَلِكَ الْخِفَافُ».

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَ النَّبِيَ النَّبِيَ النَّبِيَ النَّبِيَ النَّبِيَ النَّبِيَ اللَّهِ لَمْ يُبَيِّنْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَدَلَّ أَنَّهُ مَا دَامَ اللَّمْ ذَلِكَ بِالرِّجْلَيْنِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ -أَيْ مِنَ الْخِفَافِ أَوْ مِنَ الْجَوَارِبِ، وَمَا دَامَ اللَّمْ ذَلِكَ بَالرِّجْلَيْنِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ -أَيْ مِنَ الْخِفَافِ أَوْ مِنَ الْجَوَارِبِ، وَمَا دَامَ اللَّمْ ذَلِكَ بَاللِّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ مُخَرَّقًا، وَسَوَاءٌ بَاقِيًا، يُقَالُ لَهُ: جَوْرَبٌ - فَإِنَّهُ يُمْسَحُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ مُخَرَّقًا، وَسَوَاءٌ كَانَ الْخَرْقُ عَرْضًا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَجِّ لَللهُ(١): «وَكَانَ مُقْتَضَىٰ لَفْظِهِ أَنَّ كُلَّ خُفِّ يَلْبَسُهُ النَّاسُ وَيَمْشُونَ فِيهِ؛ فَلَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مَفْتُوحًا أَوْ مَخْرُوقًا مِنْ غَيْرِ تَحْدِيدٍ لِمِقْدَارِ ذَلِكَ، فَإِنَّ التَّحْدِيدَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ دَلِيل».

فَمَنْ حَدَّدَ فَعَلَيْهِ الدَّلِيلُ، فَإِذَا مَا وَعَّرْنَا سَبِيلَهَا، وَصَعَّبْنَا طَرِيقَهَا لَمْ تُعَدَّ رُخْصَةً مَنَّ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى عَلَىٰ عِبَادِهِ بِهَا.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَجِّ لِللهُ (٢): «وَأَيْضًا فَأَصْحَابُ النَّبِيِّ الَّذِينَ بَلَّغُوا سُنَتَهُ وَعَمِلُوا بِهَا لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ تَقْيِيدُ الْخُفِّ بِشَيْءِ مِنْ الْقُيُودِ، بَلْ أَطْلَقُوا الْمَسْحَ عَلَىٰ الْخُفَّ بِشَيْءِ مِنْ الْقُيُودِ، بَلْ أَطْلَقُوا الْمَسْحَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِالْخِفَافِ وَأَحْوَالِهَا، فَعُلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ فَهِمُوا عَنْ نَبِيِّهِمْ جَوَازَ الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَيْنِ مُطْلَقًا».

⁽١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (٢١/ ١٧٤).

⁽٢) (مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ ١٧٥/ ١٧٥).

هَذِهِ رُخْصَةٌ مِنْ رُخَصِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا، أَنْعَمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا بِهَا، فَنَأْخُذُ بِرُخْصَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ (١).

فَإِذَا كَانَ هُنَالِكَ خَرْقٌ أَوْ فَتْقٌ أَوْ فَتْتُ فِي الْخُفِّ أَوْ فِي الْجَوْرَبِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ مِنَ الْمَسْجِ عَلَيْهِ.

* خَلْعُ الْمُسُوحِ عَلَيْهِ هَلْ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ (٢).

«الْقُوْلُ الرَّاجِحُ أَنَّ وُضُوءَهُ صَحِيحٌ وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْتَقِضُ وُضُووُهُ بِخَلْعِ خُفَيْهِ وَنَحْوِهِمَا بَعْدَ أَنْ يَتَوَضَّأَ؛ لِأَنَّهُ الْمُنَاسِبُ لِكَوْنِ الْمَسْحِ رُخْصَةً وَتَيْسِيرًا مِنَ اللهِ، وَأَيْضًا لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِعَمَلِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ ضَيْطِيْهُ: «أَنَّهُ أَحْدَثَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ خَلَعَهُمَا لَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، ثُمَّ صَلَّىٰ -بَعْدَ أَنْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ-» (٣). وَالْبَيْهَقِيُّ قَدْ زَادَ أَنَّهُ «أَمَّ النَّاسَ»، يَعْنِي دَخَلَ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّىٰ بِالنَّاسِ إِمَامًا.

وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَجِّ لِللهُ، فَقَالَ فِي «اخْتِيَارَاتِهِ» (٤): «وَلَا يَنْتَقِضُ وُضُوءُ الْمَاسِح عَلَىٰ الْخُفِّ، وَالْعِمَامَةِ بِنَزْعِهَا، وَلَا بِانْقِضَاءِ الْمُدَّةِ، وَلَا

⁽۱) أخرج أَحْمَد في «الْمُسْنَد» (۲/ ۱۰۸، رَقْم ٥٨٦٦ و ٥٨٧٣)، من حَدِيث: ابْنِ عُمَر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَىٰ مَعْصِيتُهُ»، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «إرواء الغليل» (۳/ رَقْم ٥٦٤).

⁽٢) «الْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ الْمُيَسَّرَةُ» (١/ ١٦٤ - ١٦٦).

⁽٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

⁽٤) «الاخْتِيَارَاتُ الْفِقْهِيَّةُ - الْفَتَاوَىٰ الْكُبْرَىٰ» (٥/ ٣٠٥/ دار الكتب العلمية).

يَجِبُ عَلَيْهِ مَسْحُ رَأْسِهِ، وَلَا غَسْلُ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، كَإِزَالَةِ الشَّعْرِ الْمَمْسُوحِ عَلَىٰ الصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ أَحْمَدَ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ » (١).

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَخَلِللهُ فِي «صَحِيحِهِ»(٢): «وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ».

ذَكَرَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مُعَلَّقًا، وَوَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحِ^(٣)، وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ الْمُنْذِرِ الْإِجْمَاعَ عَلَىٰ ذَلِكَ (٤).

⁽١) "إِتَّمَامُ النُّصْحِ فِي أَحْكَامِ الْمَسْحِ" للألبانِيِّ (ص٨٦-٨٧).

⁽٢) «صحيح الْبُخَارِيّ» (كتاب الوضوء، باب ٣٤)، مُعَلَقًا مَجْزُومًا به، وأَخْرَجَهُ مَوْصُولًا عبد الرَّزَّاق في «الْمُصَنَّف» (رَقْم ٢٠٨)، وابن أبي شَيْبَة في «الْمُصَنَّف» (١/ رَقْم ١٩٦٧) وبن أبي شَيْبَة في «الْمُصَنَّف» (١/ رَقْم ١٩٦٧) وسعيد بن منصور في و ١٩٧٠)، وحَرْب الْكِرْمَانِيّ في «مَسَائِله» (ص١٦٩، رَقْم ٢٦٥)، وسعيد بن منصور في «السُّنَن» كما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٢/ ١١١)، بإِسْنَادٍ صَحِيح، عَنِ الْحَسَنِ، وَفَي لَفُولُ: «إِذَا مَسَحَ عَلَىٰ خُفَيْهِ بَعْدَ الْحَدَثِ ثُمَّ خَلَعَهُمَا، أَنَّهُ عَلَىٰ طُهَارَةٍ فَلْيُصَلِّ»، وفي لفظ عبد الرَّزَّاق: «كُنَّا نَمْسَحُ عَلَيْهِمَا ثُمَّ نَقُومُ فَنُصَلِّي»، وهو أَيْضًا قول إبراهيم النخعي، وعطاء، وأبي العالية، وقتادة، وسليمان بن حرب.

⁽٣) «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٢٨١).

⁽٤) أي: علىٰ مَنْ تَوَضَّا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ فلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَىٰ طَهَارَتِهِ، فقال في «الأوسط» (١/ ٣٤١): «لَا أَعْلَمُ أَحَدًا يُوجِبُ عَلَىٰ مَنْ تَوَضَّا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ وُضُوءًا»، وأما خَلْع الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْمَسْحِ عَلَيْهِمَا، فقد نقل ابن المنذر اختلاف وأَظْفَارِهِ وُضُوءًا»، وأما خَلْع الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْمَسْحِ عَلَيْهِمَا، فقد نقل ابن المنذر اختلاف أهل العلم فيه علىٰ أربعة أقوال في «الأوسط» (٢/ ١١١ - ١١٣)، وانظر: «فتح البارى» (١/ ٢٨١).

إِذَنْ؛ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُتَوَضِّئًا، مَسَحَ عَلَىٰ خُفَّيْهِ أَوْ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ أَوْ عَلَىٰ جَوْرَبَيْهِ، ثُمَّ خَلَعَ ذَلِكَ؛ فَوُضُوؤُهُ عَلَىٰ حَالِهِ وَلَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ.

وَلَكِنْ لِلْمَسْحِ مُدَّةً، وَانْتِهَاءُ مُدَّةِ الْسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُهُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُهُ الْأَنْ الْمُسْحِ مُدَّةً الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُهُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُهُ الْأَنْ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُهُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُهُ اللهِ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا يَنْقُضُهُ اللهِ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُهُ اللهِ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُهُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا اللهِ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُهُ اللهِ اللهِ الْمُسْحِ هَذِهِ هَلْ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ أَوْ لَا اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللّهِ اللهِ الل

الرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَطَهَارَتُهُ صَحِيحَةٌ، يُصَلِّي بِهَا مَا لَمْ يُحْدِثْ، قَالَهُ النَّوَوِيُّ رَجِّمُ لِللهُ.

وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ النَّوَوِيُّ وَخَلَاقًا لِمَذْهَبِهِ، فَقَالَ النَّوَوِيُّ وَخَلَاقًا لِمَذْهَبِهِ، فَقَالَ النَّوَوِيُّ وَخَلَاقًا لِمَذْهَبِهِ، فَقَالَ النَّوَوِيُّ وَخَلَاقًا لِمَذْهَبِهِ، فَقَالَ النَّوَوِيُّ وَخَلَاقًا لِمَذْهَبُ حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ الْأَقْوَىٰ، وَحَكَاهُ أَصْحَابُنَا عَنْ دَاوُدَ». حَرْبِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ الْأَقْوَىٰ، وَحَكَاهُ أَصْحَابُنَا عَنْ دَاوُدَ».

وَكَذَلِكَ حُكِيَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ (٣)، وَحَكَىٰ النَّوَوِيُّ عَنْ مَالِكٍ غَيْرَهُ (٤)،.....

⁽١) «الْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ الْمُيَسَّرَةُ» (١/ ١٦٦ - ١٦٧)، نقلا عن «إِتَمَامُ النُّصْحِ فِي أَحْكَامِ الْمَسْح» للألبانِيِّ (ص٩٢-٩٣).

⁽۲) «المجموع شرح المهذب» (۱/ ۵۲۷).

⁽٣) حكاه عبد الوهاب الشعراني الحنفي في «الميزان» (١/ ١٥٠) عن الإمام مالك وحكاه عبد الوهاب المعتمد في النقل، كيف ومذهب مالك على خلافه؟! كما سيأتي إن شاء الله.

⁽٤) فقال في «شرحه على المهذب» (١/ ٥٢٧) في المذهب الثالث: فِيمَنْ خَلَعَ خُفَيْهِ أَوِ الْمَقْتُ مُدَّتُهُ وَهُوَ عَلَىٰ طَهَارَةِ الْمَسْحِ، قال: «الثَّالِثُ: إنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ عَقِبَ النَّرْعِ كَفَاهُ، وَإِنْ أَخَّرَ حَتَّىٰ طَالَ الْفَصْلُ اسْتَأْنَفَ الْوُضُوءَ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ»، وكذا هو في «شرح

وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (١) تَبَعًا لِابْنِ حَزْمٍ، وَذَكَرَ هَذَا فِي الْقَائِلِينَ بِهِ: إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ (١) وَابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ (٣)، [ثُمَّ قَالَ] (٤): «وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْقَائِلِينَ بِهِ: إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ (١) وَابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ (٣)، [ثُمَّ قَالَ] (٤): «وَهَذَا هُو الْقَوْلُ اللَّهَائِلِينَ بِهِ: إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ (١) وَابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ (٣)، [ثُمَّ قَالَ] (٤): «وَهَذَا هُو الْقَوْلُ عَنْ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهُ اللْهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللِّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْلَهُ اللَّهُ الللْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ الللِهُ الللَّهُ ا

إِذَا انْقَضَتِ الْمُدَّةُ الَّتِي وَقَّتَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ أَوِ النَّعْلَيْنِ أَوِ النَّعْلَيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ، فَالْقَوْلُ الْأَقْوَىٰ وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ لَا يَنْتَقِضُ الْوُضُوءُ إِلَّا إِذَا أَحْدَثَ.

إِذَنْ، مُدَّةُ الْمَسْجِ إِذَا انْتَهَتْ فَإِنَّ الْوُضُوءَ يَبْقَىٰ عَلَىٰ حَالِهِ وَلَا يَنْتَقِضُ.

=

الخرشي على مختصر خليل» مع حاشية العدوي (١/ ١٨٢)، و «منح الجليل» (١/ ١٤٠)، وانظر: «الأوسط» (٢/ ١١٢)، و «بداية المجتهد» لابن رشد (١/ ٢٩).

⁽۱) «الاختيارات الفقهية - الفتاوى الكبرى» (٥/ ٣٠٥/ دار الكتب العلمية)، وانظر: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (٢١/ ١٧٩).

⁽٢) أَخْرَجَهُ عبد الرَّزَّاق في «الْمُصَنَّف» (رَقْم ١٠٨)، وابن أبي شَيْبَة في «الْمُصَنَّف» (رَقْم ١٩٦٨)، بإِسْنَاد صحيح، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: «أَنَّهُ رَأَىٰ إِبْرَاهِيم -أي: النخعي - يَمْسَحُ عَلَىٰ خُفَيْهِ، ثُمَّ يَنْزِعُهُمَا، ثُمَّ يُصَلِّىٰ وَلَا يَتَوَضَّأْ»، وصح عن إبراهيم النخعي أَيْضًا أنه قال: «إِذَا خَلَعَهُمَا أَوْ أَحَدُهُمَا اسْتَأْنَفَ الْوُضُوءَ».

⁽٣) وله قول آخر: «أنه يُعِيدُ الْوُضُوءَ»، حكاه عنه ابن المنذر في «الأوسط» (٢/ ١١١).

⁽٤) أي: ابن حزم في «الْمُحَلَّىٰ» (٢/ ٩٤، مسألة: ٢١٢).

هَلْ تُنْزَعُ الْخِفَافُ مِنْ جَنَابَةٍ ؟(١).

نَعَمْ، تُنْزَعُ الْخِفَافُ مِنْ جَنَابَةٍ؛ لِحَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ اللهِ عَلَيْكَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ»(٢).

فَكَانَ الرَّسُولُ مِنْ أَمْرُ مَنْ لَبِسَ خُفَّيْهِ، وَأَدْخَلَ قَدَمَيْهِ فِي خُفَّيْهِ أَوْ فِي نَعْلَيْهِ أَوْ فِي نَعْلَيْهِ أَوْ فِي نَعْلَيْهِ أَوْ فِي نَعْلَيْهِ أَوْ فِي جَوْرَبَيْهِ طَاهِرَ تَيْنِ، إِذَا أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ أَنْ يَخْلَعَ عَنْهُ ذَلِكَ.

وَلَا بُدَّ مِن لُبْسِ الْخُفَّيْنِ وَنَحْوِهِمَا عَلَىٰ طَهَارَةٍ، هَذَا شَرْطٌ. (*).

* هَلْ يُشْتَرَطُ النِّيَّةُ لِلْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟

لَا يُشْتَرَطُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَلْبَسَ الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ أَنْ يَنْوِيَ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا مَسْحَ مُقِيمٍ أَوْ مَسْحَ مُسَافِرٍ، يَعْنِي إِذَا تَوَضَّاً وَوَضَعَ قَدَمَيْهِ طَاهِرَتَيْنِ فِي الْجَوْرَبَيْنِ أَوْ مَسْحَ مُسَافِرٍ، يَعْنِي إِذَا تَوَضَّا وَوَضَعَ قَدَمَيْهِ طَاهِرَتَيْنِ فِي الْجَوْرَبَيْنِ أَوْ فِي الْجَوْرَبَيْنِ أَوْ فِي الْجَوْرَبَيْنِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ.

⁽١) «الْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ الْمُيَسَّرَةُ» (١/ ١٦٧).

⁽٢) تَقَدَّمَ تَخْريجُهُ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ مِنَ الْفِقْهِ الْمُيَّسَرِ» - الْبَابُ السَّادِسُ: فِي الْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ - الإِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ١٤٣٢هـ/ ٩-٥- عَلَىٰ الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ وَالْجَبِيرَةِ - الإِثْنَيْنِ ٦ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَة ٢٠١١هـ/ ٩-٥-

وَالْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ لِمَنْ كَانَ لَابِسًا أَفْضَلُ مِنْ خَلْعِهِمَا وَغَسْلِ الرِّجْلِ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ الشَّرِيعَةِ وَيُسْرِ الدِّينِ. (*).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ - الثُّلَاثَاءُ ٢٦ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣١هـ/ ١٠-١٠-٢م.

وَهُ مَنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الشِّتَاءِ: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَلْلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلْلِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَلْلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَّلَاتِيْنِ الصَلْلَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلْمِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الصَلَاتِيْنِ الْمَلْمِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الْمَلْمِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الصَلْمَاتِيْنِ الْمَلْمِيْنِيْنِيْنِ الْمَلْمَاتِيْنِ الْمَلْمِيْنِيْنِ الْمَلْمِيْنِيِيْلِيْنِيْنِ الْمَلْمِيْنِ الْمَلْمِيْنِيْنِيْلِيْلِيْنِ الْمَلْمِيْنِيْنِ الْم

لَقَدْ رَخَّصَ الشَّارِعُ بَعْضَ الرُّخَصِ فِي الْعِبَادَاتِ؛ تَيْسِيرًا عَلَىٰ عِبَادِهِ وَرَحْمَةً بِهِمْ، مِنْ تِلْكَ الرُّخَصِ: إِبَاحَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ -فِي بَعْضِ الْحَالاتِ الَّتِي يَجِدُ فِيهَا الْمُسْلِمُ الْمَشَقَّةَ كَالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ الشَّدِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ-، أُبِيحَ أَنْ يَجْمَعَ يَخِدُ فِيهَا الْمُسْلِمُ الْمَشَقَّةَ كَالسَّفَرِ وَالْمَطَرِ الشَّدِيدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ-، أُبِيحَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ صَلاَتِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا (١)، وَبَيْنَ صَلاَتِي الْمَغْرِبِ بَيْنَ صَلاَتِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ كَذَلِكَ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا (١).

⁽۱) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ۱۱۱۱ و۱۱۲ و۱۱۱۱)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ۷۰٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَنَسٍ ضَلَيْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّىٰ وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُما، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّىٰ الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ»، وزَادَ مُسْلِمٌ: «...، وَيُؤخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ».

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٠٩١) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٧٠٣)، مِنْ طَرِيقِ: الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَاكَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ وَلَيْكَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ، حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَالسَّيْرُ عُمَرَ فَالسَّعْرِ يُؤُخِّرُ المَغْرِبَ، حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَالسَّيْرُ.

فَصْلُ الشِّتَاءِ.. (أَحْكَامُ، وَآدَابُ، وَمَحَاذِيرُ)

وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ سَمَاحَةِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسْرِهَا، وَهُوَ فَضْلُ اللهِ تَعَالَىٰ؛ لِئَلَّ يَجْعَلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجِ (١). (*).

80%%%03

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (رَقْم ٢٠٥)، من طريق: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الطَّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ» قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ؟، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ» قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ؟، قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ»، والْحَديث ذكره الْبُخَارِيّ معلقا مجزوما به في (كتاب قَالَ: «أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ»، والْحَديث ذكره الْبُخَارِيّ معلقا مجزوما به في (كتاب (١٨): تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ، باب (١٣): الجَمْعِ فِي السَّفَرِ)، بنحوهِ، وفي "صحيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ مُعَاذٍ ضَيْلِيّهُ بِنَحْهِهِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ - مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ - الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٢٠٢٠-٢٠١٥م.

وهم معنى الجُمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، وَحُكْمُهُ وَوَقْتُهُ مَعْنَى الجُمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، وَحُكْمُهُ وَوَقْتُهُ

الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ هُوَ: ضَمُّ إِحْدَىٰ صَلَاتَيْنِ إِلَىٰ الْأُخْرَىٰ، وَهَذَا التَّعْرِيفُ يَشْمَلُ جَمْعَ التَّقْدِيمِ وَجَمْعَ التَّأْخِيرِ.

وَضَمُّ إِحْدَىٰ الصَّلَاتَيْنِ لِلْأُخْرَىٰ، يُرَادُ بِهِ مَا يَصِحُّ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا.

فَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ ضَمُّ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَىٰ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَثَلًا؛ لِأَنَّ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ نَوْعٌ يُخَالِفُ نَوْعَ صَلَاةِ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ الْعَصْرِ نَهَارِيَّةٌ، وَصَلَاةَ الْمَغْرِبِ لَيْلِيَّةٌ.

وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ -أَيْضًا- ضَمُّ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَىٰ الْفَجْرِ؛ لِأَنَّ وَقْتَيْهِمَا مُنْفَصِلُ بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ (١).

* حُكْمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ:

الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ سُنَّةٌ (٢)، إِذَا وُجِدَ سَبَبُهُ لِوَجْهَيْنِ:

⁽١) قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ في «إِحْكَامِ الْأَحْكَامِ» (١/ ٣٢٩): «وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْجَمْعَ مُمْتَنِعٌ بَيْنَ الصَّبْح وَغَيْرِهَا، وَبَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ».

⁽٢) قَالَ أَبِنُ المُنْذِرِ فِي «الأَوْسَطِ» (٣/ ١٢٤): «فَمِمَّا أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ الْقَوْلِ بِهِ وَتَوَارَثَتْهُ الْأَئِمَّةُ قَرْنًا عَنْ قَرْنٍ وَتَبِعَهُمُ النَّاسُ عَلَيْهِ مُنْذُ زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ هَذَا

الْوَجْهُ الْأُوَّلُ: أَنَّهُ مِنْ رُخَصِ اللهِ عَلَى، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ فِيهِ اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ عِنْدَ وُجُودِ السَّبَ الْمُبِيحِ لِلْجَمْعِ.

فَيَدْخُلُ هَذَا فِي عُمُوم قَوْلِهِ وَاللَّهِ السَّادُ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»(١).

* وَقْتُ الْجَمْع:

اعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا جَازَ الْجَمْعُ صَارَ الْوَقْتَانِ وَقْتًا وَاحِدًا، فَإِنْ شِئْتَ فَاجْمَعْ فِي وَقْتِ الْأُولَىٰ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي بَيْنَهُمَا(٢).

الْوَقْتِ: الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ فِي لَيْلَةِ النَّحْرِ»، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فيمَا سوَىٰ ذلك، وانظر: «التمهيد» لابْنِ عَبْدِ البَرِّ (١٢/ ٢١٥)، و«إحْكامُ الأُحَكَام» (١/ ٣٢٩).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيِّ (رَقْم ٦٢٨) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ٦٧٤)، من حَدِيث: مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ضِيْلِيَّةِ.

(٢) وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَعَيَّا، وَسَالَم بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، ومجاهِدٍ، وَطَاوُوسٍ، وَبِهِ قَالَ الشَّافَعِيُّ، وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَبُو ثُورٍ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ المُنْذِرِ فِي «الأوسط» (٣/ ١٢٩ – ١٣٣).

وَاحْتَجُّوا بِمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٤٠٧)، من حَدِيث: أَنَس، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ النَّيْ إِذَا عَجِلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَىٰ أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ عَجِلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ يُؤخِّرُ الظُّهْرَ إِلَىٰ أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَيُؤخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ»، وفي لفظ لابن المنذر: «...، وكَانَ يُؤخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ يَكُونَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا»، والْحَدِيث أصله في «الصَّحِيحَيْنِ»، وقد تقدم.

وَأَمَّا ظَنُّ بَعْضِ الْعَامَّةِ أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ إِلَّا فِي آخِرِ وَقْتِ الظُّهْرِ وَأَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ، أَوْ آخِرُ وَقْتِ الْمَعْرِبِ وَأَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ فَلَا أَصْلَ لَهُ(١).

النَّاسُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي الْمَطَرِ مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ الْجَمَاعَةِ، وَإِلَّا فَبِإِمْكَانِهِمْ أَنْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا فِي بُيُوتِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ مَعْذُورُونَ بِالْوَحَل.

の衆衆衆の

(١) أي: لا دليل عليه، وهو قول أصحاب الرأي، قَالَ ابن قدامة في «المغني» (٣/ ١٢٩): «هَذَا فَاسِدٌ لِوَجْهَيْن:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ قَدْ جَاءَ الْخَبَرُ صَرِيحًا فِي أَنَّهُ اللَّيْلَةِ كَانَ يَجْمَعُهُمَا فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا، فَيَبْطُلُ التَّأُويلُ. التَّأُويلُ.

الثَّانِي: أَنَّ الْجَمْعَ رُخْصَةٌ، فَلَوْ كَانَ عَلَىٰ مَا ذَكَرُوهُ لَكَانَ أَشَدَّ ضِيقًا، وَأَعْظَمِ حَرَجًا مِنْ الْإِنْيَانِ بِكُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا أَوْسَعُ مِنْ مُرَاعَاةِ طَرَفَيْ الْإِنْيَانِ بِكُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا أَوْسَعُ مِنْ مُرَاعَاةِ طَرَفَيْ الْإِنْيَانِ بِكُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا أَوْسَعُ مِنْ مُرَاعَاةِ طَرَفَيْ الْوَقْتَيْنِ، بِحَيْثُ لَا يَبْقَىٰ مِنْ وَقْتِ الْأُولَىٰ إِلَّا قَدْرُ فِعْلِهَا، وَالْعَمَلُ بِالْخَبِرِ أَوْلَىٰ مِنْ اللهِ اللهِ

وَالْوَحَلِ وَالرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبَارِدَةِ الْبَارِدَةِ

يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ لِلطَّرِ يَبُلُّ الثِّيَابَ، وَوَحَلِ، وَرِيْحٍ شَدِيدَةٍ بَارِدَةٍ: يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ -أَيْ بَيْنَ الْغُربِ وَالْعِشَاءِ- لِلْأَعْذَارِ التَّالِيَةِ:

١ - «لِمَطَرٍ يَبُلُّ الثِّيَابَ»: يَعْنِي إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَطَرٌ يَبُلُّ الثِّيَابَ؛ لِكَثْرَتِهِ وَغَزَارَتِهِ وَتَتَابُعِهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ -بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاء - (١).

فَإِنْ كَانَ مَطَرًا قَلِيلًا لَا يَبُلُّ الثِّيَابَ فَإِنَّ الْجَمْعَ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْمَطَرِ لَا يَلْحَقُ الْمُكَلَّفَ فِيهِ مَشَقَّةٌ (٢)، بِخِلَافِ الْمَطَرِ الَّذِي يَبُلُّ الثِّيَابَ، مِنَ الْمَطَرِ لَا يَلْحَقُ الْمُكَلَّفَ فِيهِ مَشَقَّةٌ (٢)، بِخِلَافِ الْمَطَرِ الَّذِي يَبُلُّ الثِّيَابَ، وَمَشَقَّةٌ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، فَإِنَّهُ يَلْحَقُهُ مَشَقَّةٌ مِنْ جِهَةِ الْبَلَلِ، وَمَشَقَّةٌ وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، فَإِنَّهُ يَلْحَقُهُ مَشَقَّةٌ مِنْ جِهَةِ الْبَلَلِ، وَمَشَقَةٌ

⁽۱) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَ الْعَفَى يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، وَفَعَلَ ذَلِكَ: أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزَّبْيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَعُمَرُ بْنُ عبد الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ وَعُمَرُ بْنُ عبد الْعَزيزِ، وبه قَالَ: مالك وأَحْمَد وإِسْحَاق، انظر: «الأوسط» (٣/ ١٣٣-١٣٧)، و«المغنى» (٣/ ١٣٢، مسألة ٢٧٣).

⁽٢) «المغني» (٣/ ١٣٣).

أُخْرَىٰ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَىٰ وَهِيَ الْبَرْدُ، وَلَا سِيَّمَا إِنِ انْضَمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ رِيحٌ عَاصِفٌ؛ فَإِنَّهَا تَزْدَادُ الْمَشَقَّةُ.

٢ - «وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ لِوَحَلِ»: وَالْوَحْلُ: الزَّلَقُ وَالطِّينُ؛ فَإِذَا كَانَتِ الْأَسْوَاقُ قَدْ رَبَضَتْ مِنَ الْمَطَرِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْجَمْعُ (١).

أَمَّا إِذَا كَانَتِ الْأَسْوَاقُ فَاعِلَةً فَإِنَّهُ -حِينَئِدٍ- لَا يُقَالُ إِنَّ هَذَا الْوَحْلَ يَكُونُ مُؤتِّرًا؛ فَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَىٰ الْأَسْوَاقِ، يَبِيعُونَ وَيَشْتَرُونَ، وَالْحَرَكَةُ فِي الْحَيَاةِ دَائِبَةٌ، فَلَا يُقَالُ إِنَّهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَىٰ الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَذْهَبُونَ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ وَيَجْمَعُونَ.

إِذَا كَانَ هُنَالِكَ وَحَلٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَطَرُ يَنْزِلُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَحَلَ وَالطِّينَ يَشُوا عَلَيْهِ.

إِذَنْ؛ الْمَطَرُ وَالْوَحَلُ يُبَاحُ بِسَبِهِمَا الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ.

٣- ﴿ وَرِيحٌ شِدِيدَةٌ بَارِدَةٌ ﴾:

فَاشْتُرِطَ شَرْطَيْنِ لِلرِّيحِ:

(١) وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وَوَجْهٌ للشَّافِعِيَّةِ، وَأَصَحُّ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجَمْعُ وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ، انظر: «الإنصاف» (٢/ ٣٣٨)، وشرح النَّووِيِّ على «المهذب» (٤/ ٢٦٢-٢٦)، قَالَ ابن قدامة في «المغني» (٣/ ١٣٣- النَّووِيِّ على «المهذب» (١٣٣/ ٢٠- ٢٦٤)، قَالَ ابن قدامة في «المغني» (١٣٣ - ١٣٣): «هُو عُذْرٌ؛ لِأَنَّ الْوَحْلَ يُلَوِّثُ الثِّيَابَ وَالنِّعَالَ، وَيَتَعَرَّضُ الْإِنسانُ لِلزَّلَقِ، فَيَتَأَذَّىٰ نَشُهُ وَثِيَابُهُ، وَذَلِكَ أَعْظَمُ مِنْ الْبَلَلِ، وَقَدْ سَاوَىٰ الْمَطَرَ فِي الْعُذْرِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَدَلَّ عَلَىٰ تَسَاوِيهِمَا فِي الْمَشَقَّةِ الْمَرْعِيَّةِ فِي الْحُكْم».

١ - أَنْ تَكُونَ شَدِيدَةً.

٢ - وَأَنْ تَكُونَ بَارِ دَةً.

وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، فَلَا يُقَيَّدُ بِذَلِكَ، فَرِيحٌ شَدِيدَةٌ بَارِدَةٍ فِي لَيْلَةِ النِّمِّ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَيَجُوزُ بِسَبَبِهَا الْجَمْعُ أَيْضًا، فَلَيْسَتِ الظُّلْمَةُ مِمَّا يُشْتَرَطُ هَا هُنَا.

لَا يُشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ الْبَارِدَةُ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، بَلْ يَجُوزُ الْجَمْعُ لِلرِّيحِ الشَّدِيدِةِ الْبَارِدَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُقْمِرَةِ أَيْضًا (١).

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: مَا هُوَ حَدُّ الشِّدَّةِ وَالْبُرُودَةِ؟

فَالْجَوَابُ: أَنْ يُقَالَ: الْمُرَادُ بِالرِّيحِ الشَّدِيدَةِ مَا خَرَجَ عَنِ الْعَادَةِ -عَمَّا يَعْتَادُهُ النَّاسُ فِي الرِّيحِ-، وَأَمَّا الرِّيحُ الْمُعْتَادَةُ فَإِنَّهَا لَا تُبِيحُ الْجَمْعَ، وَلَوْ كَانَتْ بَارِدَةً، وَالْمُرَادُ بِالْبُرُودَةِ مَا يَشُقُّ عَلَىٰ النَّاسِ.

فَهَذَا أَمْرٌ يُمْكِنُ ضَبْطُهُ عَلَىٰ هَذَا النَّحْوِ؛ لِأَنَّ السَّبَيْنِ أَنْ تَكُونَ الرِّيحُ شَدِيدَةً، وَأَنْ تَكُونَ الرِّيحُ بَارِدَةً، فَيُقَالُ: مَا ضَابِطُ الشَّدِيدَةِ؟

مَا خَرَجَ عَمَّا اعْتَادَهُ النَّاسُ فِي الرِّيحِ.

⁽١) الْجَمْعُ فِي الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبَارِدَةِ هُوَ أَصَحُّ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ، وَوَجْهُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُو أَصَحُّ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ، وَوَجْهُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُو قَوْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِزَلِللهُ، انظر: «المغني» (٣/ ١٣٤)، و«الإنصاف» وَهُو قَوْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِزَلِللهُ، انظر: «المغني» (٣/ ٢٦٣)، وشرح النَّووييّ علىٰ «المهذب» (٤/ ٢٦٣ - ٢٦٤).

مَا ضَابِطُ أَنْ تَكُونَ الرِّيحُ بَارِدَةً؟

مَا كَانَ يَشُقُّ عَلَىٰ النَّاسِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ دُونَ الرِّيحِ هَلْ يُبَاحُ الْجَمْعُ؟

فَيُقَالُ: لَا؛ لِأَنَّ شِدَّةَ الْبَرْدِ بِدُونِ الرِّيحِ يُمْكِنُ أَنْ يَتَوَقَّاهُ الْإِنَسْانُ بِكَثْرَةِ الثِّيَابِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ هُنَاكَ رِيحٌ مَعَ شِدَّةِ الْبَرْدِ فَإِنَّهَا تَدْخُلُ فِي تَضَاعِيفِ الثِّيَابِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ هُنَاكَ رِيحٌ مَعَ شِدَّةِ الْبَرْدِ فَإِنَّهَا تَدْخُلُ فِي تَضَاعِيفِ الثِّيَابِ -فَلَا يَتَوَقَّىٰ مِنْهَا-، وَلَوْ كَانَ هُنَاكَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ بِدُونِ بَرْدٍ فَلَا جَمْعَ؛ لِأَنَّ الرِّيَاحَ الشَّدِيدَةَ بِدُونِ بَرْدٍ لَيْسَ فِيهَا مَشَقَّةٌ.

فَشَرْطٌ أَنْ تَكُونَ شَدِيدَةً، وَأَنْ تَكُونَ بَارِدَةً.

لَكِنْ لَوْ فُرِضَ أَنَّ هَذِهِ الرِّيَاحَ الشَّدِيدَةَ تَحْمِلُ تُرَابًا وَرِمَالًا مِمَّا يَتَأَثَّرُ بِهِ الْإِنسَانُ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ، فَإِنَّهَا تَدْخُلُ فِي الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ، وَهِيَ الْمَشَقَّةُ الَّتِي تُبِيحُ الْجَمْعَ، وَحِينَئِذٍ يَجُوزُ الْجَمْعُ.

سُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-(١) عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ فِي الْمَطَرِ، هَلْ يَجُوزُ مِنَ الْبَرْدِ الشَّدِيدِ أَوِ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ، أَوْ لَا يَجُوزُ إِلَّا مِنَ الْمَطَرِ خَاصَّةً؟

فَأَجَابَ نَعِ لِللهُ: «الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ - يَعْنِي بَيْنَ الْمَعْرِبِ وَالْعِشَاءِ لِلْمَطَرِ، وَالرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبَارِدَةِ، وَالْوَحَلِ الشَّدِيدِ، وَهَذَا أَصَحُّ قَوْلَيِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ ظَاهِرُ مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَمَالِكٍ وَغَيْرِهِمَا».

⁽١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَىٰ» (٢٤/ ٢٩).

وَسُئِلَ رَجِّ لِللَّهُ (١) عَنْ رَجُل يَوُمُّ قَوْمًا، وَقَدْ وَقَعَ الْمَطَرُ وَالثَّلْجُ، فَأَرَادَ أَنْ يُصَلِّي بِهِمُ الْمَغْرِبَ، فَقَالُوا لَهُ: يَجْمَعُ، فَقَالَ: لَا أَفْعَلُ، فَهَلْ لِلْمَأْمُومِينَ أَنْ يُصَلُّوا فِي بيُوتِهِمْ أَوْ لَا؟

فَأَجَابَ: «الْحَمْدُ اللهِ، نَعَمْ يَجُوزُ الْجَمْعُ لِلْوَحَلِ الشَّدِيدِ وَالرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبَارِدَةِ فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَطَرُ نَازِلًا فِي أَصَحِّ قَوْلَي الْعُلَمَاءِ، وَذَلِكَ أَوْلَىٰ أَنْ يُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ، بَلْ تَرْكُ الْجَمْعِ مَعَ الصَّلَاةِ فِي الْبيُوتِ بدْعَةٌ مُخَالِفَةٌ لِلسُّنَّةِ».

فَإِذَا كَانَ مَطَرٌ فَإِنَّهُمْ يَجْمَعُونَ، وَيُصَلُّونَ، يُصَلُّونَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يُقِيمُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ عَلَىٰ تَمَام، وَهَذَا عِنْدَمَا يَكُونُونَ حَالِّينَ، فَيُصَلُّونَ الْعِشَاءَ تَامَّةً فِي وَقْتِ الْمَغْرِبِ، وَهَذَا أَوْلَىٰ مِنْ أَنْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا مِنْ غَيْرِ جَمْعِ فِي بُيُوتِهِمْ.

«بَلْ إِنَّ تَرْكَ الْجَمْعِ مَعَ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ مَعَ وُجُودِ الْعُذْرِ بِدْعَةٌ مُخَالِفَةٌ لِسُنَّةِ الرَّسُولِ وَالسُّنَّةُ إِذِ السُّنَّةُ أَنْ تُصَلَّىٰ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي الْمَسَاجِدِ جَمَاعَةً، وَذَلِكَ أَوْلَىٰ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَالصَّلَاةُ جَمْعًا فِي الْمَسْاجِدِ أَوْلَىٰ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ مُفَرَّقَةً بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ يُجَوِّزُونَ الْجَمْعَ كَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ».

⁽١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٢٤/ ٢٩–٣٠).

* جَوَازُ الْجُمْعِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الْمُطَرِ الشَّدِيدِ، وَالْوَحَلِ، وَالرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الْبَارِدَةِ:

الْقَوْلُ الصَّحِيحُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّهُ يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ لِهَذِهِ الْأَعْذَارِ -أَيْضًا- لِلْمَطَرِ بِوَصْفِهِ، وَلِلْوَحَل، وَلِلرِّيح الشَّدِيدَةِ وَالْبَرْدِ.

فَيَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ -يَعْنِي بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ - كَمَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْعِشَاءَ - مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَالْعِلَّةُ وَالْعِشَاء - مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَالْعِلَّةُ وَاحِدَةٌ هِيَ الْمَشَقَّةُ.

فَإِذَا وُجِدَتِ الْمَشَقَّةُ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ جَازَ الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ وَالْعِشَاءَيْنِ فِي وَقْتِ أَحْدِهِمَا تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا بِلَا خِلَافٍ.

وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْجَمَاعَةِ، بِأَنْ كَانَ مَعْذُورًا، فَهُوَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ، وَلَا يَشْهَدُ الْجَمَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لِعُذْرٍ مِنْ مَرَضٍ مَثَلًا، وَلَا يَحْضُرُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ شَيْئًا بِالْجَمْعِ.

* أَوْ كَانَتِ امْرَأَةً؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهَا الْجَمْعُ مِنْ أَجْلِ الْمَطَرِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَسْتَفِيدُ بِالْجَمْعِ شَيْئًا، فَهِيَ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ الْجَمَاعَةِ أَصْلًا، فَالْمَرْ أَةُ لَا تَجْمَعُ عِنْدَ الْمَطَرِ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ شُهُودِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ.

* الْجَمْعُ تَقْدِيمًا أَوْ تَأْخِيرًا عَلَى حَسَبِ الْأَرْفَقِ بِالْسُلِمِينَ:

قَالَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِح بْنِ عُثَيْمِينَ وَخَلَلْهُ فِي «الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ»: الْأَفْضَلُ لِمَنْ يُبَاحُ لَهُ الْجَمْعُ فِعْلُ الْأَرْفَقِ بِهِ مِنْ تَأْخِيرٍ وَتَقْدِيمٍ، فَإِنْ كَانَ التَّأْخِيرُ أَرْفَق فَلْيُقَدِّمْ. أَرْفَق فَلْيُقَدِّمْ.

-

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَجِّ لِللهُ كَمَا فِي «الِاخْتِيَارَاتِ»(١): «وَيَفْعَلُ الْأَرْفَقَ فِي جَمِيعِ السَّفَرِ مِنْ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ، وَهُوَ ظَاهِرُ مَذْهَبِ أَحْمَدَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ».

الدَّلِيلُ عَلَىٰ هَذَا:

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وَقُوْلُ النَّبِيِّ وَلَيْكُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ صَيْكُ النَّبِيِّ وَلَيْكُ الْإِسْلَامِ ذُو يُسْرٍ، مَوْصُوفٌ بِالْيُسْرِ هُرَيْرَةَ صَيْكُ الْإِسْلَامِ ذُو يُسْرٍ، مَوْصُوفٌ بِالْيُسْرِ وَصَاحِبُ يُسْرٍ.

أَوْ سُمِيَّ الدِّينُ يُسْرًا، فَهُوَ يُسْرُّ كُلُّهُ؛ مُبَالَغَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ الْأَدْيَانِ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ اللهَ رَفَعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِصْرَ الَّذِي كَانَ عَلَىٰ مَنْ قَبْلَهُمْ.

وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَمْثِلَةِ أَنَّ تَوْبَةَ السَّابِقِينَ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَنَا كَانَتْ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَوْبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْإِقْلَاعِ وَالْعَزْمِ وَالنَّدَمِ، وَلَمْ يَفْرِضْ عَلَيْنَا رَبُّنَا تَبَارَكَوَتَعَالَى أَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا، بَلْ حَظَرَ عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا أَنْ يَفْعَلَ أَحَدٌ مِنَّا ذَلِكَ.

وَمِنَ الْأَدِلَّةِ -أَيْضًا- عَلَىٰ أَنَّ الْأَفْضَلَ فِعْلُ الْأَرْفَقِ بِهِ مِنْ تَأْخِيرٍ وَتَقْدِيمٍ:
﴿ أَنَّ النَّبِيَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ أَنْ يَخِمَعَهَا إِلَىٰ الْعُصْرِ، فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ؛ يَجْمَعَهَا إِلَىٰ الْعَصْرِ، فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ؛

⁽١) «الاخْتِيَارَاتُ الْفِقْهِيَّةُ» - كتاب الصَّلَاة، باب صلاة أهل الأعذار - (٥/ ٣٥٠/ ضمن الفتاوى الكبرى).

⁽٢) «صحيح الْبُخَارِيِّ» (رَقْم ٣٩).

عَجَّلَ الْعَصْرَ إِلَىٰ الظُّهْرِ، وَصَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ»(١). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَالْحَدِيثُ أَعَلَّهُ الْحَاكِمُ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (٢)، وَابْنُ حَزْمٍ كَذَلِكَ - أَعَلَّهُ فِي «الْمُحَلَّىٰ» (٣).

وَلَكِنْ رَدَّ ابْنُ الْقَيِّمِ الإِمَامُ نَحْ لَللهُ ذَلِكَ فِي «الزَّادِ» (٤)، وَرَدَّهُ الشَّنْقِيطِيُّ أَيْضًا فِي «أَضْوَاءِ الْبَيَانِ» (٥)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ نَحْ لِللهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَيْضًا فِي «أَضْوَاءِ الْبَيَانِ» (٥)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ نَحْ لِللهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَيْضًا فِي «أَنْ النَّبِيّ اللهُ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزْيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ صَلَاةَ أَنْسٍ، وَلَفْظُهُ: «أَنَّ النَّبِيّ اللَّهُ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزْيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ صَلَاةً

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَن» (رَقْم ۱۲۲ و ۱۲۲)، والتِّرْمِذِيّ فِي «الجامع» (رَقْم ٥٥٣) من حَدِيث: مُعَاذِ بْنِ جَبَل، «أَنَّ النَّبِيَّ وَلَيْكُ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْل أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ، أَخَّر الظُّهُّر حَتَىٰ يَجْمَعَهَا إِلَىٰ الْعَصْرِ، فَيُصَلِّبَهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، صَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَل بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، صَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِب، أَخَّر الْمَغْرِب، حَتَّىٰ يُصَلِّيهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِب، عَجَّلَ الْعِشَاء فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِب، وصحح إِسْنَاده الْأَلْبَانِيّ في «صحيح الْمِ دَاوُدَ» (٤/ رَقْم ٢٠١٠).

والْحَدِيث في «الصَّحِيحَيْنِ» من حَدِيث أَنَس ضَيَّظِيَّهُ بنَحْو.

⁽٢) «عُلُومُ الْحَدِيث» -ذِكْرُ النَّوْعِ الثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيث هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ الشَّاذِّ مِنَ الرِّوايَاتِ - (ص١١٩).

⁽۳) «المحلئ» (۲/۲۰۲–۲۰۷).

⁽٤) «زاد المعاد» (١/ ٤٥٩)، وانظر: «إعلام الموقعين» (٣/ ٩).

⁽٥) «أضواء البيان» (١/ ٢٩٢-٢٩٣).

الظُّهْرِ حَتَّىٰ يَجْمَعَهَا إِلَىٰ الْعَصْرِ، يُصَلِّيهِمَا جَمْيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، صَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ. وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الشَّمْسِ، صَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ. وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ الْمَغْرِبِ، أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّىٰ يُصَلِّيهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ يُعَجِّلُ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ» (١).

كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ، فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّىٰ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ ارْتَحَلَ»؛ لِيكُونَ أَرْفَقَ، وَمَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الزَّمَانِ فُسْحَةٌ إِلَىٰ الْمَغْرِبِ عَلَيْكُونَ الزَّمَانِ فُسْحَةٌ إِلَىٰ الْمَغْرِبِ عَلَيْكُونَ الرَّعَانِ فُسْحَةً إِلَىٰ الْمَغْرِبِ عَلَيْكُونَ الرَّعَانِ فُسْحَةً إِلَىٰ الْمَغْرِبِ عَلَيْكُونَ الرَّعَانِ فُسْحَةً إِلَىٰ الْمَغْرِبِ عَلَيْكُونَ الرَّعَانِ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَرْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَلْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهُ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهِ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهُ عَلَيْكُونَ أَوْفَقَ اللهُ اللهِ عَلَيْكُونَ أَنْ أَنْ فَا اللهُ عَلَيْكُونَ أَلْكُونُ اللهُ عَلَيْكُونَ أَلْكُونُ اللهُ عَلَيْكُونَ أَلْكُونُ أَلْكُونَ أَوْفَعَهُ اللهُ عَلَيْكُونَ أَلْكُونَ أَلْمُعَلَّى الْمُعَلِّمُ عَلَيْكُونَ أَلْكُونُ أَلْكُونَ أَلْكُونَ أَلْكُونُ أَلْكُونَ أَلْكُونَ أَلْكُونُ أَلِلْكُونُ أَلْكُونُ أَلِلْلِلْكُونُ أَلْلِكُونُ أَلْكُونُ أَلْكُونُ أَلِكُونُ أَلْكُونُ أَلْكُونُ

وَإِذَنْ؛ الْأَفْضَلُ الْأَرْفَقُ.

وَمِنَ الْأَدِلَّةِ -أَيْضًا- أَنَّ الْجَمْعَ إِنَّمَا شُرِعَ رِفْقًا بِالْمُكَلَّفِ، فَمَا كَانَ أَرْفَقَ فَهُوَ أَفْضَلُ.

الْأَفْضَلُ الْأَرْفَقُ فِي شَرِيعَةِ الْيُسْرِ وَالسَّمَاحَةِ، شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ إِلَيْكَةِ، الَّتِي لَا الْأَفْضَلُ الْأَرْفَقُ فِي شَرِيعَةِ الْيُسْرِ وَاللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي يَقْدُرُهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْرَهَا، وَوَاللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ وَاللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ وَاللهِ مَا مِنْ الْمَامُونِ وَاللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَيْكُونَ اللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ عَانَتُ مَا مِنْ الْمُأْمُونِ وَاللهِ مَا مِنْ اللهِ مَا مِنْ سَعَادَةٍ كَانَتْ وَلَا تَكُونُ إِلَّا فِي

مَسَأَلَةٌ: الْجَمْعُ فِي الْمَطَرِ هَلِ الْأَفْضَلُ التَّقْدِيمُ أَوِ التَّأْخِيرُ؟

الْأَفْضَلُ التَّقْدِيمُ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَقُ بِالنَّاسِ، وَلِهَذَا تَجِدُ النَّاسَ كُلَّهُمْ فِي الْمَطَرِ لَا يَجْمَعُونَ إِلَّا جَمْعَ تَقْدِيمٍ.

⁽١) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ

يَقُولُونَ: نُصَلِّي الْآنَ؛ لِأَنَّنَا لَا نَدْرِي، لَعَلَّ الْمَطَرَ يَظَلُّ بِأَمْرِ اللهِ نَازِلًا إِلَىٰ أَنْ تَأْتِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي سَنَجْمَعُهَا تَقْدِيمًا، فَهُمْ يَجْمَعُونَ -كَمَا تَرَىٰ- فِي وَقْتِ الْأَوَّلِ جَمْعَ تَقْدِيم.

* لَا يُشْتَرَطُ نِيَّةُ الْجَمْعِ عِنْدَ إِحْرَامِ الْأُولَىٰ، وَأَنَّ لَهُ أَنْ يَنْوِيَ الْجَمْعَ وَلَوْ بَعْدَ سَلَامِهِ مِنَ الْأُولَىٰ، وَلَوْ عِنْدَ إِحْرَامِهِ فِي الثَّانِيَةِ مَا دَامَ السَّبَبُ الدَّاعِي إِلَىٰ الْجَمْعِ مَوْجُودًا.

هَذَا مِنْ أَرْفَقِ مَا يَكُونُ. (*).

الْجُمْهُورُ عَلَىٰ أَنَّهُ يُؤَذَّنُ أَذَانٌ وَاحِدٌ، وَيُقَامُ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةٌ خَاصَّةٌ.

فَإِذَا جَمَعَ فَالْأَذَانُ وَاحِدٌ، وَلِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: يُؤذِّنُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَلَكُلِّ صَلَاةٍ، وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ -وَهُوَ الصَّوَابُ وَعَلْيِهِ الْعَمَلُ - أَنَّهُ يُؤَذَّنُ أَذَانٌ لِلصَّلَاتَيْنِ، وَيُقَامُ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةٌ خَاصَّةٌ بِهَا. (*7/).

الَّذِي يَعْرِفُ السُّنَّةَ يَسْتَرِيحُ، يَسْتَرِيحُ قَلْبُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَدَنُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَالُهُ، وَيَسْتَرِيحُ بَالُهُ، وَيَسْتَقِيمُ مِنْهَاجُهُ، وَالْمَشَقَّةُ تَأْتِي مِنْ مُخَالَفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ الْمَالِيَّةِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - صَلَاةُ أَهْلِ الْأَعْذَارِ» - النُّكَاوَ مَنْ رَجَبِ ١٤٢٩هـ/ ٨-٧-٨٠٨م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» -بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ- الْخَمِيسُ ٢٠ مِنْ صَفَر ١٤٣١هـ/ ٤-٢٠١٠م.

الْمَشَقَّةُ مَرْفُوعَةٌ بِالِاتِّبَاعِ؛ لِأَنَّ الْحَرَجَ مَنْفِيٌّ عِنْدَ الْأَخْذِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، لَا بُدَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحَرَجُ؛ لِأَنَّ الدِّينَ جَاءَ بِرَفْعِ الْحَرَجِ، وَبِنَفْيِ الْمَشَقَّةِ، فَإِذَا وُجِدَتْ فَاعْلَمْ أَنَّكَ عَلَىٰ غَيْرِ سَبِيلِ. (*).

80%%%03

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - صَلَاةُ أَهْلِ الْأَعْذَارِ» - الْمُحَاضَرَةُ السَّادِسَةُ - الثُّلَاثَاءُ ٥ مِنْ رَجَبِ ١٤٢٩هـ/ ٨-٧-٨٠٠م.

وَهُ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الشِّتَاءِ: صَلَاةُ الجُمَاعَةِ مِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الشِّتَاءِ: صَلَاةُ الجُمَاعَةِ فِي الْبَيْتِ فِي الْمَطَرِ الشَّدِيدِ وَالْوَحَلِ، وَالرِّيحِ الْبَارِدَةِ الشَّدِيدَةِ

إِنَّ بَابَ صَلَاةِ أَهْلِ الْأَعْذَارِ مِنْ أَبُوابِ فِقْهِ الصَّلَاةِ الْمُهِمَّةِ، وَقَدْ خَفَّفَ الشَّارِعُ عَنْهُمْ أَنْ يُصَلُّوا حَسَبَ الشَّارِعُ عَنْهُمْ أَنْ يُصَلُّوا حَسَبَ الشَّرِيعَةِ وَسَمَاحَتِهَا، وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِرَفْعِ الْحَرَجِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ

«إِذَا خَافَ الْمُسْلِمُ الْأَذَىٰ بِمَطَرٍ أَوْ وَحَل»: أَيْ: إِذَا كَانَتِ السَّمَاءُ تُمْطِرُ بِقَدَرِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَإِذَا خَرَجَ لِلْجُمُعَةِ أَوْ الْجَمَاعَةِ تَأَذَّىٰ بِالْمَطَرِ فَهُوَ مَعْذُورٌ (٣).

⁽١) أخرجه البخاري (رقم ٧٢٨٨)، ومسلم (رقم ١٣٣٧ و٢٣٥٧)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِّيْتُهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْ تُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ "التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - بَابٌ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ - فَصْلُ: فِي الْأَعْذَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبِ الْأَعْذَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبِ الْمُحَاضَرة الْأُولَىٰ: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبِ ١٤٢٩هـ/ ٢٧-٧-٧-٨م.

⁽٣) وكذا الثلج والجليد، وهو الصحيح من مذهب الحنابلة، وهو أيضا قول الجمهور، انظر: «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» (٢/ ١٨٤-١٨٥)، وشرح النووي عليٰ

وَالْأَذِيَّةُ بِالْمَطَرِ أَنْ يَتَأَذَّىٰ بِالْمَطَرِ فِي بَلِّ ثِيَابِهِ أَوْ بِبُرُودَةِ الْجَوِّ، أَوْ مَا أَشْبَهَ وَكَانَ النَّاسُ فِي الْمُدُنِ قَدِيمًا يُعَانُونَ مِنَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ لَوْ خَافَ التَّأَذِي بِوَحَل، وَكَانَ النَّاسُ فِي الْمُدُنِ قَدِيمًا يُعَانُونَ مِنَ الْوَحَل؛ لِأَنَّ الْأَسْوَاقَ طِينٌ اخْتَلَطَ مَعَ الْمَطَرِ، فَيَحْصُلُ فِيهَا الْوَحَلُ وَالزَّلَق، فَيَتْعَبُ الْإِنْسَانُ فِي الْحُضُورِ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ.

وَمَا زَالَتِ الطُّرُقُ غَيْرُ الْمُعَبَّدَةِ عُرْضَةً لِذَلِكَ عِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ -عِنْدَ نُزُولِ الْمَطَرِ -، وَفِي أَمَاكِنَ -كَالْمُدُنِ مَثَلًا - لا يَحْصُلُ تَأَذِّ إِنْ نَزَلَ الْمَطَرُ ؛ لِأَنَّ الطُّرُقَ تَكُونُ مُعَبَّدَةً ، لَيْسَ فِيهَا طِينٌ ، غَايَةَ مَا هُنَالِكَ أَنْ تَجِدَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الْمُنْخَفِضَةِ مَطَرًا مُتَجَمِّعًا ، فَهَذَا لا يَتَأَذَّىٰ بِهِ الْإِنْسَانُ لَا بِثِيَابِهِ وَلا بِقَدَمَيْهِ .

فَالْعُذْرُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ إِنَّمَا يَكُونُ بِنُزُولِ الْمَطَرِ، فَإِذَا تَوَقَّفَ الْمَطَرُ فَلَا عُذْرَ، إِذَا كَانَتِ الطُّرُقُ مُعَبَّدَةً، لَكِنْ فِي بَعْضِ الْقُرَىٰ الَّتِي لَمْ تُعبد يَكُونُ الْعُذْرُ مَوْجُودًا، وَلِهَذَا كَانَ مُنَادِي الرَّسُولِ الرَّالَةِ يُنَادِي فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ: «أَنْ صَلُّوا فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ أَوْ الْمَطِيرَةِ: «أَنْ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ».

فَعَنْ نَافِعِ: «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْن عُمَرَ اللَّهِ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، فَقَالَ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»(١).

[«]المهذب» (٤/ ٩٨ - ٩٩)، و «المغني» (٢/ ٣٧٨، مسألة ٢١١)، و «الإنصاف» (٢/ ٣٠٨ - ٣٠٣).

⁽١) أخرجه البخاري (رقم ٦٣٢ و٦٦٦)، ومسلم (رقم ٦٩٧).

والحديث بنحوه في «الصحيحين»: «صحيح البخاري» (رقم ٦١٦ و٦٦٨ و٩٠١)، والحديث بنحوه في يَوْمٍ مَطِيرٍ: «إِذَا

وَالرِّحَالُ: الدُّورُ، وَالْمَنَازِلُ، وَالْمَسَاكِنُ، ثُمَّ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ اللهِ

فِي حَدِيثِ نُعَيْمِ النَّحَامِ: «أَنَّهُ نُودِيَ بِالصُّبْحِ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَهُوَ فِي مِرْطِ الْمُزَاتِهِ -مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ- فَقَالَ: لَيْتَ الْمُنَادِيَ يُنَادِي: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، فَنَادَىٰ مُنَادِي النَّبِيِّ فِي آخِرِ أَذَانِهِ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ»(١).

قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلَا تَقُلْ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا، قَدْ قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ»، قَالَ: فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكُرُوا ذَاكَ، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا، قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُوا فِي الطيِّنِ وَالدَّحْضِ»، أي: والزلق.

وفي «صحيح مسلم» (رقم ٦٩٨)، من رواية: جَابِرٍ رَفِيْظُنْه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ وَلَيْكُنْهُ فِي سَفَرِ، فَمُطِرْنَا، فَقَالَ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».

(۱) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (رقم ۱۹۲٦)، وابن أبي شيبة في «المسند» (رقم ٥٥٣)، وأخرجه عبد الرزاق في «المسند» (٢٢٠/٥)، وابن قانع في «معجمه» (٣/١٥٦-١٥٣، ترجمة ١١٢٥)، والبيهقي في «الكبرئ» (١/ ٣٩٨)، من طرق: عَنْ نُعَيْمِ بْنِ النَّحَّامِ، قَالَ: «نُودِيَ بِالصُّبْح فِي يَوْم بَارِدٍ وَأَنَا فِي مِرْطِ امْرَأَتِي،...» الحديث.

وفي لفظ أنه قَالَ: سَمِعْتُ مُؤَذِّنَ النَّبِيِّ وَلَيْكَا فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، وَأَنَا فِي لَحَافٍ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ يَقُولَ: هَلُوا فِي رِحَالِكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ قَالَ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»، ثُمَّ سَأَلْتُ عَنْهَا فَإِذَا النَّبِيُّ وَالْكُمْ كَانَ أَمَرَ بِذَلِكَ.

تَأَمَّلُ وَلَا تُعَذِّبْ نَفْسَكَ بِالْأَوْهَامِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَظُنُّونَ أَنَّ الطَّبِيعَةَ الْبَشَرِيَّةَ لَمْ يَكُنْ لَهَا وُجُودٌ مُطْلَقًا عِنْدَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ اللهَا اللهِ اللهُ اللهِ ال

فَتَأَمَّلْ فِي قَوْلِهِ ضَيْطَةً لَمَّا نُودِيَ بِالصَّبْحِ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ وَهُوَ فِي مِرْطِ امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: «لَيْتَ الْمُنَادِي يُنَادِي: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ».

أَيُبْغِضُ الصَّلاةَ؟!!

حَاشًا وَكَلَّا.

أَيُبْغِضُ السَّعْيَ إِلَيْهَا؟!!

حَاشًا وَكَلَّا.

أَيْبُغِضُ أَنْ يَشْهَدَ النَّبِيَّ إِلَيْ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ وَأَنْ يُصَلِّيَ مَعَهُ وَمَعَ وَمَعَ أَنْ يُصَلِّي مَعَهُ وَمَعَ أَصْحَابِهِ فَعِيْمَ ؟!!

حَاشًا وَكَلَّا.

والحديث صحح إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ٩٩)، والألباني في «الصحيحة» (٦/ رقم ٢٦٠٥)، وقال: «فائدة: في هذا الحديث سنة هامة مهجورة من كافة المؤذنين حمع الأسف وهي من الأمثلة التي بها يتضح معنىٰ قوله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَاجَعَلَ عَلَيْكُمُ وَلَا لِلْسِف وهي من الأمثلة التي بها يتضح معنىٰ قوله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فَهُو فِي اللّّيْنِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨]، ألا وهي قوله عقب الأذان: «ومن قعد فلا حرج»، فهو تخصيص لعموم قوله في الأذان: «حي علىٰ الصلاة» المقتضىٰ لوجوب إجابته عمليا بالذهاب إلىٰ المسجد والصلاة مع جماعة المسلمين إلا في البرد الشديد ونحوه من الأعذار».

وَلَكِنْ هُوَ لَا يَسْتَطِيعُ مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ، فَقَالَ: «لَيْتَ الْمُنَادِيَ يُنَادِي: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ». وَذَلِكَ فِي فَلَا حَرَجَ، فَنَادَىٰ مُنَادِي النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ الْمَنَادِي النَّبِيِّ اللَّهَا فِي آخِرِ أَذَانِهِ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ». وَذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ اللَّهَ فِي آخِرِ أَذَانِهِ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَالْبَيْهَقِيُّ.

وَعِنْدَ الشَّيْخَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ الطَّاسَىَّ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»؛ يَعْنِي لَا تَأْتُوا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، وَإِنَّمَا نُعْلِمُكُمْ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ بِالْأَذَانِ، وَمَعَ ذَلِكَ «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»(١).

وَفُهِمَ مِنْ قَوْلِهِ: «أَوْ أَذَى بِمَطَرٍ» أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَأَذَّ بِهِ؛ بِأَنْ كَانَ مَطَرًا خَفِيفًا فَإِنَّهُ لَا عُذْرَ لَهُ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُضُورَ، وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَشَقَّةِ الْيَسِيرَةِ فَإِنَّهُ يُثَابُ عَلَيْهَا.

وَمِنْ أَعْذَارِ تَرْكِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ: الرِّيحُ، بِشُرُوطٍ:

الْأُوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الرِّيحُ بَارِدَةً؛ لِأَنَّ الرِّيحَ السَّاخِنَةَ لَيْسَ فِيهَا أَذَىٰ وَلَا مَشَقَّةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمُومًا -نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ -.

الثَّانِي: كَوْنُهَا شَدِيدَةٌ؛ لِأَنَّ الرِّيحَ الْخَفِيفَةَ لَا مَشَقَّةَ فِيهَا وَلَا أَذَىٰ، وَلَوْ كَانَتْ بَارِدَةً، فَإِذَا كَانَتِ الرِّيَاحُ بَارِدَةً وَشَدِيدَةً فَهِيَ عُذْرٌ بِلَا شَكً؛ لِأَنَّهَا تُؤْلِمُ أَشَدَّ مِنْ أَلَمِ الْمَطَرِ.

⁽١) تقدم تخريجه.

-

فَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ إِذَا وُجِدَتْ رِيحٌ بَارِدَةٌ شَدِيدَةٌ تَشُقُّ عَلَىٰ النَّاسِ فَإِنَّهُ عُذْرٌ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُوَ أَوْلَىٰ مِنَ الْعُذْرِ لِلتَّأَذِّي مِنَ الْمَطَرِ، وَيَعْرِفُ ذَلِكَ مَنْ قَاسَاهُ.

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ الْمَشَقَّةَ فِي الْبَرْدِ يَلْحَقُهَا مَشَقَّةٌ أُخْرَىٰ، وَهِيَ: أَنَّ الْغَالِبَ فِي الْبَرْدِ كَثْرُةُ نُزُولِ الْبَوْلِ، فَيَتْعَبُ الْإِنْسَانُ مِنْهُ، فَإِذَا تَوَضَّأَ شَقَّ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ مَعَ الْبَرْودَةِ، وَلا سِيَّمَا فِي الزَّمَنِ السَّابِقِ، فَلَمْ تَكُنْ هُنَاكَ سَخَّانَاتٌ تُسَخِّنُ الْمَاءَ، وَأَحْيَانًا يَكُونُ الْمَاءُ شَدِيدَ الْبُرُودَةِ.

فَلِهَذَا مَا دَامَتِ الْعِلَّةُ هِيَ الْمَشَقَّةُ، فَإِنَّ الْمَشَقَّةَ تَحْصُلُ فِي الرِّيحِ الْبَارِدَةِ الشَّدِيدَةِ، أَمَّا الرِّيحُ الْخَفِيفَةُ أَوْ الريح السَّاخِنَةُ فَلَيْسَ فِيهَا مَشَقَّةٌ. (*).

の衆衆衆の

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ «التَّعْلِيقُ عَلَىٰ الشَّرْحِ الْمُمْتِعِ - بَابٌ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ - فَصْلُ: فِي الْأَعْذَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضَرَةُ ١٨: الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبٍ فِي الْأَعْذَارِ الَّتِي تُسْقِطُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ» - الْمُحَاضَرَةُ ١٨ : الْأَحَدُ ٢٤ مِنْ رَجَبٍ ١٤٢٩هـ/ ٢٧-٧-٧-٨م.

وَهُ مَظَاهِرٍ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: مَشْرُوعِيَّةُ الْاِسْتِدْفَاءِ مِنَ الْبَرْدِ الْمَرْدِ السَّرِيعَةِ: مَشْرُوعِيَّةُ الْاِسْتِدْفَاءِ مِنَ الْبَرْدِ

شَرَعَ اللهُ لَنَا أَنْ نَسْتَدْفِعَ أَذَى الْحَرِّ وَالْبَرْدِ:

فَشَرَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الإسْتِدْفَاءَ بِالنَّارِ، فَقَدْ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ النَّارَ اللَّي تُورُونَ ﴿ اللهُ عَلَنَهَا تَذَكِرَةً المُنشِعُونَ اللهُ عَنْ جَعَلْنَهَا تَذْكِرَةً وَمَتَعًا لِلْمُقْوِينَ ﴾ [الواقعة: ٧١-٧٣].

أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُوقِدُونَ، أَأَنْتُمْ خَلَقْتُمْ -ضِمْنَ نِظَامِ الْإِحْدَاثِ الْمَصْحُوبِ بِالتَّكَامُلِ الْمُتَدَرِّجِ- شَجَرَتَهَا الَّتِي تُوقَدُ مِنْهَا النَّارُ أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِئُونَ لَهَا كَذَلِكَ.

نَحْنُ جَعَلْنَا نَارَ الدُّنْيَا تَذْكِرَةً لِلنَّارِ الْكُبْرَىٰ فِي الْآخِرَةِ، يَتَّعِظُ بِهَا الْمُؤْمِنُ.

وَجَعَلْنَاهَا بُلْغَةً وَمَنْفَعَةً لِلْمُسَافِرِينَ النَّازِلِينَ فِي الْقَفْرِ مِنَ الْأَرْضِ؛ إِذْ تَكُونُ النَّارُ مَتَاعًا لَهُمْ؛ لِلِافْئِهِمْ وَطَهْوِ طَعَامِهِمْ، وَهِيَ أَيْضًا مَتَاعٌ لِغَيْرِ الْمُسَافِرِينَ؛ لِأَنَّ النَّارُ مَتَاعًا لَهُمْ؛ لِلِافْئِهِمْ وَطَهْوِ طَعَامِهِمْ، وَهِيَ أَيْضًا مَتَاعٌ لِغَيْرِ الْمُسَافِرِينَ؛ لِأَنَّ لَانَّارُ مَتَاعًا لَهُمْ؛ لِلِفْئِهِمْ وَطَهْوِ طَعَامِهِمْ، وَهِيَ أَيْضًا مَتَاعٌ لِغَيْرِ الْمُسَافِرِينَ ذَوِي الْحَاجَاتِ الطَّارِئَةِ يَدُلُّ عَلَىٰ الْعِنَايَةِ بِذَوِي الْحَاجَاتِ الطَّارِئَةِ يَدُلُّ عَلَىٰ الْعِنَايَةِ بِذَوِي الْحَاجَاتِ الطَّارِئَةِ يَدُلُلُ عَلَىٰ الْعِنَايَةِ بِذَوِي الْحَاجَاتِ الطَّارِئَةِ يَدُلُلُ عَلَىٰ الْعِنَايَةِ بِذَوِي الْحَاجَاتِ الطَّارِئَةِ يَدُلُلُ عَلَىٰ الْعِنَايَةِ بِذَوِي الْحَاجَاتِ الْمُتَكَرِّرَةِ دَوَامًا مِنْ بَابِ أَوْلَىٰ. (*).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الواقعة: ٧١- [٧٣].

وَشَرَعَ اللهُ جَلَّوَعَلَا الِاسْتِدْفَاءَ بِلُبْسِ الْأَلْبِسَةِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الْأَصْوَافِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَوَتَعَالَى: ﴿ وَٱلْأَنْعَامَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ [النحل: ٥].

وَالْأَمْوَالُ الرَّاعِيَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ خَلَقَهَا لِمَصَالِحِكُمْ وَحَاجَاتِكُمْ، لَكُمْ فِيهَا -أَيُّهَا النَّاسُ- مَا تَسْتَدْفِئُونَ بِهِ مِنَ الْأَلْبِسَةِ الْمُتَّخَذَةِ مِنَ الْأَصْوَافِ وَالْأَوْبَارِ وَالْأَشْعَارِ.

وَلَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ مَنَافِعُ أُخْرَىٰ فِي النَّسْلِ وَدَرِّ اللَّبَنِ، وَالرُّكُوبِ وَالْحَمْلِ عَلَيْهَا، وَمِنْ لُشَتَقَّاتِ أَلْبَانِهَا تَأْكُلُونَ. (*).

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَلًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنَ ٱلْجِبَالِ

أَكُنْنَا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ


يُتِمُّ نِعْ مَتَهُ, عَلَيْكُمْ لَعَلَكُمْ تُسُلِمُونَ ﴾ [النحل: ٨١].

وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ ظِلَالِ الْأَبْنِيَةِ وَالْجُدْرَانِ وَالْأَشْجَارِ مَا تَسْتَظِلُّونَ بِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَالْأَشْجَارِ مَا تَسْتَظِلُّونَ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِدَارِ مَا تَسْتَكِنُّونَ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَجَعَلَ لَكُمْ قُمُصًا وَثِيَابًا مِنَ الْقُطْنِ كَالْأَسْرَابِ وَالْمَغَارَاتِ وَالْكُهُوفِ وَنَحْوِهَا، وَجَعَلَ لَكُمْ قُمُصًا وَثِيَابًا مِنَ الْقُطْنِ وَالصَّوفِ وَالْمَرْدِ. (**/٢).

80% 泰泰 808

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النحل: ٥].

^{(*/} ٢) مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [النحل: ٨١].







كَثِيرٌ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ تَقَعُ مِنْ جَمْهَرَةٍ مِنَ الْسُلِمِينَ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ، يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا؛ لِنَحْذَرَهَا، وَلَا نَتَوَرَّطَ فِيهَا.

مِنْ ذَلِكَ:

* سَبُّ الدَّهْرِ؛ كَسَبِّ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَالشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ:

إِنَّ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ تَعَالَىٰ، أَيْ: تَنَقَصَّهُ؛ فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيَّا النَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ وَالنَّيْ قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يُؤْذِينِي النَّيْ وَالنَّهَارِ». ابْنُ آدَمَ؛ يَشُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ (٢): «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

«يُؤْذِينِي»: أَيْ يَتَنَقَّصُنِي.

⁽۱) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (رَقْم ۲۲۲)، وفي رِوَايَةٍ لمُسْلِم، بِلَفْظِ: «يُؤْذينِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّا الدَّهْرِ، فَلَا يَقُولَنَ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

⁽٢) لمُسْلِمٍ في «صَحِيحِهِ» (رَقْم ٢٢٤٦).

«يَسُبُّ الدَّهْرَ»: أَيْ يَذُمُّهُ، وَيَلُومُهُ عِنْدَ الْمَصَائِبِ الَّتِي تَنْزِلُ.

«وَأَنَا الدَّهْرُ» أَيْ: صَاحِبُ الدَّهْرِ، وَمُدَبِّرُ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْسِبُونَهَا إِلَىٰ الدَّهْرِ. «أَقُلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»: بِالْمُعَاقَبَةِ بَيْنَهُمَا، وَمَا يَجْرِي فِيهِمَا مِنْ خَيْرِ وَشَرِّ.

وَفِي رِوَايَةٍ أَيْ: فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ» أَيْ: هُوَ الَّذِي يُجْرِي فِي فِي مَا أَرَادَهُ مِنْ خَيْرِ وَشَرِّ.

الرَّسُولُ مَلْ اللهِ عَنْ رَبِّهِ عَلَّ: أَنَّ الَّذِي يَسُبُّ الدَّهْرَ عِنْدَ نُزُولِ الْمَصَائِبِ وَالْمَكَارِهِ، إِنَّمَا يَسُبُّ اللهُ تَعَالَىٰ وَيُؤْذِيهِ بِالتَّنَقُّصِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يُجْرِي وَالْمَكَارِهِ، إِنَّمَا يَسُبُّ اللهَ تَعَالَىٰ وَيُؤْذِيهِ بِالتَّنَقُّصِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُو الَّذِي يُجْرِي هَوَ اللَّذِي يُجْرِي هَذِهِ الْحَوَادِثُ هَذِهِ الْأَفْعَالَ وَحْدَهُ، وَالدَّهْرُ إِنَّمَا هُوَ خَلْقُ مُسَخَّرٌ، وَزَمَنٌ تَجْرِي فِيهِ الْحَوَادِثُ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

وَاللهُ تَهُلِكَ هُوَ خَالِقُ الدَّهْرِ وَمُصَرِّفُهُ، وَمُدَبِّرُهُ، وَمَسَبَّةُ الدَّهْرِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُنَافِيَةِ لِكَمَالِ التَّوْحِيدِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَانُنَا ٱلدُّنَيَا نَمُوتُ وَنَعَيَا وَمَا يُهْلِكُنَا ٓ إِلَّا ٱلدَّهُرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُونَ ﴾ [الجاثية: ٢٤].

يَذُمُّ اللهُ ﷺ مُشْرِكِي الْعَرَبِ، وَمَنْ وَافَقَهُمْ فِي إِنْكَارِهِمْ لِلْبَعْثِ، وَزَعْمِهِمْ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ حَيَاةٌ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، يَمُوتُ قَوْمٌ وَيَحْيَا آخَرُونَ؛ أَرْحَامٌ تَدْفَعُ وَأَرْضُ تَبْلَعُ، وَأَنَّ الَّذِي يُفْنِيهُمْ مُرُورُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا اعْتِقَادٌ بَاطِلٌ.

وَاللهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيَبْعَثُ النَّاسَ لِيَوْمِ لَا رَيْبَ فِيهِ، يُجَازِي فِيهِ الْمُحْسِنَ عَلَىٰ إِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءَ عَلَىٰ إِسَاءَتِهِ، فَحِكْمَتُهُ تَعَالَىٰ وَعَدْلُهُ يَجَازِي فِيهِ الْمُحْسِنَ عَلَىٰ إِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءَ عَلَىٰ إِسَاءَتِهِ، فَحِكْمَتُهُ تَعَالَىٰ وَعَدْلُهُ يَجَازِي فِيهِ الْمُحْسِنَ عَلَىٰ إِحْسَانِهِ، وَإِنْكَارُ الْبَعْثِ كُفُرُّ.

يَرْوِي الرَّسُولُ اللَّهِ عَنْ رَبِّهِ؛ أَنَّ الَّذِي يَسُبُّ الزَّمَنَ عِنْدَ نُزُولِ الْمَصَائِبِ وَالْمَكَارِهِ إِنَّمَا يَسُبُّ اللهَ وَيُؤْذِيهِ؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يُجْرِي هَذِهِ الْأَفْعَالَ.

فَهَذِهِ الْأَزْمِنَةُ خَلْقٌ مُسَخَّرٌ لَيْسَ لَهَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَمَسَبَّتُهَا مَسَبَّةٌ لِمَنْ تَصَرَّفَ فِيهَا وَهُوَ اللهُ، وَذَلِكَ نَاشِئٌ مِنْ ضَعْفِ الدِّينِ وَنَقْصِ الْعَقْل.

وَأُمَّا حُكْمُ سَابِّ الدَّهْرِ: فَسَابُّ الدَّهْرِ لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ:

* أَنْ يَسُبَّ الدَّهَرَ عَلَىٰ أَنَّهُ فَاعِلُ الْحَوَادِثِ، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ.

* أَوْ أَنْ يَسُبَّ الدَّهْرَ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَتْ فِيهِ أُمُورٌ مَكْرُوهَةٌ، مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّ اللهَ هُوَ الْفَاعِلُ، فَهَذَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُنْقِصَةِ لِتَوْحِيدِ الْعَبْدِ.

وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ عَلَىٰ ذَلِكَ:

* قَوْلُ بَعْضِ الْجُهَّالِ: لَا بَارَكَ اللهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ ذَلِكَ الْمَوْمِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ ذَلِكَ الْحَادثُ!!

- * وَقَوْلُهُمْ: قَاتَلَ اللهُ السَّاعَةَ الَّتِي رَأَيْتُكَ فِيهَا!!
- * وَقَوْلُهُمْ: لَعَنَ اللهُ الْعَامَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فُلَانُ!!
 - * وَقَوْلُهُمْ: الزَّمَنُ غَدَّارٌ، أَوْ هَذِهِ سَنَةٌ خَبِيثَةٌ!!

فَهَذِهِ الْأَزْمِنَةُ خَلْقٌ مُسَخَّرٌ، فَالسَّابُّ لَهَا سَابُّ لِمَنْ تَصَرَّفَ فِيهَا، وَهُوَ اللهُ - جَلَّ شَأْنُهُ-.

وَوَصْفُ الدَّهْرِ جَائِزٌ؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يَقْصِدُ الْخَبَرَ دُونَ اللَّوْمِ وَالسَّبِّ؛ كَقَوْلِ: عَامُ الْحُزْنِ، أَوْ هَذَا الْيَوْمُ شَدِيدُ الْبَرْدِ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّوَعَلَا وَصْفُ الدَّهْرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فِيٓ أَيَّامِ نَّحِسَاتٍ ﴾ [فصلت:١٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فِي يَوْمِ نَحْسِ مُّسْتَمِرٍ ﴾ [القمر:١٩].

وَأَمَّا حَالُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ وُقُوعِ الْمَصَائِبِ؛ فَالْمُؤْمِنُ يَعْلَمُ أَنَّ مَا يَجْرِي فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرِّ، إِنَّمَا هُوَ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، فَمَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَكُنْ، فَيَحْمَدُ اللهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ.

إِنَّ الْوَاجِبَ عَلَىٰ الْعَبْدِ الْحَذَرُ مِنْ سَبِّ الدَّهْرِ؛ لِأَنَّهُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ، مُتَصَرِّفٌ فِيهِ، لَيْسَ لَهُ مِنْ تَدْبِيرِ الْأُمُورِ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ التَّدْبِيرُ إِلَىٰ اللهِ سُبْحَانَهُ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ. (*).

* مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الشَّائِعَةِ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ: سَبُّ الرِّيحِ وَالْبَرْدِ:

إِنَّ سَبَّ الرِّيحِ سَبُّ لِمُدَبِّرِهَا وَهُوَ اللهُ تَعَالَىٰ؛ لِأَنَّهَا تَجْرِي بِأَمْرِهِ، فَسَبُّهَا مُخِلُّ بِالتَّوْحِيدِ.

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ السَّوْتُ اللهَ» – السَّبْتُ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ۔» – مُحَاضَرَة ٤٨ – «بَابُّ: مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَىٰ اللهَ» – السَّبْتُ ٢٨ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٦-٧-١٤٠٨م.

«لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ»: أَيْ لَا تَشْتُمُوهَا وَلَا تَلْعَنُوهَا؛ لِلُحُوقِ ضَرَرٍ بِسَبِهَا.

«فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ» -أَيْ: مِنَ الرِّيحِ- إِمَّا لِشِدَّةِ حَرِّهَا، أَوْ بَرْدِهَا، أَوْ قُو تُرْدِهَا، أَوْ قُو تُولِيةِ وَفَعُ اللَّعَاءَ..»، وَهُوَ رُجُوعٌ إِلَىٰ خَالِقِهَا، وَمُدَبِّرِهَا بِسُؤَالِهِ خَيْرَهَا، وَسُؤَالِهِ دَفْعَ شَرِّهَا.

النَّبِيُّ وَلَيْكُ اللهِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ؛ لِأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ مَأْمُورَةٌ مِنَ اللهِ جَلَّوَعَلا، فَسَبُّهَا سَبُّ للهِ، وَتَسَخُّطُ لِقَضَائِهِ.

ثُمَّ أَرْشَدَ اللَّهُ إِلَىٰ الرُّجُوعِ إِلَىٰ خَالِقِهَا بِسُؤَالِهِ مِنْ خَيْرِهَا، وَالْإِسْتِعَاذَةِ بِهِ مِنْ شَرِّهَا؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ للهِ تَعَالَىٰ، وَذَلِكَ هُوَ حَالُ أَهْلِ التَّوْحِيدِ.

⁽١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيّ في «الْجَامِع» (رَقْم ٢٢٥٢)، وقال: «هَذَا حَدِيث حَسَنُ صَحِيحٌ»، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «الصحيحة» (٦/ رَقْم ٢٧٥٦).

الحَدِيث روي بنَحْوه عن عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ عَبَّاسِ، وَجَابِرٍ رَقِيُّكُمْنِ.

⁽٢) «كِتَابِ التَّوْجِيدِ» (باب ٥٧، ص ٣١١).

الرِّيحُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ، تَهُبُّ بِمَشِيئَةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ، فَإِذَا رَآهَا الْمُسْلِمُ فَلَا يَتَعَرَّضُ لَهَا بِسَبِّ، وَإِنَّمَا يَدْعُو بِمَا وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللهِ وَلَيْكِيْدٍ.

وَسَابُّ الرِّيحِ لَا يَخْلُو مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ:

* إِنْ سَبَّهَا عَلَىٰ أَنَّهَا فَاعِلَةٌ بِذَاتِهَا، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ.

* وَإِنْ سَبَّهَا وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ مَأْمُورَةٌ، فَهَذَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُنْقِصَةِ لِتَوْجِيدِ الْعَبْدِ.

وَيَجُوزُ وَصْفُ الرِّيحِ؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يَقْصِدُ الْخَبَرَ دُونَ اللَّوْمِ؛ كَقَوْلُ: هَذِهِ رِيحٌ عَاصِفٌ؛ وَقَدْ وَرَدَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّوَعَلَا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَمَا عَادُ اللهِ عَاصِفٌ؛ وَقَدْ وَرَدَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّوَعَلَا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَمَا عَادُ اللهِ عَاصِفٌ وَ وَدَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّوَعَلَا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَمَا عَادُ اللهِ عَالِمَ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَالَىٰ اللهُ عَالَىٰ اللهُ وَلَمَا عَادُ اللهِ عَلَىٰ اللهُ اللهُ عَالَىٰ اللهُ اللهُ عَالَىٰ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَالَىٰ اللهُ اللهُ

وَأَمَّا الدُّعَاءُ الْمَشْرُوعُ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ، فَقَدْ أَرْشَدَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ وَلَيْكَانَ، وَذَلِكَ بِالرُّجُوعِ إِلَىٰ رَبِّهِ؛ فَيَعُودُ الْمُسْلِمُ إِلَىٰ رَبِّهِ إِذَا رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ مِنَ الرِّيحِ فَذَلِكَ بِالرُّجُوعِ إِلَىٰ رَبِّهِ؛ فَيَعُودُ الْمُسْلِمُ إِلَىٰ رَبِّهِ إِذَا رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ مِنَ الرِّيحِ فَيَوْ وَلَيْ مِا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمُرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ». (**).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ -» - مُحَاضَرَة ٢٦ - «بَابٌ: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ» - الْأَحَد ٢٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٧ -٧ -١٤٩م.

* مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الشَّائِعَةِ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ: عَدَمُ الْخَوْفِ وَالرِّيَاحُ تَعْصِفُ، وَالرُّعُودُ تَقْصِفُ، وَالغُيُومُ تَتَكَاثَرُ!! وَنِسْبَتُهَا لِغَيْرِ اللهِ!!

لَا تَظُنُّوا أَنَّ الْعَذَابَ الْوَاقِعَ فِي الْأُمَم سَيْرْ فَعُ!

نَعَمْ: الْعَذَابُ الْعَامُّ، الْإِهْلَاكُ الْعَامُّ؛ هَذَا رُفِعَ -وَالْحَمْدُ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ-، لَكِنْ قَدْ يَكُونُ عَذَابٌ خَاصٌّ فِي قَرْيَةٍ، فِي مَدِينَةٍ، فِي مِنْطِقَةٍ، فِي إِقْلِيم.

وَفِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ تُغَيَّمُ السَّمَاءُ كَثِيرًا، فَيَخْرُجُ بَعْضُ النَّاسِ يَتَمَشَّىٰ وَلَا يَتَأَثَّرُ بِهَذَا الْغَيْم، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ قَسْوَةِ الْقُلُوبِ، يَعْنِي أَنَّ الرِّيَاحَ تَعْصِف، وَالرُّعُودَ تَقْصِفُ، وَالغُيُّومَ تَتَكَاثَرُ وَتَسْوَدُّ، وَالْقَلْبُ قَاسِ كَأَنَّهُ الْحِجَارَةُ!!

بَلْ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَنْسُبُ هَذَا إِلَىٰ اللهِ عَلَّا!! يَقُولُ: هَذَا مِنَ الْعَوَامِل الطَّبِيعِيَّةِ، وَهَذِهِ كَوَارِثُ طَبِيعِيَّةٌ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ! وَلَكِنَّنَا نَتَبَرَّأُ مِنْ هَؤُلَاءِ.

هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي يُجْرِيهَا اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عَلَىٰ غَيْرِ وَفْقِ الْعَادَةِ الَّتِي اعْتَادَهَا النَّاسُ مِنْ مَسِيرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَمِنْ مَسِيرِ الْأَفْلَاكِ، وَمَا يَكُونُ مِنْ جَرَيَانِ الرِّيح إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، الَّتِي لِرَتَابَتِهَا لَا يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَىٰ اخْتِلَافِهَا، وَلَا إِلَىٰ اخْتِلَالِهَا، وَلَا إِلَىٰ عَوْدِهَا إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْقَادِرِ الْقَدِيرِ الْمُقْتَدِرِ.

وَأَنَّهُ جَلَّوَعَلَا هُوَ الَّذِي خَلَقَهَا، وَهُوَ الَّذِي يُسَيِّرُهَا.

وَأَنَّ هَذِهِ النَّوَامِيسَ الْإِلَهِيَّةَ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى جَارِيَةً عَلَىٰ وَفْقِ عَادَةٍ مُطَّرِدَةٍ يَخْرِقُهَا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَتَىٰ شَاءَ؛ لِيَذَّكَّرَ النَّاسُ أَنَّ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ هُوَ الْخَالِقُ، وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَظِيمُ، وَأَنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ فَاعِلَةً بِنَفْسِهَا، وَلَا جَارِيَةً بِقُدْرَتِهَا، وَإِنَّمَا هِيَ مَخْلُوقَةٌ للهِ جَلَّوَعَلَا، وَهِيَ جَارِيَةٌ بِقُدْرَةِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَبِعِلْمِهِ وَبِحِكْمَتِهِ.

فَاللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ يَجْعَلُ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْإِخْتِلَالِ الظَّاهِرِ فِي مَسِيرِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالرِّيحِ، وَفِيمَا يَتَعَلَّقُ بِجَرَيَانِ السَّحَابِ الْمُسَخَّرِ الشَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَتَحْدُثُ هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي يُقَالُ عَنْهَا: إِنَّهَا مِنَ الظَّواهِرِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّ لَهَا قَانُونًا مُطَّرِدًا يَحْكُمُهَا، حَتَّىٰ إِنَّ النَّاسَ صَارُوا فِي هَذَا الزَّمَانِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّ لَهَا قَانُونًا مُطَّرِدًا يَحْكُمُهَا، حَتَّىٰ إِنَّ النَّاسَ صَارُوا فِي هَذَا الزَّمَانِ لَا يَخَافُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ إِذَا مَا وَقَعَ الإِخْتِلَالُ فِيهَا!! وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهَا عَلَىٰ أَنُونًا لُوْلَا الْفُرْجَةِ!!

فَيَخْرُجُ النَّاسُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْظُرُوا بِالْمَنَاظِيرِ الْخَاصَّةِ إِلَىٰ الشَّمْسِ إِذَا مَا وَقَعَ فِيهَا كُسُوفٌ وَلَوْ كَانَ كُلِّيًا!! مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ وَلَيْكُ كَانَ يَخَافُ مِنْ هَذَا، وَيَوْجَلُ مِنْهُ، يُقْبِلُ وَيُدْبِرُ، يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ، وَيَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا وَاصِبًا -فَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ-.

عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يُرْجِعَ الْأُمُورَ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ، وَهُوَ يَّا اللهِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ، وَهُوَ يَّا اللهِ اللهِ عَلَىٰ اللهِ الْقَلِيمُ، وَهُوَ يَّا اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يُرْجِعَهُ إِلَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا كَمَا هُوَ الْوَاجِبُ، وَكَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ رَسُولُ اللهِ اللّهِ ا

وَلَكِنَّ الْقَلْبَ قَاسِ الْآنَ!!

= TYT

كُلُّنَا يَرَىٰ الْمَيْتَ عَلَىٰ سَرِيرِ نَعْشِهِ، وَكَأَنَّهُ نَائِمٌ عَلَىٰ سَرِيرِ مَنَامِهِ لَا يَتَأَثَّرُ الْإِنْسَانُ!! (**).

* مِنَ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ الَّتِي يَتَوَرَّطُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ: الاسْتِسْقَاءُ بالْأَنْوَاءِ -نِسْبَةُ الْمُطَرِ لِغَيْرِ اللهِ-:

اللهُ ﷺ أَنْكَرَ نِسْبَةَ نُزُولِ الْمَطَرِ إِلَىٰ غَيْرِهِ مِنَ النَّجُومِ وَالْأَنْوَاءِ، وَسَمَّاهُ كَذِبًا، قَالَ جَلَّوَعَلَا: ﴿ وَتَجَعَلُونَ رِزْقَكُمُ أَنَّكُمُ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٦].

﴿ وَتَجَعَلُونَ رِزْقَكُمُ ﴾ أَيْ: تَجْعَلُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْ شُكْرِ نِعْمَةِ اللهِ بِإِنْزَالِ الْمَطَرِ التَّكْذِيبَ، أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ بِنِسْبَةِ النِّعَمِ لِغَيْرِ اللهِ مِنَ الْكَوَاكِبِ، وَتَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا.

إِنَّ اللهَ ﷺ يَعِيبُ عَلَىٰ الْمُشْرِكِينَ كُفْرَهُمْ بِنِعْمَةِ اللهِ بِنِسْبَةِ نُزُولِ الْمَطَرِ إِلَىٰ النَّهِ اللهِ بَنِسْبَةِ نُزُولِ الْمَطَرِ إِنَّمَا هُوَ بِفَضْلِ اللهِ النَّجْمِ، وَيُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ كَذِبٌ مَحْضٌ؛ لِأَنَّ نُزُولَ الْمَطَرِ إِنَّمَا هُوَ بِفَضْلِ اللهِ وَتَقْدِيرِهِ، لَا دَخْلَ فِيهِ لِمَخْلُوقٍ. (*/٢).

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ وَلَيْتَهُ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَحْرُ بِالْأَنْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ الْمَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ الْمَحْسَابِ، وَالإسْتِسْقَاءُ

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ فِي الكُسُوفِ وَالخُسُوفِ» -الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٣-٢٠م.

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْجِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّوْجِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّوْجِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَالَىٰ -» - مُحَاضَرَة ٣٣ - «بَابٌ: مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» - الْخَمِيسُ ٢٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٤ - ٧ - ٢١م.

بِالنَّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ. وَقَالَ: النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالُّ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

«أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ»: سَتَفْعَلُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ؛ إِمَّا مَعَ الْعِلْمِ بِتَحْرِيمِهَا، وَإِمَّا مَعَ الْجَهْلِ بِذَلِكَ، مَعَ كَوْنِهَا مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمَذْمُومَةِ الْمَحْرُوهَةِ الْمُحَرَّمَةِ.

وَالْمُرَادُ بِالْجَاهِلِيَّةِ هُنَا: مَا قَبْلَ الْمَبْعَثِ، سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِفَرْطِ جَهْلِهِمْ.

وَكُلُّ مَا يُخَالِفُ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ رَبُولُ فَهُوَ جَاهِلِيَّةٌ، فَقَدْ خَالَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ رَبُولُ فَهُوَ جَاهِلِيَّةٌ، فَقَدْ خَالَفَهُمْ رَسُولُ اللهِ رَبُولُ يُدْرَكُ بِتَدَبُّرِ الْقُرْآنِ وَسُولُ اللهِ رَبِيَاتُهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِهِمْ أَوْ أَكْثَرِهَا، وَذَلِكَ يُدْرَكُ بِتَدَبُّرِ الْقُرْآنِ وَمَعْرِفَةِ السُّنَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَخَلِللهُ(٢): «أَخْبَرَ أَنَّ بَعْضَ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ ذَمَّا لِمَنْ لَمْ يَتْرُكُ ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَفِعْلِهِمْ كُلُّهُمْ ذَمَّا لِمَنْ لَمْ يَتُرُكُ ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَفِعْلِهِمْ فَهُو مَذْمُومٌ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ فِي إِضَافَةِ هَذِهِ الْمُنْكَرَاتِ إِلَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ ذَمُّ لَهَا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِضَافَتَهَا لِلْجَاهِلِيَّةِ خَرَجَ مَخْرَجَ الذَّمِّ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَبَرَّجَ لَكَبَرُ مَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهَ اللَّهُ مَ اللَّهُ اللَّلَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْلَهُ اللللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الللْمُلْمُ اللللْمُلْمُ الللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الللِمُلْمُ الللْمُلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّه

⁽١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٩٣٤).

⁽٢) «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» -تحقيق ناصر عبد الكريم العقل، الطبعة الثانية (٢) «١٤١٩هـ)- (١/ ٢٣٥).

قُوْلُ رَسُولِ اللهِ وَاللهِ وَاللهُ اللهِ وَاللهُ اللهِ وَاللهُ اللهِ وَاللهُ وَالللهُ وَاللهُ وَالل

فَإِذَا قَالَ قَائِلُهُمْ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا أَوْ بِنَوْءِ كَذَا، فَلَا يَخْلُو:

إِمَّا أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ لَهُ تَأْثِيرًا فِي نُزُولِ الْمَطَرِ؛ فَهَذَا شِرْكٌ وَكُفْرٌ، وَهُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ!

كَاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ دُعَاءَ الْمَيِّتِ أَوِ الْغَائِبِ يَجْلِبُ لَهُمْ نَفْعًا أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُمْ ضُرَّا أَوْ أَنَّهُ يَشْفَعُ لَهُمْ بِدُعَائِهِمْ إِيَّاهُ؛ فَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الَّذِي بَعَثَ اللهُ رَسُولَهُ اللَّيْ يَالُهُ وَسُولَهُ اللَّيْ يَالُهُ وَاللَّيْ اللهُ يَكُونَ فِنْنَةُ وَيَكُونَ بِالنَّهْ عَنْهُ وَقِتَالِ مَنْ فَعَلَهُ، كَمَا قَالَ جَلَّوَعَلا: ﴿ وَقَانِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِنْنَةُ وَيَكُونَ بِالنَّهِي عَنْهُ وَقِتَالِ مَنْ فَعَلَهُ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلا: ﴿ وَقَانِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِنْنَةُ وَيَكُونَ اللَّهُ وَلَا لَكُونَ فِنْنَةُ وَيَكُونَ اللَّهُ وَاللَّهُ وَالْفِنْنَةُ : الشِّرْكُ.

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وابنُه عبدُ اللهِ في «الْمُسْنَد» (٥/ ٨٩-٩٠، رَقْم ٢٠٨٣)، وابنُ أبِي عاصمٍ في «السنَّةِ» (رَقْم ٣٢٤)، والبَزَّارُ في «مسندِهِ» (١٠/ رَقْم ٢٨٨)، وأبو يَعْلَىٰ في «مُسْنَدِهِ» (رَقْم ٢٤٦٧، و٧٤٧)، والطَّبَرَانِيُّ في مَعاجمِهِ الثلاثَةِ في «الكبير» (٢/ رَقْم ١٨٥٣)، وفي «الصغير» (رَقْم ١١٢)، والْبَيْهَقِيّ في ١٨٥٣)، وفي «الصغير» (رَقْم ٢١١)، والْبَيْهَقِيّ في «القضاء والقدر» (رَقْم ٣٢٤)، من حَدِيث: جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوائِيِّ رَقِيُّكُنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ

وَإِمَّا أَنْ يَقُولَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا مَثَلًا، لَكِنْ مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ الْمُؤَثِّرَ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ، لَكِنَّهُ أَجْرَىٰ الْعَادَةَ بِوُجُودِ الْمَطَرِ عِنْدَ سُقُوطِ ذَلِكَ النَّجْم.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَحْرُمُ نِسْبَةُ ذَلِكَ إِلَىٰ النَّجْمِ وَلَوْ عَلَىٰ طَرِيقِ الْمَجَازِ، فَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْفُرُوعِ»(١) بِأَنَّهُ يَحْرُمُ قَوْلُ: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا»، وَجَزَمَ فِي «الْإِنْصَافِ»(١) بِأَنَّهُ يَحْرُمُ قَوْلُ: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا»، وَجَزَمَ فِي «الْإِنْصَافِ»(١) بِتَحْرِيمِهِ، وَلَوْ عَلَىٰ طَرِيقِ الْمَجَازِ، وَلَمْ يَذْكُرْ خِلَافًا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَائِلَ لِذَلِكَ نَسَبَ مَا هُوَ مِنْ فِعْلِ اللهِ جَلَّوَعَلَا الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَائِلَ لِذَلِكَ نَسَبَ مَا هُوَ مِنْ فِعْلِ اللهِ جَلَّوَعَلَا اللهِ عَلَىٰ شَيْءٍ، فَيكُونُ غَيْرُهُ إِلَىٰ خَلْقٍ مُسَخَّرٍ، لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ، وَلَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَىٰ شَيْءٍ، فَيكُونُ شِيْءً، فَيكُونُ شِيْءً، فَيكُونُ شِيْءً، فَيكُونُ شَيْءً،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ضَعِظَنه قَالَ: صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ وَلَيْكُ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «قَالَ رَبُّكُمْ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ

⁽١) «الْفُرُوع» (٣/ ٢٣٤).

⁽٢) «الإنصافُ في مَعرفَةِ الرَّاجِحِ مِنَ الخِلافِ» للْمرداوِيِّ (٢/ ٤٦١)، قالَ: «يَحْرُمُ أَنْ يَقُولَ «مُطِرْنَا فِي مَعرفَةِ الرَّاجِحِ مِنَ الخِلافِ» للْمرداوِيِّ (٢/ ٤٦١)، قالَ: «يَحُرُمُ أَنْ يَقُولَ «مُطِرْنَا فِي نَوْءِ كَذَا» عَلَىٰ «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا»؛ لِمَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِينِ، وَلَا يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ «مُطِرْنَا فِي نَوْءِ كَذَا» عَلَىٰ الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ».

مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْن»(١).(*).

وَلَهُمَا -أَيْ: وَلِلشَّيْخَيْنِ- مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَوْقَهَا: مَعْنَاهُ -أَيْ: مَعْنَىٰ اللهُ هَذِهِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ- وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ- وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ- وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ثَكَدِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٥٠- ٨٢](٢).

قَالَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ضِ عَالِيهُ: «صَلَّىٰ لَنَا»: أَيْ صَلَّىٰ بِنَا، فَاللَّامُ مُضَمَّنَةٌ مَعْنَىٰ الْبَاءِ، وَالتَّضْمِينُ فِي الْحُرُوفِ كَثِيرٌ، صَلَّىٰ لَنَا: أَيْ صَلَّىٰ بِنَا.

«صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ»: وَهِيَ قَرْيَةٌ سُمِّيَتْ بِبِئْرٍ هُنَاكَ عَلَىٰ مَرْحَلَةٍ مِنْ مَكَّةَ، تُسَمَّىٰ الْآنَ «الشُّمَيْسِيَّ».

«عَلَىٰ إِثْرِ» -بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ- وَهُوَ: مَا يَعْقُبُ الشَّيْءَ.

⁽۱) «صحيح الْبُخَارِيّ» (رَقْم ٨٤٦) ومَوَاضِعَ، و «صحيح مُسْلِم» (رَقْم ٧١).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ فِي الكُسُوفِ وَالخُسُوفِ» -الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٣-٢٠م.

⁽۲) ذكر نَحْوه الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ فِي «صَحِيحِهِ» فِي (كتابِ الْاسْتِسْقَاءِ، بَابُ ٢٨)، وأَخْرَجَهُ مَوْصُولًا مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحه» (رَقْم ٧٧)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ وَقَالَ النَّبِيُّ وَقَالَ النَّبِيُّ وَقَالَ النَّبِيُ وَقَالَ النَّبِي وَقَالَ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَرَنْ لَتُ هُومِ وَفَكَ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ فَلَا أَقْسِمُ مِمَوقِعِ ٱلنَّجُومِ ﴾، حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿ وَتَجَعَلُونَ رِزُقَكُمُ أَنَّكُمُ لَنَكُمُ اللهُ لَكُذِيونَ ﴾ [الواقعة: ٧٥ - ٨٢].

«سَمَاءٍ»: أَيْ مَطَرٍ، سُمِّي بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ -أَيْ: مِنَ الْعُلُوِّ؛ وَكُلُّ مَا عَلَاكَ فَأُظَلَّكَ فَهُوَ سَمَاءُ، عَلَىٰ إِثْر سَمَاءٍ: أَيْ مَطَرِ.

«كَانَ مِنَ اللَّيْلِ»: أَيْ كَانَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ.

«فَلَمَّا انْصَرَفَ»: أَيْ الْتَفَتَ إِلَىٰ الْمَأْمُومِينَ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْاِنْصِرَافَ مِنَ الْمَكَانِ.

قَالَ: «أَتَدْرُونَ؟»: وُهُوَ لَفْظُ اسْتِفْهَام مَعْنَاهُ التَّنْبِيهُ.

ثُمَّ قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي»: الْمُرَادُ بِذَلِكَ الْعُبُودِيَّةُ الْعَامَّةُ.

«مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»: الْكَافِرُ هَاهُنَا هُوَ الْكَافِرُ كُفْرًا أَصْغَرَ.

«مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا»: أَيْ نَسَبَ الْمَطَرَ إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْمُطْرِنَا بِنَوْءُ كَذَا وَكَذَا»: أَيْ اللهُ هُوَ اللهُ، وَكَذَاكَ فِي كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا»: أَيْ صَدَقَ سَحَابُ وَمَطَرُ النَّجْمِ الْفُلَانِيِّ.

فَأَنْزَلَ تَعَالَىٰ قَوْلَهُ: ﴿ فَكَلَآ أُقُسِمُ ﴾: أَيْ أُقْسِمُ، وَهَذَا يُقْسِمُ بِهِ اللهُ تَبَارُكَ وَتَعَالَىٰ وَبِمَا شَاءً مِنْ خَلْقِهِ، وَأَمَّا الْمَخْلُوقُ - وَأَمَّا الْإِنْسَانُ - فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُقْسِمَ إِلَّا بِاللهِ جَلَّوَعَلَا.

﴿ فَكَ آُ أَقُسِمُ بِمَوَقِعِ ٱلنَّجُومِ ﴾: أَيْ مَطَالِعِ الْكَوَاكِبِ وَمَغَارِبِهَا عَلَىٰ قَوْلِ الْأَكْثَرِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ.

صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ عَقَبَ مَطَرِ كَانَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَالْتَفَتَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ الشَّرِيفِ، وَأَلْقَىٰ عَلَيْهِمْ سُؤَالًا بِصِيغَةِ الإسْتِفْهَام؛ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ، وَأَبْلَغَ فِي الْفَهْمِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالَ أَصْحَابُهُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

فَقَالَ وَاللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ».

فَلَمَّا بَيَّنَ إِنْشِيَّةُ انْقِسَامَ النَّاسِ إِلَىٰ مُؤْمِنِ وَكَافِرِ؛ فَصَّلَ فِي ذَلِكَ؛ فَمَنْ نَسَبَ الْمَطَرَ إِلَىٰ اللهِ سُبْحَانَهُ، وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ، وَشَكَرَ اللهَ عَلَىٰ هَذِهِ النِّعْمَةِ، فَقَالَ: «مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَهَذَا مُؤْمِنٌ بِاللهِ كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ»، وَمَنْ نَسَبَ الْمَطَرَ إِلَىٰ النَّوْءِ وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَهَذَا كَافِرٌ بِاللهِ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

فَالْأُوَّلُ مُوَحِّدٌ مُخْلِصٌ، وَالثَّانِي كَافِرٌ كُفْرًا أَصْغَرَ؛ إِذْ اعْتَقَدَ أَنَّ النَّجْمَ سَبَبٌ فِي نُزُولِ الْمَطَرِ، وَيَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ النَّجْمَ هُوَ الْمُنْزِلُ لِلْمَطَرِ، فَيَجِبُ أَنْ نَنْسِبَ النِّعَمَ إِلَىٰ اللهِ وَحْدَهُ.

فَنْزُولُ الْمَطَرِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللهِ وَإِحْسَانِهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ؛ لِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَنَافِعِ الْعَظِيمَةِ، فَالْوَاجِبُ نِسْبَةُ هَذِهِ النِّعْمَةِ إِلَىٰ اللهِ، وَهُوَ الْمُتَفَضِّلُ عَلَىٰ عِبَادِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ.

وَيَحْرُمُ نِسْبَتُهَا إِلَىٰ الْأَنْوَاءِ؛ كَقَوْلِ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، أَوْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا؛ لِأَنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلِ الْأَنْوَاءَ سَبَبًا لِنُزُولِ الْمَطَرِ؛ فَلَا تُضَافُ أَفْعَالُ اللهِ إِلَىٰ غَيْرِهِ. فَهَذَا بَعْضُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْأَمْرِ الَّذِي يَتَوَرَّطُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَلِمُوا أَمْ لَمْ يَعْلَمُوا، وَهُوَ الإسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ.

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُعِيدَ الْأُمُورَ إِلَىٰ نِصَابِهَا، وَأَنْ نَرُدَّهَا إِلَىٰ أَصْلِهَا، وَأَنْ نَنْسُبَ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَاكَ الْخَيْرَ الَّذِي سَاقَهُ إِلَيْنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَتَذْكُرُ حَدِيثَ عَائِشَةَ فَوَقَى لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ جَلَّوَعَلا بَرَاءَتَهَا، بَعْدَمَا وَقَعَ مَا وَقَعَ مَا وَقَعَ فِي حَادِثَةِ الْإِفْكِ، فَقَالَتْ أُمُّهَا: وَكَانَتِ اسْتَأْذَنَتِ الرَّسُولَ الرَّيُّةِ أَنْ تُمَرَّضَ فِي بَيْتِ أَبِيهَا، فَلَمَّا تَلَا الْآيَاتِ، قَالَتْ لَهَا أُمُّهَا: قُومِي إِلَيْهِ فَاشْكُرِيهِ - يَعْنِي إِلَىٰ النَّبِيِّ الْمُلْفَادَ قُومِي إِلَيْهِ فَاشْكُرِيهِ - يَعْنِي إِلَىٰ النَّبِيِّ اللَّيْاتِ.

قَالَتْ: لَا وَاللهِ، لَا أَشْكُرُ إِلَّا اللهَ الَّذِي بَرَّ نَنِي -تَعْنِي مِنْ فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَةٍ -(١).

لَيْسَ مَعْنَىٰ ذَلِكَ أَلَّا تَشْكُرَ النَّاسَ، هَذَا خَطَأُ؛ «فَإِنَّهُ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ مَنْ لَمْ يَشْكُر اللهَ مَنْ لَمْ يَشْكُر النَّاسَ»(٢)، مَا مَعْنَىٰ هَذَا؟

⁽۱) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيِّ (رَقْم ۲٦٦١) ومَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ۲۷۷۰)، من حَدِيث: عَائشَةَ نَطِّيُّنَا.

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ٤٨١١)، والتَّرْمِذِيّ (رَقْم ١٩٥٤)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْطَئِه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَمَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهُ»، وصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَمَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهُ»، وصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي هَالِمَ (٢/ رَقْم ٢٠٢٥).

والحَدِيثُ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَالأَشْعَثِ بْنِ وَالشَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَالأَشْعَثِ بْنِ وَلَيْتُمْ.

مَعْنَاهُ: أَنَّكَ إِذَا جَحَدْتَ السَّبَبَ الظَّاهِرَ، فَأَنْتَ لِلسَّبَبِ الْبَاطِنِ الَّذِي لَا تَرَاهُ أَكْثَرُ جُحُودًا!!

فَالْإِنْسَانُ إِذَا جَحَدَ السَّبَبَ الظَّاهِرَ وَلَمْ يَشْكُرْ، بَلْ أَجْرَىٰ اللهُ إِلَيْهِ النِّعْمَةَ وَسَاقَهَا عَلَىٰ يَدَيْهِ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يَشْكُرُ اللهَ ﷺ الَّذِي سَاقَهَا إِلَيْهِ.

لَكِنَّ عَائِشَةَ ضَيْطَةً أَرَادَتْ مَلْحَظًا آخَرَ؛ هُوَ أَمْرُ تَوْحِيدِيٌّ مَحْضٌ، وَأَمَّا رَسُولُ اللهِ الل

فَكَانَتْ عَائِشَةٌ فَالْكُا؛ لِتَحْفَظَ عَلَيْهَا أَجْرَهَا، إِذَا أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَحَدٍ شَيْئًا، قَالَتْ لِمَنْ أَرْسَلَتْ: «مَاذَا قَالُوا؟».

فَإِذَا قَالَ: قَالُوا: جَزَاهَا اللهُ خَيْرًا.

قَالَتْ: «وَجَزَاهُمْ، نَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِمِثْلِ مَا قَالُوا، وَيَبْقَىٰ لَنَا أَجْرُنَا»(٢)، فَلَا مُكَافَأَةَ».

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ۱۹۷۲ و ۱۹۷۹)، والنَّسَائِيّ (٥/ ۸۲)، من حَدِيث: ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَالَّ وَاللهِ فَأَعْدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَالْ وَمَنْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ تَرُوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «إرواء الغليل» (٦/ رَقْم ١٦١٧). والحَدِيث رُوِيَ بنَحْوِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَطَلْحَةَ ضَيْلِهِمْ.

⁽٢) أَخْرَجَهُ الحُسَيْنُ بْنُ حَرْبِ المَرْوَزِيُّ فِي «البر والصلة» (رَقْم ٢٣٠ و٢٣١)، والنَّسَائِيّ في «البر والصلة» (رَقْم ٢٣٠ و٢٣١)، والنَّسَائِيّ في «الكبرى» (٩/ ١٢١)، وأبنُ السُّنِّيِّ في «عَمَلِ اليَومِ وَاللَّيْلَةِ» (رَقْم ٢٧٨)، وأبُو نُعَيْمٍ في

«وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ» (١)، فَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ وَالْيَدُ: «مَا شَكَرَ اللهَ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ» (٢)، وَلَكِنَّ النِّعَمَ كُلَّهَا مِنَ اللهِ، الْخَيْرُ كُلُّهُ مِنَ اللهِ، الْفَضْلُ كُلُّهُ للهِ، «فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَإِذَا تَوكَّلْتَ كُلُّهُ للهِ، «فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَإِذَا تَوكَّلْتَ فَتَوكَّلْ عَلَىٰ اللهِ» (٣). (*).

«الحِلْيةِ» (٤/ ١٩٢)، مِنْ طُرُقٍ: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا بَعَثَتْ بِالْهَدِيَّةِ قَالَتْ لِلرَّسُولِ: «مَا قَالُوا لَكَ؟». فَيَقُولُ: «وَفِيهِمْ بَارَكَ اللهُ، فَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِثْلُ مَا قَالُوا وَيَبْقَىٰ أَجْرُنَا لَنَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا بَعَثَتْ إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ بِشَيْءٍ قَالَتْ لِلرَّسُولِ: «احْفَظِي مَا يَقُولُونَ». فَتَجِيءُ فَتَقُولُ: قَالُوا لَكِ: كَذَا وَكَذَا، فَتُردُّ عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا قَالُوا، فَقِيلَ لَهَا فَقَالَتْ: «إِنَّهُمْ قَالُوا لِي أَفْضَلَ مِنْ صَدَقَتِي فَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا قَالُوا حَتَّىٰ تَخْلُصَ لِي صَدَقَتِي». وجود إِسْنَاده الْأَلْبَانِيّ في تخريج «الكلم الطيب» (تعليق ١٩٤).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ١٤٢٧) ومَوَاضِعَ، ومُسْلِم (رَقْم ١٠٣٤)، من حَدِيث: حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ضَيْظَىٰ، والحَدِيث في «الصحيحين» أَيْضًا من رِوَايَة ابْنِ عُمَر، بِلَفْظِ: «الْيَدُ الْعُلْيًا خَيْرٌ مِنَ النَّيْدِ السُّفْلَىٰ، والحَدِيث أَيْطُ الْمُنْفِقَةُ، وَالسُّفْلَىٰ السَّائِلَةُ»، وفي «صحيح الْبُخَارِيّ» من مِنَ النَّيْدِ السُّفْلَىٰ، وفي «صحيح الْبُخَارِيّ» من رِوَايَة أبي أمامة ضَيْظَیٰ، بنَحْوه.

(٢) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

- (٣) أَخْرَجُهُ التِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٢٥١٦)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ وَرَجُهُ التِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٢٥١٦)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ وَرَجُدُهُ وَلَا اللهُ عَلَمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللهُ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللهُ تَجِدْهُ تَجِدْهُ تَجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ الله، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ،...» الحَدِيث، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في هامش «المشكاة» (٣/ رَقْم ٢٠٣٥).
- (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» لِلْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ: مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ -» مُحَاضَرَة ٣٣ «بَابٌ: مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ» الْخَمِيسُ ٢٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٢ ٢٠١٤م.

فِي الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ أَنَّ الْعَبْدَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُعِيدَ الْأُمُورَ كُلَّهَا إِلَىٰ اللهِ اللهِ اللهِ اللهَ جَلَّوَعَلَا فَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُ عَلَيْتُهُ يَأْتِي بِهَذَا الْأَمْرِ بِفِعْلِهِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ، فَإِنَّهُ أَرْشَدَ إِلَىٰ هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرَّبِّ دَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ، فَإِنَّهُ أَرْشَدَ إِلَىٰ هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرَّبِّ جَلَّوَعَلَا أَرْشَدَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ، وَحَتَّ عَلَىٰ الْإِنْيَانِ بِهَا اللَّوْحِيدِ وَمُجَانَبَةً لِلشَّرْكِ، وَأَتَىٰ بِهَا بِفِعْلِهِ عَلِهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلِهِ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ

* مِنَ الْأَخْطَاءِ عِنْدَ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ فِي الشِّتَاءِ: عَدَمُ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، خَاصَّةَ الْأَعْقَابَ:

لَقَدْ حَثَّ النَّبِيُّ مَلَىٰ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ؛ لِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ رَضَّ الْوُضُوءَ؛ لِحَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ رَضَّ اللهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ مَلَىٰ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَالَىٰ رَسُولُ اللهِ مَلَىٰ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَىٰ فَالْمُوضُوءَ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةِ ضَيْطَهُ قَالَ: سَمِعْتُ خَلِيلِي وَلَيْكُ يَقُولُ: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ - وَهِي النُّورُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَرَادَ بِالْحِلْيَةِ هَا هُنَا التَّحْجِيلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢). (*/٢). الْوُضُوءَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢). (*/٢).

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ: «تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ فِي الكُسُوفِ وَالخُسُوفِ» -الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٣-٢٠١٥م.

⁽١) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٢٣٤)، بلفظ: «مَا مِنْ مُسْلِم يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

⁽٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْم ٢٥٠).

^{(*/} ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ - شَرْحُ الْحَدِيثِ الثَّانِي -» - الإثْنَيْنِ/ ٢٩- ١٨-١م.

النَّبِيُّ وَلَيْكُ عَذَّرَ مِنَ التَّهَاوُنِ بِأَمْرِ الْوُضُوءِ، وَمِنَ التَّقْصِيرِ فِيهِ، وَيَحُثُّ النَّبِيُّ وَلَيْكُ عَلَىٰ الِاعْتِنَاءِ بإِتْمَامِهِ.

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ^(۱)، وَأَبِي هُرَيْرَةَ (۲)، وَعَائِشَةَ (۳) وَعَائِشَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْكَانِهُ: «**وَيْلٌ لِلْأَعْقابِ** مِ**نَ النَّارِ**».

فَيَجِبُ الإعْتِنَاءُ بِأَعْضَاءِ الْوُضُوءِ، وَعَدَمُ الْإِخْلَالِ بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَاخْتَصَّ النَّبِيُّ وَالْمُتَانُ مُؤَخَّرَ الرِّجْلِ؛ لِأَنَّهُ غَالِبًا لَا يَصِلُ إِلَيْهِ مَاءُ الْوُضُوءِ، فَيَكُونُ الْخَلَلُ فِي الطَّهَارَةِ وَفِي الصَّلَاةِ حَاصِلًا.

(۱) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ۲۰ و ۹٦ و ۱٦٣)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ۲٤۱)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ وَلَيْكُ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا -وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ- وَنَحْنُ نَتَوَضَّأَ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَىٰ أَرْجُلِنَا، فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

وفي رِوَايَةٍ لَمُسْلِمٍ، قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَرِيقِ تَعَجَّلَ قُومٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عِجَالُ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَالطَرِيقِ تَعَجَّلَ وَقُومٌ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عِجَالُ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَ : «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٦٥)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٢٤٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ رَأَىٰ قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الْكُلُونُ وَقُومًا يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمَطْهَرَةِ، فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ اللَّالِيُّ عَقَابِ مِنَ النَّارِ». وفي رِوَايَة: «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ».

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقْمَ ٢٤٠)، عَنْ سَالِم مَوْلَىٰ شَدَّادٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ وَقَاصٍ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّاً عِنْدَهَا، فَلَاَتْ يَوْمَ تُوفِّي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّاً عِنْدَهَا، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ال

- TYY

وَالتَّقْصِيرُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ يُعْتَبَرُ كَبِيرَةً مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ وَمِنْ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ لِلْمُخِلِّ بِوُضُوئِهِ: «وَيْلُ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّار». (**).

* وَمِنَ الْأَخْطَاءِ عِنْدَ الْبَعْضِ فِي الشِّتَاءِ: عَدَمُ إِطْفَاءِ النَّارِ قَبْلَ النَّوْمِ:

خُذْ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ أَوَامِرِ نَبِيكَ اللّهِ مَلَيّا، وَاخْشَعْ عِنْدَهُ: عَنْ جَابِرِ ضَلَّى اللهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ اللهِ اللّهِ اللّهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ عَلَى اللهِ اللهِ اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ الله

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُّ مِنْ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَىٰ - السَّبْتُ ٢٣ مِنَ الْمُحَرَّم ١٤٣١هـ/ ٩-١-٢٠١٠م.

⁽١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بهذا اللَّفْظِ (رَقْم ٢٠١٢)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ المَا اللهِ

والحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٣٢٨٠) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِمٌ (رَقْم ٢٠١٢)، مِنْ طَرِيقِ: عَطَاءٍ، عَنْ جَابِر، عَنِ النَّبِيِّ وَلَيْقُ، قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ قَالَ: جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا».

غَطُّوا الْإِنَاءَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَبْقَىٰ إِنَاءٌ مَكْشُوفٌ فِي بَيْتِ مُسْلِمٍ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبْقَىٰ، وَلَوْ أَنْ يَعْرُضَ حَلَيْهِ عُودًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْكَالُهُ: «وَلَوْ أَنْ يَعْرُضَ حَلَيْ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ يَسْتَعْرِضَ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ مَاللهِ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ مَاللهِ وَلَوْ أَنْ يَعْرُضَ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ مَا اللهِ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ مَا اللهِ وَالْ فَلْ اللهِ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَىٰ إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ ال

قَالَ: «لِأَنَّ بَلَاءً يَنْزِلُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً فِي لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيَالِي؛ لَا يَدَعُ إِنَاءً مَكْشُوفًا إِلَّا نَزَلَ فِيهِ».

فَلِمَاذَا تُعَرِّضُ نَفْسَكَ لِاسْتِجْلَابِ الْبَلَاءِ؟!!

فَالْجَاهِلُ الْأَحْمَقُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ إِنَاءَهُ مَصْيَدَةً لِلْبَلَاءِ النَّازِلِ.

لِمَاذَا لَا تُغَطِّيهِ كَمَا أَمَرَ الرَّسُولُ رَالِيُّكُ ؟!!

قَالَ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ»؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا وَقَعَ فِيهِ مَا يَذْهَبُ بِهِ جُمْلَةً، فَإِنَّكَ بَعْدَ ذَلِكَ تَسْتَقْذِرُهُ، أَوْ وَقَعَ فِيهِ مَا يَضُرُّكَ.

«وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ»: لِأَنَّ النَّارَ عَدُوُّ لَكُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ وَلَيُّاتِهُ. وَقَدْ أَخْبَرَ وَلَيُّاتِهُ أَنَّ الْفُويْسِقَةَ -أَنَّ الْفَأْرَةَ- تَأْتِي لِكَيْ تَجُرَّ السِّرَاجَ بِاللَّيْلِ؛ لِتُحْرِقَ عَلَىٰ أَهْلِ الدَّارِ بَيْتَهُمْ أَوْ دَارَهُمْ؛ لِتُحْرِقَهَا عَلَيْهِمْ.

وفي رِوَايَةٍ لمُسْلِم (رَقْم ٢٠١٤)، مِنْ طَرِيقِ: الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيم، عَنْ جَابِرِ ضَيْظَيْه، بِلَفْظِ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ؛ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ».

وَسَمَّىٰ وَاللَّيْ الْفَأْرَةَ فُويْسِقَةً؛ لِأَنَّهَا خَارِجَةٌ عَلَىٰ الْمَعْهُودِ؛ لِأَنَّ الْفِسْقَ هُوَ الْخُرُوجُ مُطْلَقًا.

فَالْفِسْقُ فِي اللَّغَةِ: هُوَ مُطْلَقُ الْخُرُوجِ، وَمِنْهُ سُمِّي الْفَاسِقُ فَاسِقًا، وَمِنْهُ فَسَقِّتِ اللَّطَبَةُ -أَيْ: خَرَجَتْ مِنْ قِشْرِهَا-.

فَكُلُّ مَنْ خَرَجَ مِنْ شَيْءٍ، وَكُلُّ مَا خَرَجَ مِنْهُ فَهُوَ فَاسِقٌ، فَإِذَا تَعَلَّقَ بِالشَّرِيعَةِ كَانَ خُرُوجًا عَلَىٰ أَوَامِرِ اللهِ وَنَوَاهِيهِ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ بِالشَّرِيعَةِ تَعَلُّقُ؛ فَتَقُولُ: فَسَقَتِ الرُّطَبَةُ: أَيْ خَرَجَتْ مِنْ قِشْرِهَا، وَلَا تَعَلُّقَ لِذَلِكَ بِالشَّرِيعَةِ.

فَالْفَأْرَةُ: فُوَيْسِقَةٌ، وَهِيَ تُقْتَلُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ، حَتَّىٰ وَلَوْ وَرَاءَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، كَمَا بَيَّنَ الرَّسُولُ وَلَيَّاتُهُ، فَإِنَّهَا كَمَا يَقُولُ النَّبِيُّ: «تُضْرِمُ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ نَارًا»: تَجُرُّ السِّرَاجَ بِاللَّيْلِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُضْرِمَ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ نَارًا»: يَجُرُّ السِّرَاجَ بِاللَّيْلِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُضْرِمَ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ نَارًا. (**).

80%%%08

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ: «آدَابُ النَّوْمِ وَالْإِسْتِيقَاظِ» - الثُّلَاثَاءُ ١٧ مِنْ رَمَضَانَ ١٣٥هـ/ ١٥ -٧-٢٠١٤م.

الشِّتَاءُ غَنِيمَةُ الْعَابِدِينَ وَالْتَصَدِّقِينَ

* بَرْدُ الشِّتَاءِ يُذَكِّرُنَا بِزَمْهَرِيرِ النَّارِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ فَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عَرْدُ الشِّتَاءِ النَّارُ إِلَىٰ رَبِّهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ! أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، وَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الْمَتَّاءِ، وَنَفَسِ فِي الصَّيْفِ، فَهُو أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (۱).

فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ فِي الشِّتَاءِ مِنَ النَّفَسِ الَّذِي أَذِنَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَل بِهِ لِلنَّارِ فِي الشِّتَاءِ.

فَاتَّقُوا النَّارَ وَلُو بِشِقِّ تَمْرَةٍ (٢)، فَقَدْ قَالَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ؛ لِبَيَانِ قُوَّةِ حَرَارَةِ النَّارِ: ﴿ وَخَعْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيكَمَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكُمًا وَصُمَّا مَّ مَّأُونَهُمْ جَهَنَّمُ حَكُلًا فَكُمَا وَصُمَّا مَّ مَّأُونَهُمْ جَهَنَّمُ حَكُلًا خَلَالًا فَكُمُ وَالْعِلَانَا ﴾ [الإسراء: ٧٧- ٩٨].

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٥٣٦ و ٣٢٦)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٦١٧).

⁽٢) أخرجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٤١٣) وَمَوَاضِعَ، ومُسْلِمٌ (رَقْم ١٠١٦)، مِنْ حَدِيثِ: عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضِيْطِيْهُ أَنَّ النَّبِي مِلْكِنَةً قَالَ: «فَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مَنْ سَبْعِينَ جُزْءً مِنْ سَبْعِينَ جُزْءً مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ».

قَالُوا: وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا». مُتَّفَقُّ عَلَيْهِ (١).

وَوَقُودُ النَّارِ؛ قَالَ عَنْهُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ: ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓ اَ أَنفُسَكُمُ وَأَهَلِيكُمُ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَيْكُمُ غَلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيَّاتُهُ عَنِ النَّبِيِّ وَالْكَانِ قَالَ: «لَوْ كَانَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مِائَةُ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ، ثُمَّ تَنَفَّسَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَصَابَهُمْ نَفَسُهُ لأَحْرَقَ الْمَسْجِدَ بِمَنْ فِيهِ».

قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْكَ : «لَوْ كَانَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مِاتَةُ أَلْفٍ أَوْ يَزيدُونَ، ثُمَّ تَنَفَّسَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لأَحْرَقَهُمْ»(٢).

فَاتَّقُوا النَّارَ، وَاحْفَظُوا مَنْطِقَكُمْ، احْفَظُوا أَلْسِنَتَكُمْ، احْفَظُوا أَلْسِنَتَكُمْ، احْفَظُوا أَبْصَارَكُمْ، احْفَظُوا قُلُوبَكُمْ احْفَظُوا قُلُوبَكُمْ وَأَهَمُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنْ تَحْفَظُوا قُلُوبَكُمْ وَإِرَادَاتِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ.

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٣٢٦٥)، ومُسْلِم (رَقْم ٢٨٤٣).

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٧/ رَقْم ٩٦٢٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ ضَّطَّةَ، وَصَحَّحَهُ لِعَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٣/ رَقْم ٣٦٦٨).

اتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَأْمَنَ مَكْرَ اللهِ؛ فَإِنَّ الَّذِي جَلَدَ الظَّهْرَ فِي كَلِمَةٍ، إِنَّ الَّذِي جَلَدَ الظَّهْرَ فِي مِثْل رَأْس الدَّبُوس مِنَ الْخَمْرِ، إِيَّاكَ أَنْ تَأْمَنَ مَكْرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا الَّذِي جَلَدَ الظَّهْرَ فِي مِثْل رَأْس الدَّبُوس مِنَ الْخَمْرِ، إِيَّاكَ أَنْ تَأْمَنَ مَكْرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلَّا مَنْ كَانَ ضَالًا جَاحِدًا خَاسِرًا، وَهِي مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوب، الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ، كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَمِنَ رَبَّهُ وَلَمْ يَخَفْ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَسْتَوجِبُ النَّارَ.

اتَّقُوا اللهَ -عِبَادَ اللهِ-، وَأَحْدِثُوا لِرَبِّكُمْ تَوْبَةً، وَأَحْدِثُوا لِرَبِّكُمْ أَوْبَةً، وَرُدُّوا الْمَظَالِمَ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا، وَاسْتَحِلُّوا إِخْوَانَكُمْ فِي غِيبَةٍ اغْتَبْتُمُوهَا، وَفِي مَالٍ سَلَبْتُمُوهُ بغَيْر حَقِّ، وَفِي خِيانَاتٍ خُنتُمُوهَا!!

اسْتَحِلُّوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَكُونُ الْحِسَابُ فِيهِ بِالدِّرْهَم وَالدِّينَارِ، وَإِنَّمَا بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ. (*).

多衆衆衆の

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ - مِنْ خُطْبَةِ: «أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢١-٧-٢٠١٤م.



الصَّدَقَةُ الْمُسْتَحَبَّةُ الَّتِي لَيْسَتْ بِمَفْرُوضَةٍ؛ تُشْرَعُ فِي كُلِّ وَقْتٍ، لِإِطْلَاقِ الْحَثِّ عَلَيْهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِلتَّرْغِيبِ فِيهَا:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ عَذَوِى ٱلْقُرْبَانِ وَٱلْمَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآبِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَلَّتُهُ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَوْمَ اللهُ يَعْمَالُهُ اللهُ عَلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ ﴾.

* وَصَدَقَةُ السِّرِّ أَفْضَلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِن تُخَفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُ قَرُاءَ فَهُو خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٧١]؛ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ الرِّيَاءِ إِلَّا أَنْ يَتَرَتَّبَ عَلَىٰ إِظْهَارِ الصَّدَقَةِ وَإِعْلَانِهَا مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ مِنَ اقْتِدَاءِ النَّاسِ بِهِ.

وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ طَيِّبةً بِهَا نَفْسُهُ، غَيْرَ مُمْتَنِّ بِهَا عَلَىٰ الْمُحْتَاجِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَتَأَيِّهُا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا نُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

⁽١) "صحيح الْبُخَارِيّ" (رَقْم ٦٦٠ و٢٨٠٦) وَمَوَاضِعَ، و "صحيح مُسْلِم" (رَقْم ١٠٣١).

* وَالصَّدَقَةُ فِي حَالِ الصِّحَةِ أَفْضَلُ: قَالَ رَبِيْ لَمَّا سُئِلَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمُلُ الْغِنَىٰ وَتَخْشَىٰ الْفَقْرَ». مُتَّفَقُ عَلَيْهِ (١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَيْلِهَا،

* وَالصَّدَقَةُ فِي الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ أَفْضْلُ؛ لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَىٰ بِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآبِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٨].

* وَلْنَتَذَكَّرِ الْفُقَرَاءَ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ بِبُرُودَتِهِ بِالصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ بِالْكِسَاءِ وَالْغِطَاءِ؛ لِأَنَّ الصَّدَقَةَ فِي أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ أَفْضَلُ:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَوْ إِطْعَنْدُ فِي يَوْمِ ذِي مَسْغَبَةِ ﴿ اللَّهِ مَا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿ أَوْ مِسْكِينَا ذَا مَثْرَبَةٍ ﴾ [البلد: ١٤ – ١٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ مَلَيْكَ : «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ: إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ، كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً »(٢).

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الْمَالِ حُقُوقًا سِوَى الزَّكَاةِ:

* نَحْوَ مُوَاسَاةِ الْقَرَابَةِ، وَصِلَةِ إِخْوَانِكَ، وَإِعْطَاءِ سَائِلٍ، وَإِعَارَةِ مُحْتَاجٍ، وَإِنْذَارِ مُعْسِرٍ، وَإِقْرَاضِ مُقْتَرِضِ.

⁽١) أخرجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٤١٩ و٢٧٤٨)، ومُسْلِم (رَقْم ١٠٣٢).

⁽٢) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيّ في «الأوسط» (٥/ رَقْم ٥٠٨١)، من حديث: عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ضَيَّطَبُهُ، و (٢/ رَقْم وحَسَّنَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ في «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١/ رَقْم ٩٥٤)، و (٢/ رَقْم ٢٠٩٠).

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَفِي ٓ أَمُولِلِهِمْ حَقُّ لِّلسَّآبِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [الذاريات: ١٩].

* وَيَجِبُ إِطْعَامُ الْجَائِعِ، وَقِرَىٰ الضَّيْفِ، وَكِسْوَةُ الْعَارِي، وَسَقْيُ الظَّمْآنِ.

هَذِهِ كُلُّهَا مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ لِأَنَّهُ دِينُ الْمُوَاسَاةِ وَالرَّحْمَةِ، دِينُ التَّعَاوِنِ وَالتَّآخِي فِي اللهِ.

فَمَا أَحْمَلَهُ!

وَمَا أَجَلَّهُ!

وَمَا أَحْكُمَ تَشْرِيعَهُ! (*).

多衆衆衆の

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ «شَرْحُ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ -شَرْحُ رُكْنِ الزَّكَاةِ-» - الْمُحَاضَرَةُ ٢٣ الثُّلَاثَاءُ ٤ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧هـ/ ٦-٩-٢٠١٦م.



* نِعْمَ زَمَانُ الْمُؤْمِنِ الشِّتَاءُ، لَيْلُهُ طَوِيلٌ يَقُومُهُ، وَنَهَارُهُ قَصِيرٌ يَصُومُهُ (٢):

إِنَّ شَرَفَ المُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ كَمَا أَوْحَىٰ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِذَلِكَ إِلَىٰ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ

(۱) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (۲/ رقم ۹۷٤۲)، وأحمد في «الزهد» (رقم ۲۱۵)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (۱/ ۵۰، ترجمة عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ٢) و(٣/ ٣١، ترجمة سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ: ٢٠٠) و (٣/ ٢٣، ترجمة الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضِ: ٣٩٧)، بإسناد صحيح.

والأثر روي مرفوعا بنحوه في «جامع الترمذي» (رقم ۷۹۷)، من حديث: عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ وَيُطْنِهُ، عَنِ النَّبِيِّ النَّبِي النَّبِيِّ النَّبِي المُحديدة الله وثبت عن أبي هريرة وظي النَّبَاء الله وقي النَّبَاء الله وأَدُلُكُم عَنِيمَةٍ بَارِدَةٍ؟» قَالُوا: مَاذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: «الصَّوْمُ فِي الشِّبَاء».

(۲) «لطائف المعارف» لابن رجب -تحقيق عامر بن علي ياسين، دار ابن خزيمة:الرياض، الطبعة الأولىٰ (۱٤۲۸هـ) - (ص۲۰۷)، وأخرجه بنحوه أبو حاتم في «الزهد» (رقم ٧٤)، بإسناد صحيح، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «بَلَغَنَا أَنَّ الْمُلَاثِكَةَ تَفْرَحُ لِلْمُؤْمِنِ بِالشِّتَاءِ: أَنَّ لَيْلَهُ طَوِيلٌ يَقُومُهُ، وَأَنَّ نَهَارَهُ قَصِيرٌ يَصُومُهُ»، وأخرجه أحمد في «الزهد» (رقم ١٢٥١)، من قول قتادة بإسناد صحيح.

والأثر روي بنحوه مرفوعا من حديث: أبي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وأنس وَالْكُا، وثبت عن عبيد بن عمير، أنه كان إذا جاء الشتاء، قال: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، طَالَ اللَّيْلُ لِقِرَاءَتِكُمْ، وَقَصُرَ النَّهَارُ لصيامكم فصوموا».

وَالْمُنْ كُمَا فِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ضَيْطَةُهُ: أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّكَ مَيِّتُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّكَ مَيِّتُ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّكَ مَعْرَدُ فَإِنَّكَ مَيْتٌ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّكَ مُغَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ المُؤْمِنِ قِيَامُهُ مِجْزِيٌّ بِهِ، وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ؛ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ المُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ، وَأَنَّ عِزَّهُ فِي اسْتِغْنَائِهِ عَنِ النَّاسِ (۱).

فَسَنَّ لَنَا نَبِيْنَا الْقِيَامَ فِي لَيَالِي رَمَضَانَ، وَهَذَا فِي الْعَامِ كُلِّهِ، وَالنَّبِيُّ الْقِيَامَ فِي لَيَالِي رَمَضَانَ، وَهَذَا فِي الْعَامِ كُلِّهِ، وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيُّ كَانَ يَقُومُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مَا تَيَسَّرَ لَهُ أَنْ يَقُومَ؛ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَقُمْ لَيْلَةً لِعُذْرٍ مِنْ مَرَضٍ أَوْ شُغُلٍ؛ فَإِنَّهُ يَقْضِي ذَلِكَ -رُبَّمَا فِي النَّهَارِ - السَّيَّةُ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ كَبِيرٌ فَهُوَ شَرَفُ المُؤْمِنِ.

وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهَذَا الشَّرَفِ فَإِنَّهُ لَا شَرَفَ لَهُ، وَمَنْ لَا شَرَفَ لَهُ فَهُوَ وَمَنْ لَا شَرَفَ لَهُ فَهُوَ وَضِيعٌ مُنْحَطُّ.

«وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ المُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ»: هَكَذَا بِالتَّأْكِيدِ بِالْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ، وَبِإِذْخَالِ «إِنَّ» عَلَيْهَا، وَبِهَذَا الْفِعْلِ الدَّالِّ عَلَىٰ شَحْذِ الهِمَّةِ؛ مِنْ أَجْلِ تُلْقِي مَا يُلْقَىٰ إِلَىٰ الْعَقْل وَالرُّوح بَعْدُ.

* فَضْلٌ عَظِيمٌ لِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَلْنَنْتَهِزْ فُرْصَةَ طُولِ لَيْلِ الشِّتَاءِ:

بَيَّنَ لَنَا النَّبِيُّ وَالنَّايَةُ أَنَّ الْقِيَامَ مُمْتَدٌّ فِي الْعَامِ، وَأَنَّ الرَّبَّ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنَ الْعَبْدِ

⁽۱) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤/ رَقْم ٢٧٨)، وَالحَاكِمُ (٤/ ٣٢٥ - ٣٢٥، رَقْم (١) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١/ رَقْم ٢٩٢١)، وَالقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (١/ رَقْم ٢٩٢١)، وَأَنْبَ بُشُواهِدِهِ الْأَلْبَانِيّ (١٥، ٢٤٦)، وَحَسَّنَهُ بِشُواهِدِهِ الْأَلْبَانِيّ فِي «الشَّعَبِ» (١٣/ رَقْم ٢٥٠٥)، وَحَسَّنَهُ بِشُواهِدِهِ الْأَلْبَانِيّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٣٨).

فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَلْيكُنْ.

أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنْ عَبْدِهِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَأَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ فِي مَوْلَاهُ، يُعَفِّرُ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ ذُلَّا للهِ، وَمَوْلَاهُ، يُعَفِّرُ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ ذُلَّا للهِ، وَخُضُوعًا للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَكَانَ النَّبِيُّ وَلَيْتُهُ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ حَتَّىٰ تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ، فَإِذَا رُوجِعَ قَالَ: «أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟!» والنَّيْرَ (١).

النَّبِيُّ وَالْكَيْلُ الْحَبَرَنَا أَنَّ «مَنْ قَامَ اللَّيْلَ بِعَشْرِ آيَاتٍ؛ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ بِعَلْفِ آيَةٍ؛ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ بِأَلْفِ آيَةٍ؛ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ اللَّيْلَ بِأَلْفِ آيَةٍ؛ كُتِبَ مِنَ المُقَنْظِرِينَ» (٢).

وَالمُقَنْطِرُونَ: الَّذِينَ يُعْطَوْنَ قِنْطَارًا مِنَ الْأَجْرِ، لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

فَمَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ؛ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ.

وَ «مَنْ قَامَ بِاللَّيْلِ، فَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَصَلَّيَا جَمِيعًا رَكْعَتَينِ؛ كُتِبَا مِنَ اللَّاكِرِينَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ (٣).

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيّ (رَقْم ٤٨٣٧)، وَمُسْلِم (رَقْم ٢٨٢٠)، مِنْ حَدِيث: عَائِشَةَ نَطْكًا.

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ١٣٩٨)، مِنْ حَدِيث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﴿ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

⁽٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ١٣٠٩ وَ١٥٥١)، وَابْن مَاجَهْ (رَقْم ١٣٣٥)، مِنْ حَدِيث: أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَالْكَنَّا، وصَحَّحَهُ إِسْنَاده الْأَلْبَانِيّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٥/ رَقْم ١٣٠٥).

وَدَعَا نَبِيْنَا ﷺ بِالرَّحْمَةِ لِمَنْ يَقُومُ بِاللَّيْلِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُوقِظُ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ قَامَتْ وَإِلَّا نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ؛ «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ بِاللَّيْلِ فَصَلَّىٰ وَكُعْتَيْنِ، ثُمَّ أَيْقَظَ أَهْلَهُ، فَإِنْ قَامَتْ وَإِلَّا نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ، وَرَحِمَ اللهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَيْقَظَ أَهْلَهُ، فَإِنْ قَامَتْ وَإِلَّا نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ، وَرَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ بِاللَّيْلِ فَصَلَّتْ رَكْعَتَيْنِ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ قَامَ وَإِلَّا نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ المَاءَ» (١).

قَالَ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ ضَلِيكَا لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَىٰ السَّلَامَ، وَقَامَ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ»(٢).

⁽۱) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (رَقْم ١٣٠٨ و١٤٥٠)، والنَّسَائِيّ (٣/ ٢٠٥)، وابْن مَاجَهْ (رَقْم ١٣٣٦)، من حَدِيث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَفِيْ الْمُنْ الْفَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (٥/ رَقْم ١١٨١ و١٣٠٤).

⁽٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ١٧٣، رَقْم ٢٦٦٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الكبيرِ» (١٣/ ٤٣، رَقْم ١٠٠)، والطاكمُ فِي «المُسْتَدرَكِ» (١/ ٨٠ و ٣٢١، رَقْم ٢٧٠ و ١٢٠٠)، مِنْ حَدِيث: عَبْدِ اللهِ بْنِ والحاكمُ فِي «المُسْتَدرَكِ» (١/ ٨٠ و ٣٢١، رَقْم ٢٧٠ و ١٢٠٠)، مِنْ حَدِيث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍ و، عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّيِّ وَالْ فِي الْجَنَةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَبَاطِنُهَا مِنْ عَمْرٍ و، عَنِ النَّبِيِّ وَالنَّيِّ وَاللهِ اللهُ الْأَشْعَرِيُّ لِمَنْ هِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ»، وفي رِوَايَةِ أَحْمَدَ: «فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ»، وفي رِوَايَةِ أَحْمَدَ: «فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ»، وصَحَحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١/ ٢١٧ و ٤٤٩) و ٢٦٩٢ و ٢٦٧٢).

عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُو كَانَ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَمِنْ أَحْبَارِهِمْ قَبْلُ، ثُمَّ أَسْلَمَ للهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ ضَلِيْ اللهُ قَلَىٰ النَّاسُ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ ضَلِيْ اللهُ النَّاسُ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ ضَلِيْ اللهُ النَّاسُ اللهَ النَّاسُ اللهَ اللهُ الله

فَهَلُمَّ إِلَىٰ قِيَامِ اللَّيْلِ.

* أَجْرٌ عَظِيمٌ لِصِيَامِ النَّفْلِ، فَلْنَهْتَبِلْ فُرْصَةَ قِصَرِ نَهَارِ الشِّتَاءِ:

الْمَرْءُ يَتَطَوَّعُ لِلرَّبِّ جَلَّوَعَلَا بِالصَّوْمِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا صَامَ اللهِ يَوْمًا، وَكَانَ صِيامُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ بَعَّدَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا (٢)،

والحَدِيثُ بِمِثْلِهِ عِنْدَ التَّرْمِذِيِّ فِي «الْجَامِع» (رَقْم ١٩٨٤ و٢٥٢٧)، من رِوَايَة: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ضَيْظَيْه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ النَّبِيُّ الْفَيْ فِي الجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا»، فَقَامَ أَعْرَابِيُّ فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الكَلَامَ،...» الحَدِيث.

⁽١) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (رَقْم ٢٤٨٥)، وَابْن مَاجَهْ (رَقْم ١٣٣٤ و ٣٢٥١)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصحيحة» (٢/ رَقْم ٢٦٩٧)، وفي «صَحِيح التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٣/ رَقْم ٢٦٩٧). (٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٢٨٤٠)، ومُسْلِم (رَقْم ١١٥٣)، من حَدِيث: أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ (رَقْم ٢٨٤٠)، ومُسْلِم (رَقْم ٢١٥٣)، من حَدِيث: أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ (رَقْم ٢٨٤٠)، ومُسْلِم (رَقْم صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِي وَلِيَّانَ ، يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

وَفِي رِوَايَةٍ (١): «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ جَعَلَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

وَجَاءَ أَبُو أُمَامَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ذُلَّنِي عَلَىٰ عَمَل يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ.

قَالَ وَاللَّهُ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا عِدْلَ لَهُ». أَيْ: لَا يُعَادِلُهُ وَلَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ، لَا مُسَاوِيَ لَهُ.

فَكَانَ أَبُو أُمَامَةَ ضَلِيَّتُهُ لَا يُرَىٰ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالنَّهَارِ دُخَانٌ (٢)؛ إِذْ كَانُوا صُوَّامًا، فَإِذَا رُئِيَ الدُّخَانُ فِي بَيْتِ أَبِي أُمَامَةَ؛ عُلِمَ أَنَّهُ قَدْ طَرَقَهُ ضَيْفٌ، رِضْوَانُ اللهِ تَبَارَكَوَتَعَالَى عَلَىٰ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ.

* فَضْلُ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ -مَا أَيْسَرَ ذَلِكَ فِي شُهُورِ الشِّتَاءِ!-:

دَلَّنَا رَسُولُ اللهِ اللهِ عَلَىٰ وَصْفَةٍ نَبوِيَّةٍ نَسْتَخْرِجُ بِهَا غِشَّ الصَّدْرِ، نُخْرِجُ بِهِ مَا فِي هَذَا الصَّدْرِ مِنْ غَبَشِهِ وَنَكَدِهِ؛ لِكَيْ فِي هَذَا الصَّدْرِ مِنْ غَبَشِهِ وَنَكَدِهِ؛ لِكَيْ فِي هَذَا الصَّدْرِ مِنْ غَبَشِهِ وَنكدِهِ؛ لِكَيْ يَكُونَ خَالِصًا للهِ، مَحَلَّهُ لِنُزُولِ فُيُوضَاتِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ؛ إِذْ هُوَ مَحَلَّهُ وَمَرْبَاهُ، وَلا مَرْبَىٰ لَهُ سِوَاهُ.

⁽١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (رَقْم ١٦٢٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ صَّلَيْنَهُ، عَنِ النَّبِيِّ النَّيِّ النَّيْ النَّهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ»، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبانِيِّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢/ رَقْم ٥٦٣).

⁽٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ في «المجتبَىٰ» (٤/ ١٦٥)، وَأَحْمَدُ في «الْمُسْنَد» (٥/ ٢٤٨ – ٢٤٩) ومَوَاضِعَ، وابنُ حِبَّانَ في «صَحِيحه» (رَقْم ٣٤٢٥ و٣٤٢٦ الإحسان)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «صَحِيح التَّرْخِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١/ رَقْم ٩٨٦).

فَقَالَ النَّبِيُّ اللَّيْ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللَّهُ اللَّلْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللْمُ اللَّلْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ الللْمُ اللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُ اللللْمُلْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُولِمُ اللللْمُ الللللْمُلْ

فَمَنْ وَجَدَ فِي قَلْبِهِ غِشًّا عَلَىٰ المُسْلِمِينَ، وَيَنْبَغِي عَلَىٰ المَرْءِ أَنْ يُنَقِّبَ فِي قَلْبِهِ؛ إِلَّا إِذَا كَانَ قَدِ اسْتَحْكَمَ الْغِشُّ فِي قَلْبِهِ، وَدَخَلَ عَلَىٰ فُؤَادِهِ مِنْ أَقْطَارِهِ جَمِيعًا فَصَارَ قَلْبُهُ فِي غُلَافٍ، خَينَئِدٍ لَا يَنْفُذُ إِلَيْهِ مِنْ نُورِ الهِدَايَةِ شَيْءٌ إِلَّا فَصَارَ قَلْبُهُ فِي غُلَافٍ، خِينَئِدٍ لَا يَنْفُذُ إِلَيْهِ مِنْ نُورِ الهِدَايَةِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا.

فَمَنْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ فَهَذَا دَوَاؤُهُ كَمَا وَصَفَهُ لَهُ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ الشَّيَّةِ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّام مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُنْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ».

إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ يَوْمًا قُعُودًا عَنِ الانْطِلَاقِ فِي تَحْصِيلِ الطَّاعَاتِ فَخَفْ عَلَىٰ نَفْسِكَ؛ لِأَنَّ اللهَ ذَكَرَ أَقْوَامًا فَقَالَ: ﴿ وَلَكِكَن كَرِهَ اللَّهُ ٱلْبِعَاثُهُمُ فَتَبَطَهُمُ وَلَكِكَن كَرِهَ اللَّهُ ٱلْبِعَاثُهُمُ فَتَبَطَهُمُ وَقَيلَ اُقَعُدُواْ مَعَ ٱلْقَكَعِدِينَ ﴾ [التَّوْبَة: ٤٦].

فَإِذَا وَجَدْتَ تَشْيِطًا عَنْ فِعْلِ الطَّاعَاتِ فَخَفْ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ قَدْ كَرِهَ انْبِعَاثَكَ، لَا يُرِيدُكَ بَيْنَ انْبِعَاثَكَ، فَتَبَّطَكَ، فَيَكُونُ التَّشْبِيطُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ كَرِهَ انْبِعَاثَكَ، لَا يُرِيدُكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، نَسْأَلُ اللهَ عَائِذِينَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْنَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ؛ إِنَّهُ هُوَ الْجَوَادُ الرَّحِيمُ.

⁽١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيّ (٤/ ٢٠٨)، من حَدِيث: رَجُل مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَلَيْكَ ، بِلَفْظِ: «أَلَا أَخُرِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ؟ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ »، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١/ رَقْم ١٠٣٦).

فَيَنْبَغِي عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَخَافَ، وَقَدْ بَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ وَلَيْكُمْ أَنَّ مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؛ فَكَأَنَّمَا صَامَ الْعَامَ (١)، فَحَدَّدَ لَنَا أَيَّامَ الْبِيضِ ضَلَّىٰمُهُ: «الثَّالِثَ عُشَرَ، وَالخَامِسَ عَشَرَ» (٢).

وَهِيَ الْأَيَّامُ الَّتِي يَكُونُ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا سَوَاءً، فِي أَيِّ شَيْءٍ.

فِي الْإِنَارَةِ وَالظُّهُورِ؛ لِأَنَّ الْقَمَرَ لَا يَغِيبُ، فَيَظَلُّ نُورُهُ اللَّيْلَ كُلَّهُ، وَالشَّمْسُ تَكُونُ طَالِعَةً بِالنَّهَارِ، فَهِيَ الْأَيَّامُ الْبِيضُ.

وَللْقَمَرِ جَذْبٌ بِجَزْرٍ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَيُؤَثِّرُ الْقَمَرُ بِجَذْبِهِ فِي الدَّوْرَةِ الدَّمْوِيَّةِ وَالْعُقُولِ فِيمَا يُسَمِّيهِ الْعُلَمَاءُ -فِي عِلْمِ وَظَائِفِ الْأَعْضَاءِ فِي الدَّمَوِيَّةِ وَالْعُقُولِ فِيمَا يُسَمِّيهِ الْعُلَمَاءُ -فِي عِلْمِ وَظَائِفِ الْأَعْضَاءِ فِي

(۱) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيِّ (رَقْم ۱۹۷٥ و۱۹۷٦)، ومُسْلِم (رَقْم ۱۱۵۹)، من حَدِيث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍ و فَطْفَيَّا، بِلَفْظِ: «وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ» الحَدِيث.

والحَدِيث روي بنَحْوه عن أبي ذر صَلَيْهِ ، بِلَفْظِ: (هَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ »، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿ مَن جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمَثَالِهَا ﴾ [الأنعام: الدَّهْرَ كُلَّهُ »، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿ مَن جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمَثَالِهَا ﴾ [الأنعام: ١٦٠]، أَخْرَجَهُ التِّرُمِذِيُّ (رَقْم ٢٦٢)، والنَّسَائِيُّ (٤/ ٢١٩)، وفي رِوَايَةٍ لِلْبَزَّارِ فِي (مُسْنَدِهِ » (٩/ رَقْم ٢٩٠٤): (صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّام مِنْ كُلِّ شَهْرِ صِيَامُ السَّنَةِ كُلِّهَا».

(٢) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيِّ (رَقْم ٢٦١)، وَالنَّسَائِيِّ (٤/ ٢٢٢)، مِنْ حَدِيث: أَبِي ذَرٍ ضَيَّيَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ وَلَيْ اللهِ وَلَيْكَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَفَي رِوَايَة: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ وَلَيُّ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ».

وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيّ فِي «الإِرْوَاءِ» (٤/ رَقْم ٩٤٧).

تَجَارِبِهِمْ - يُسَمُّونَهُ بِ: «الجُنُونِ الْقَمَرِيِّ»؛ لِأَنَّ الجَرِيمَةَ تَكُثُرُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؛ فَأَمَرَ النَّبِيُّ وَلِيَّامُ بِصِيَامِهَا، لَا لِهَذَا.

وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ بِصِيَامِهَا، فَعَلَّمَ النَّاسَ حِكْمَةً مِنَ الحِكَمِ فِي الْأَمْرِ بِالصِّيَامِ فِيهَا، وَهُوَ هَذَا، وَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ مِنَ الحِكَمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ.

ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرِ بِثَلَاثِينَ؛ إِذِ الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

بَيَّنَ لَنَا النَّبِيُّ مِلْ اللَّهِ طَرِيقَةَ الصِّيَامِ فِي سَائِرِ الْعَامِ، وَبَيَّنَ أَنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَىٰ اللهِ: «صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»(١). (*).

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيُّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ عَالَ اللهُ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ اللهُ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ اللهِ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

مِنْ نِعَمِ اللهِ عَلَيْكَ: أَنْ مَدَّ فِي عُمُرِكَ؛ فَإِنَّ طُولَ الْعُمُرِ، وَالْبَقَاءَ عَلَىٰ قَيْدِ الْحَيَاةِ فُرْصَةٌ لِلتَّزَوُّدِ مِنَ الطَّاعَاتِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَىٰ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

⁽١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١١٣١ و ٣٤٢٠)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ١١٥٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍ و فَطْفَهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَىٰ اللهِ، صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَىٰ اللهِ، صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَىٰ اللهِ، صَلَاةُ دَاوُدَ السَّكِمِ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا».

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرُ مِنْ خُطْبَةِ: «وَمَاذَا بَعْدَ رَمَضَانَ؟» - الْجُمْعَةُ ١ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣١هـ/ ١٠-٩ -١٠٠م.

⁽٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ١٩٠٤)، ومُسْلِمٌ (رَقْم ١١٥١).

فَرَأْسُ مَالِ الْمُسْلِمِ عُمُرُهُ؛ لِذَا احْرِصْ عَلَىٰ أَوْقَاتِكَ وَسَاعَاتِكَ؛ حَتَّىٰ لَا تَضِيعَ سُدًى!!

وَاجْعَلْ لَكَ نَصِيبًا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ وَاللهِ وَالْمَاتِيْنَ ﴿ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: حَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُعْلِكَ، وشَبَابَكَ قَبْلَ هُوَرَاغَكَ قَبْلَ شُعْلِكَ، وشَبَابَكَ قَبْلَ هِرَمِكَ، وَضِحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. هِرَمِكَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَاحْرِصْ أَنْ تَكُونَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ضَيْطُنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟

قَالَ وَلَيْنَا إِنْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَمْلُوهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ

قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرُّ؟

قَالَ وَاللَّانِيُّ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ» (٢). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. الْأَلْبَانِيُّ.

80%%%

(۱) أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "قِصَرِ الأَمَلِ" (رَقْم ۱۱۱)، وَالْحَاكِمُ فِي "الْمُسْتَدْرَكِ" (٤/ رَقْم ۲۷۸)، والْبَيْهَقِيّ فِي "شعب الإيمان" (۱۲/ رَقْم ۹۷۲۷)، من حَدِيث: ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ" (٣/ رَقْم ٣٣٥٥). الحَدِيث، وصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيّ في "صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ" (٣/ رَقْم ٣٣٥٥).

⁽٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيِّ (رَقْم ٢٣٣٠)، وقال: «هَذَا حَدِيث حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وصَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيِّ في «صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٣/ رَقْم ٣٣٦٣).



إِنَّ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَى هُوَ خَالِقُ الْخَلْقِ وَرَازِقُهُمْ وَمُدَبِّرُ أُمُورِهِمْ، وَهُوَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يُرْجِعَ الْأُمُورَ إِلَىٰ فَاعِلِهَا، وَالْفَاعِلُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ اللهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَقَعُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ خَلْقِهِ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ تَقْدِيرِهِ، عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ عَلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ، فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ إِذَا رَأَىٰ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ أَنْ يُرْجِعَهُ إِلَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا.

وَعَلَىٰ الْمَرْءِ أَنْ يَضْرَعَ إِلَىٰ اللهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِ مِنْ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ، مِنْ ظَاهِرٍ وَخَفِيٍّ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَفْزَعَ إِلَىٰ اللهِ؛ لِيَكْشِفَ عَنْهُ الْكَرْبَ، وَيُزِيلَ عَنْهُ الْهَمَّ.

يَنْبَغِي عَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَضْرَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ فِي كُلِّ حِينٍ وَحَالٍ، وَأَنْ يَذْكُرَ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ فِي الشِّدَّةِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّابًا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَتَعَالَىٰ فَأَصَابَهُ كَرْبٌ تَدَارَكَهُ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِرَحْمَتِهِ.

عَلَىٰ الإِنْسَانِ أَنْ يُحَقِّقَ التَّوْحِيدَ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مَهْمَا أَتَىٰ بِهِ مِنْ عَمَلِ مَا لَمْ يَكُنْ خَالِصًا للهِ جَلَّوَعَلَا عَلَىٰ وَفْقِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ رَبِيْتُهُ فَهُوَ غَيْرً مَقْبُولٍ عِنْدَ اللهِ.

تَضَرَّعُوا لِرَبِّكُم، وَاذْكُرُوهُ، وَاشْكُرُوا لَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا بَلَالْتُمُوهُ مِنْ خَيْرٍ هُوَ الَّذِي يَبْقَىٰ لَكَ، وَإِنَّ الَّذِي تَخْزُنُهُ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَبْقَىٰ لَكَ، وَإِنَّ الَّذِي تَخْزُنُهُ فَهَذَا هُوَ الَّذِي يَضِيعُ عَلَيْكَ.

فَاتَّقِ اللهَ فِي نَفْسِكَ!

تَعَلَّمْ دِينَ رَبِّكَ!

حَقِّقِ التَّوْحِيدَ فِي قَلْبِكَ، فِي رُوحِكَ وَضَمِيرِكَ، فِي أَقْوَالِكَ وَأَفْعَالِكَ، فِي حَرَكَةِ حَيَاتِكَ.

وَتَمَسَّكُ بِسُنَّةِ نَبِيِّكَ وَلَيْكَ وَلَيْكَ

وَكُنْ خَاشِعًا، كُنْ خَاشِعًا لِرَبِّكَ مُنِيبًا، وَاحْذَرِ الْكِبْرَ وَالْعُجْبَ.

وَيَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَفِيءَ إِلَىٰ اللهِ جَلَّوَعَلَا بِمَجْمُوعِ نَفْسِكَ وَبِحِمَاعِ قَلْبِكَ؛ فَإِنَّ رَجُلًا كَانَتْ عَلَيْهِ حُلَّةٌ، فَمَشَىٰ يَتَبَخْتَرُ فَخَسَفَ اللهُ بِهِ الْأَرْضَ؛ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَىٰ يَوْم الْقِيَامَةِ.

إِنَّ اللهَ جَلَّوَعَلَا لَا يُنَازَعُ فِي كِبْرِيَائِهِ، لَا يُنَازَعُ فِي عِزِّهِ، مَنْ نَازَعَ اللهَ فِي الْكِبْرِيَاءِ فِي الْعِزِّ قَصَمَهُ.

وَاللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَى عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَهُوَ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ذُو الْكِبْرِيَاءِ وَسُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الْعَزِيزُ، الْعِزَّةُ كُلُّهَا لَهُ وَالْكِبْرِيَاءُ، فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ. = 10V

كُنْ للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكُلِّكَ كَمَا خَلَقَكَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِكُلِّكَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ فِي ذَلِكَ تَشْرِيكًا وَلَا تَبْعِيضًا، وَهُو عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*).

80%%%%

^(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةِ: «تَحْقِيقُ التَّوْجِيدِ فِي الكُسُوفِ وَالخُسُوفِ» -الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْأُولَىٰ ١٤٣٦هـ/ ٢٠-٣-٢٠م.



٣.	مُقَلَّمَةً
٤.	تَمْهِيدٌ: الْإِيمَانُ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ
٦.	اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ مُدَبِّرٌ أُمُورِ الْكَوْنِ وَحْدَهُ
١٢	حِكْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي تَعَاقُبِ الْأَزْمَانِ وَالْفُصُولِ
10	* فِقْهُ التَّعَامُلِ مَعَ الرِّيَاحِ وَالْغَيْمِ، وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ
۱۷	فِقْهُ التَّعَامُلِ مَعَ الرِّيَاحِ وَالْغَيْمِ، وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ
70	فِقْهُ التَّعَامُلِ مَعَ الْأَمْطَارِ، وَجُمْلَةٌ مِنْ ثَمَرَاتِهَا
٣١	حَبْسُ الْمَطَرِ وَالْجَدْبُ عُقُوبَةٌ عَلَىٰ الذُّنُوبِ
٣٣	هَدْيُ النَّبِيِّ وَالنَّالَةِ فِي صَلَاةِ الإسْتِسْقَاءِ
٥٣	* جُمْلَةٌ مِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ فِي فَصْلِ الشِّتَاءِ
٥٥	تَمْهِيكٌتَمْهِيكُ.
٥٧	مِنْ مَظَاهِرِ يُسْرِ الشَّرِيعَةِ: الْمَسْحُ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ أَوِ الْجَوْرَبَيْنِ
٧٧	أُمُورٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْمَسْحِ عَلَىٰ الْخُفَّيْنِ

1 2 7	
	لشِّتَاءُ غَنِيمَةُ الْعَابِدِينَ الْبَارِدَةُ
100	رْجِعُوا الْأَمُّورَ كُلَّهَا إِلَىٰ اللهِ!
109	، ه ه م م